شَـرْح
رســـالة أبي داود

ح دار طيبة الخضراء، ١٤٤٢هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر
الخضير، عبدالكريم بن عبدالله بن عبدالرحمن
شرح رسالة أبي داود. / عبدالكريم بن عبدالله بن عبدالرحمن. -
ط. -مكة المكرمة، ١٤٤٢هـ
١٢٥ ص؛ ١٧×٢٤ سم
ردمك: ٣-٤٠-٨٣١٠-٦٠٣-٩٧٨
١. الحديث - سنن أ. العنوان
ديوي ٤, ٢٣٥ ٣٦٩٠/ ١٤٤٢

رقم الإيداع: ٣٦٩٠/ ١٤٤٢
ردمك: ٣-٤٠-٨٣١٠-٦٠٣-٩٧٨

جَمِيعُ الحُقُوقِ مَحْفُوظَةٌ لِمُؤَسَّسَةِ مَعَالِمِ السُّنَنِ

الطبعة الأولى (١٤٤٢هـ - ٢٠٢٠م)

يمكنكم طلب الكتب
عبر متجرنا الإلكتروني
حيثما كنت يصلك طلبك

دار طيبة الخضراء
للنشر والتوزيع | علم ينتفع به

معالم السنن

المملكة العربية السعودية-الرياض-حي الجزيرة-
شارع طلحة بن عبيد الله-مبنى معالم السنن.
هاتف: ٠٠٩٦٦١١٤٤٥٠٤٥٨ - فاكس: تحويلة ١٠٥
جوال: ٠٠٩٦٦٥٥٢٧٤٩٥٥٥ - البريد الالكتروني:
- shkhudheir.com
b00ks@malemassunan.com

dar.taibagreen123 dar.taiba
@dar_tg dar_tg
dartaibagreen@gmail.com
yyy.01@hotmail.com
012 556 2986 055 042 8992
مكة المكرمة - العزيزية - خلف مسجد فقيه

شَرْح

رســـالة أبي داود

لمعالي الشيخ الدكتور

عبد الكريم بن عبد الله الخضير

عضو هيئة كبار العلماء

وعضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء سابقًا

دار طيبة الخضراء
للنشر والتوزيع | علم ينتفع به

معالم السنن

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على
أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى آله
وصحبه أجمعين.

أما بعد فإن أصل هذا الكتاب دروس ألقيت
على الطلاب وسجلت ثم قام المكتب العلمي
معالم السنن بعناية من أمينه العام الشيخ
الدكتور إبراهيم بن محمد الفوزان بتفريغ المادة
العلمية ومراجعتها من قبل كبار الطلاب المختصين
ولم يقصد التأليف والنشر من الأصل الذي
تكون فيه المادة محررة من المصادر بحروفها ولعل
المراجعة النهائية تكون بعد صدوره وحصر الملحوظات
عليه والإفادة والله ولي التوفيق وصلى الله وسلم
على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.

وكتبه

عبد الكريم بن عبد الله الخضير
عفا الله عنه

تقديم

معالي الشيخ

عبد الكريم الخضير

الحمد لله ربِّ العالمين، والصلاة والسلام علىٰ أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد، وعلىٰ آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

فإنَّ أصل هذا الكتاب دروس ألقيت علىٰ الطلاب وسجِّلت، ثم قام المكتب العلمي -معالم السُّنن- بعناية من أمينه العام الشيخ الدكتور إبراهيم بن محمد الفوزان بتفريغ المادة العلمية ومراجعتها من قِبَل كبار الطلاب المختصِّين، ولم يُقصد التأليف والنشر من الأصل الذي تكون فيه المادة محررةً من المصادر بحروفها، ولعل المراجعة النهائية تكون بعد صدوره وحصر الملحوظات عليه وتلافيها، والله وليُّ التوفيق، وصلَّىٰ الله وسلَّم علىٰ نبيِّنا محمد وآله وصحبه أجمعين.

وكتبه

عبد الكريم بن عبد الله الخضير

عفا الله عنه

كلمــة

مؤسَّسـة معـالم السـنن

الحمد لله الـذي رفع بـالعلم أهلـه واجتبـاهم، وأورثهـم علـم الكتـاب وبـه اصطفاهم، وصلَّىٰ الله وسلم علىٰ نبِّينا محمد، وعلىٰ آله وأصحابه مـن مبدئهم إلىٰ منتهاهم، وعلىٰ التابعين ومن تبعهم بإحسان إلىٰ يوم الدِّين واقتفاهم.

أما بعد:

فـإن ممَّـا لا يخفـىٰ علـىٰ أحـدٍ مـا للعلمـاء مـن منزلـة عليَّـة، ومكانـة سـنيَّة، فهـم ورثـة الأنبيـاء، ونجـوم السَّـماء، وزينـة الـدُّنيا، وبِهـم قـوام الـدِّين، روىٰ أبو الدرداء ﵁ أنه سمع رسول الله ﷺ يقـول: «**مـن سـلك طريقًـا يلـتمس فيـه علمًـا سهَّل الله له طريقًـا إلـىٰ الجنـة، وإن الملائكـة لَتضـع أجنحتهـا رضًـا لطالـب العلـم، وإن طالـب العلـم يسـتغفر لـه مـن في السـماء والأرض، حتـىٰ الحيتـان في المـاء، وإن فضـل العـالم علـىٰ العابـد كفضـل القمـر علـىٰ سـائر الكواكـب، إن العلماء ورثة الأنبياء، إن الأنبياء لم يورِّثوا دينـارًا ولا درهمًـا، إنَّمـا ورثـوا العلـم، فمن أخذه أخذ بحظٍّ وافرٍ**».

ومـن العلمـاء الـذين بـذلوا وقـتهم في تعلـيم العلـم ونشْـرِه فضـيلةُ الشـيخ العلامة عبد الكريم بن عبد الله الخضـير - حفظـه الله ومتَّـع بـه-، والـذي عرفـه أهل العلم وطلبته بالتفنن والاتساع، وجودة التحقيق، وسعة الاطلاع.

وقد وفَّق اللهُ الشيخَ منذ زمن طويل للتصدي لشرح كتب أهل العلم في مختلف الفنون والتعليق عليها، فشرحها بشروح جامعة نافعة، أثراها سعة اطلاع الشيخ ومعرفته بمكنونات الكتب - لا سيما المطولات منها -، واختلاف طبعاتها؛ مما جعل لهذه الشروح رواجًا بين طلاب العلم، علىٰ اختلاف مستوياتهم.

كما هيَّأ الله مؤسسةَ «معالم السنن» لخدمة علم الشيخ ونشره منذ تأسيسها عام ١٤٣٣؛ بشتىٰ الطرق المتاحة، وها هي - بفضل الله - تبشِّر طلاب العلم ومحبِّيه بطباعة كتاب: «**شرح رسالة أبي داود إلىٰ أهل مكة**».

ومما يحسن التَّنبيه عليه أن هذا الكتاب هو في الأصل شرحٌ صوتيٌّ، تمَّ تفريغه، وترتيبه، وخدمته خدمة علميَّة بعد إذن الشيخ بذلك؛ ونظرًا للصعوبة البالغة في تحويل النتاج الصوتيِّ إلىٰ قالَب الكتب المطبوعة؛ ولاستشعار المؤسسة المسؤوليةَ المنوطةَ بها؛ وطلبًا للإتقان دون تكلُّفٍ، رسمت المؤسَّسة لنفسها خطة مجوَّدة - أقرها الشيخ حفظه الله -؛ لتخرج كتبُهُ بجودةٍ عاليةٍ، تُرضي - بإذن الله - طلَّاب العلم ومحبيه، وقد كانت مراحلُ العمل علىٰ كتب الشَّيخ وفق الآتي:

الأولىٰ: صفُّ المفرَّغ من التسجيل الصوتي ومطابقتُه.

الثانيةُ: العملُ علىٰ ترتيب المادَّة بما يتناسب مع الكتاب، مع عدم التصرف في كلام الشَّيخ، وعند وجود ما يشكل من المسائل يتم عرضُه علىٰ الشيخ **حفظه الله**.

الثالثـة: تخريج الأحاديث والآثار، وعزو الأقوال والمذاهب إلىٰ أصحابها، والخدمة العلمية للكتاب.

الرابعة: إضافة عناوين فرعية بين معكوفتين هكذا: [...]؛ ترتيبًا لمسائل الكتاب، وتسهيلًا للوصول إلىٰ المراد.

الخامسة: المراجعة اللغوية للكتاب والتأكُّد من سلامة النص من الأخطاء النحوية والإملائية التي قد تحدث أثناء العمل.

السادسة: مراجعة الكتاب من قبل متخصص؛ للتَّأكُّد من سلامة المادة العلميَّة بعد العمل عليها من قبل الباحثين.

السابعة: إجازة الكتاب للطِّباعة من قبل مستشاري المؤسَّسة العلميين.

وفي هذا المقام البهيج لطباعة هذا الكتاب، نشكر الشَّيخ -حفظه الله- علىٰ ما قدَّمه، ولا يزال يقدِّمه لطلاب العلم، أعظم الله له المثوبة والأجر، وبارك في علمه وعمله وعمره، ونفع بعلمه الإسلام والمسلمين.

ونثنِّي بالشكر لفريق العمل في مؤسسة «معالم السنن» علىٰ الجهد الكبير الذي بذلوه لإخراج الكتاب.

ونثلِّث بشكر المستشارين العلميين في المؤسَّسة، والمراجعين المختصِّين، وكلِّ مَنْ ساهم وشارك في إخراج الكتاب، فجزاهم الله خيرًا، وبارك في أعمالهم.

ونسأل الله تعالىٰ التَّوفيق والسداد، وندعو كافَّة أهل العلم وطلَّابَه حيثما كانوا إلىٰ مدِّ يد النَّصيحة، والمسارعة بإبداء الملاحظات والاقتراحات علىٰ ما قد يقع من أخطاء فيما طُبِع ويُطبَع من شروح الشَّيخ؛ فالمرء كثير بإخوانه، واللهُ المسؤولُ أن يباركَ في الجهود ويتقبَّلها.

والحمد لله الذي بنعمته تتمُّ الصَّالحات، والصَّلاة والسَّلام علىٰ أشرف الأنبياء والمرسلين نبيِّنا محمد، وعلىٰ آله وصحبه أجمعين.

مقدمة الشارح

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، وصلَّىٰ الله وسلم وبارك علىٰ عبدِه ورسولِه، نبيِّنا محمَّد وعلىٰ آله وصَحبه أجمعين. أما بعد:

فإن هذه الرِّسالة جاءت في وصفِ سنن أبي داود من قِبل مؤلِّف السُّنن، وهي رسالةٌ وجيزةٌ منه إلىٰ أهلِ مكَّة، يُبين فيها منزلةَ السُّنن، وشيئًا من منهجِه وشرطِه وطريقتِه في الكتابِ، وحُكم ما بيَّنه وما سكَت عنه، وعِدَّة أحاديثِ الكتابِ، إلىٰ غير ذلك من المباحثِ اللطيفةِ.

والأئمَّة المؤلِّفون لكتبِ السنةِ المشهورةِ لم يُصرِّح كثيرٌ منهم بشرطِه، وإنما التُمس شرطُه مِن سَبر[1] كتابِه والنَّظر فيه[2]؛ ولذا فالعلماءُ يختَلفون في هذه الشروطِ اختلافًا كثيرًا.

فالإمام البخاريُّ مثلًا لم يُحفظ عنه من كلامِه شيءٌ مما اشتَرطه في كتابِه، وما يذكُره أهلُ العلمِ إنَّما هو مجرَّد استنباطٍ واستِرواحٍ وميلٍ من خلالِ النظرِ في الكتابِ، نعم هو قد اشترَط الصِّحَّةَ، وقد نُقل عنه أنه ترَك من الصِّحاح ما هو أكثر؛ خشيةَ أن يطولَ الكتابُ[3]، فهو يحفَظ مئةَ ألفِ حديثٍ صحيحٍ، ومائتي ألف حديثٍ غيرِ صحيحٍ، وله شروطٌ بيَّنها أهلُ العلمِ من خلالِ النَّظر في كتابِه مما

---

(١) سبَره يسبُره سَبراً: حزَره وخَبره. يُنظر: المحكم والمحيط الأعظم ٨/ ٤٨٦، وتاج العروس ١١/ ٤٨٧.

(٢) ينظر: فتح المغيث ١/ ٨١، ٨٢.

(٣) يُنظر: الحازمي في شروط الأئمة (ص: ٦١- ٦٣)، وابن الصَّلاح في المقدمة (ص: ٨٥)، والسَّخاوي في فتح المغيث ١/ ٥٣.

لم يُصرِّح هو به؛ ولذا يختَلفون فيها.

أما الإمامُ مسلمٌ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فقد قدَّم بين يدي كتابِه مقدِّمةً بيَّن فيها بعضَ شَرْطِه، وترَك شيئًا لمن يزيد في هذا الشَّرطِ من خلالِ السَّبْرِ الدَّقيقِ لكتابِه والنَّظر فيه، وقد بيَّن أهلُ العلمِ شرطَه مفصَّلًا: فما ذكرَه في كتابِه اعتمدَهُ أهلُ العلم، والاختلافُ فيه أقلُّ، كاختلافِهم - مثلًا - في مُرادِه بالطَّبقاتِ الثَّلاث التي ذكرَها(١)، لكن ما لم يذكرْه، الخلافُ فيه أكثرُ.

وكلُّ أمرٍ يُستَنْبطُ من كلامِ البشرِ لا بُدَّ أن يحدُثَ فيه اختلافٌ؛ وخاصَّة إذا لم يكُن من صريحِ قولِ صاحبِ الكلامِ، قال تعالىٰ: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ ۚ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا﴾ [النِّساء: ٨٢]. والاختلاف مردُّه إلىٰ طريقةِ السَّبر والاستقراءِ؛ هل هِي تامَّةٌ أو غيرُ تامَّة؟ لأنَّ من النَّاسِ مَن يستعجِلُ النتائجَ، فيَختبر الكتابَ بأن يأخذَ بضعة أحاديث من أوَّله ووسطِه وآخرِه، ثم يحكُم بأن هذه هي طريقةُ المؤلِّف، بينما قد يكون فيما ترَكه ما يختَلِف مع ما قرَّره.

وكذلك الإمام الترمذيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ ذكَر شيئًا من شرطِه ومنهجِه في عللِه التي بآخر الجامعِ(٢)، وما ترَكه أكثر؛ ولذا فقد اختُلف في مرادِه بقوله: «حسنٌ صحيحٌ» إلىٰ بضعة عشر قولًا(٣)، و«الحسَن» وإن نصَّ عليه في «عللِ جامعِه»(٤) إلا أن العلماءَ اختَلفوا في مُراده به اختلافًا كبيرًا.

وأما النَّسائي وكذا ابن ماجه، فلم يذكرا شيئًا من شرطِهما، لكنه قد أُخِذ من واقعِ كتابيهما.

---

(١) ينظر: مقدمة صحيح مسلم (ص: ٤).
(٢) ينظر: جامع الترمذي ٥/ ٧٣٦.
(٣) ينظر: فتح المغيث ١/ ١٦٤- ١٧٠، وتدريب الراوي ١/ ٢٣٦- ٢٤١.
(٤) ينظر: جامع الترمذي ٥/ ٧٥٨.

ومع ما ذكره العُلماءُ في شروطِ الأئمَّةِ وما تبايَنوا في تقريره؛ فشرطُ البخاريِّ أعلىٰ الشُّروط عندهم، ويقولون: إنه لا بد من توافرِ ثقةِ الرواةِ، وتمامِ ضبطِهم وملازمَتهم للشيوخِ، وهذا هي الطبقة الأولىٰ، وقد ينزِل البخاريُّ فيَنْتقي من حديثِ مَن لم يلازِم الشُّيوخ، وهي الطَّبقة الثَّانية[(١)].

ويليه شرطُ مسلمٍ الذي استَوعب أحاديثَ هاتين الطَّبقتين، وانتقىٰ من أحاديثِ من لم يَسْلَم من غوائلِ الجرحِ إذا كان طويلَ الملازَمةِ لمن أخَذ عنه، وهي الطَّبقة الثَّالثة التي يُقال عنها: إنها هي شرطُ أبي داود، والنَّسائي[(٢)].

وإن كان أبو داود قد يُخرج - أحيانًا - عن مشاهيرِ الطَّبقةِ الرَّابعة، وهم قومٌ شارَكوا أهلَ الطَّبقة الثَّالثة في الجرحِ والتَّعديلِ مع عدم ملازَمَتهم للشيوخِ، وهؤلاء هم شرطُ الترمذيِّ[(٣)].

وقد ينزِل الترمذيُّ والنسائيُّ إلىٰ من مُسَّ بضربٍ من التَّجريحِ الواضحِ الذي هو شرطُ ابن ماجه.

هكذا قرَّر أهل العلم، كالحازميِّ[(٤)] مثلًا في شروطِ الأئمَّة[(٥)].

وهذه الشُّروط لا يُمكن ضبطُها؛ لأنها لم تُؤخذ من صريحِ كلامِ الأئمَّة؛ وتبعًا لذلك فقد تبايَنت أقوالُ أهلِ العلمِ في مرادِ الحاكمِ بشرطِ الشَّيخين في قوله:

---

(١) ينظر: شروط الأئمة للحازمي (ص: ٥٧)، وفتح المغيث ١/ ٨٢، ٨٣.

(٢) ينظر: شروط الأئمة للحازمي (ص: ٥٧)، وفتح المغيث ١/ ٨٣.

(٣) ينظر: شروط الأئمة للحازمي (ص: ٥٧).

(٤) هو: أبو بكر محمَّد بن موسىٰ بن عثمان الحازميُّ الهمدانيُّ الحافظُ، كان عالمًا فاضلًا ثقةً إمامًا، صنَّف وحدَّث ببغداد وواسط. توفي سنة ٥٨٤ هـ وهو شاب. له تصانيف منها: «ما اتَّفق لفظُه واختَلف مسمَّاه»، و«الاعتبار في بيانِ الناسخِ والمنسوخِ من الآثارِ»، و«الفيصل في مشتبه النِّسبة». ينظر: تكملة الإكمال (١٤٣٣)، والأعلام ٧/ ١١٧.

(٥) ينظر: شروط الأئمة للحازمي (ص: ٥٧- ٦٠).

«صَحيح علىٰ شرطِهما». أو: «صحيحٌ علىٰ شرطِ البخاريِّ». أو: «صحيحٌ علىٰ شرطِ مسلمٍ»، واختلفُوا في ذلك اختلافًا كثيرًا. والذي رجَّحه كثيرٌ من أهلِ العلمِ: أن المرادَ بشرطِ الشيخينِ رجالُهما(١)؛ ولذا فإنَّ الحاكم إذا أخرَج الحديثَ من طريق الرُّواة الذين أخرَج لهم الشَّيخان قال: «صحيح علىٰ شرطِ الشَّيخين»، وإذا أخرَج الحديثَ من طريق رجالٍ أخرَج لهم البخاريُّ قال: «صحيحٌ علىٰ شرطِ البخاريِّ»، وكذلك فيمَن أخرَج لهم مسلمٌ، أما إذا أخرَج الحديثَ من طريقِ مَن لم يُخرج لهم البخاريُّ ولا مسلمٌ، أو وُجد فيهم مَن لم يُخرج له البخاريُّ ولا مسلمٌ قال: «صحيحٌ» فحسب، ولم يقل: علىٰ شرطِهما، ولا: علىٰ شرطِ البخاريِّ، ولا: علىٰ شرطِ مسلمٍ؛ لتخلُّف هذا التَّقعيد عن بعضِ الرُّواة.

وهذا القولُ له وجهُه، وتصرُّفات الحاكمُ تُقوِّيه؛ لأنه حكَم علىٰ حديثٍ من طريقِ أبي عُثمان بأنَّه صحيحُ الإسنادِ، ثم قال: «وأبو عُثمان هذا هو مَولىٰ المُغيرة، وليس بالنَّهدي، ولو كان النهديَّ لحكَمتُ بِصحَّته علىٰ شرطِ الشَّيخين»(٢).

والكلامُ في شُروطِ الأئمَّة يطُول جدًّا، وفائدتُه فهْمُ كلامِ الإمام، والتَّصحيح علىٰ ضوءِ هذا الشَّرط، فإذا جِئت بحديثٍ وافَقت فيه شرطَ البخاريِّ، أو وقَفت علىٰ حديثٍ توافَر فيه شرطُ البخاريِّ فإنَّك تُصحِّحه؛ علمًا بأن التَّصحيح والتَّضعيف إنَّما مردُّه إلىٰ نظافةِ الإسنادِ واتِّصاله، وسلامةِ المتنِ من المخالفاتِ.

فحينما تتبايَنُ أقوالُ أهلِ العلمِ في قولِ الترمذيِّ: «حسنٌ صحيحٌ» هذا التباين

(١) قال السَّخاوي في فتح المغيث ١/ ٨٧: «فعند النوويِّ، وابن دقيق العيد، والذَّهبيِّ تبعًا لابنِ الصَّلاح: هو أن يكونَ رجالُ ذلك الإسنادِ المحكوم عليه بأعيانهم في كتابيهما. وتصرُّف الحاكم يقوِّيه؛ فإنه إذا كان عنده الحديثُ قد أخرجا معًا أو أحدهما لرواتِه قال: صحيح علىٰ شرطهما أو أحدهما. وإذا كان بعض رواته لم يخرجا له قال: صحيح الإسناد».

(٢) المستدرك (٧٨٤١)، وينظر: فتح المغيث ١/ ٨٨.

الشَّديد، فهذا إنَّما هو مؤثِّر بالنِّسبة لمن يقلِّد الترمذيَّ في أحكامِه، أمَّا المتأهِّل الذي يتصدَّىٰ لدراسةِ إسنادٍ يقول فيه الترمذيُّ: «حسنٌ صحيحٌ» علىٰ ضوءِ طرائقِ الأئمَّةِ في دراسةِ الأسانيدِ، فإنه قد يستأنِس بقول الترمذيِّ وحكمِه كأحكامِ غيرِه من الأئمَّة، ولا يكون حكم الترمذيِّ ملزمًا له؛ فإذا قال: «حسنٌ صحيحٌ» وفي إسنادِه انقطاعٌ أو رجلٌ مُضعَّف، فإنَّه لا يلزَمه أن يُصحِّح الحديثَ تبعًا للترمذيِّ، لكن إذا درَسه فوجده صحيحًا والترمذيُّ قد قال عنه: «حسنٌ صحيحٌ» اطمأنَّت نفسه إلىٰ هذه النتيجةِ.

وهذا علىٰ خِلافِ قولِ من يقول بانقطاعِ التَّصحيحِ والتضعيفِ(١)، وأنَّ علينا أن نقلِّد الترمذيَّ في أحكامِه. فالمتأهِّل في النظرِ في جمعِ الطرقِ وفي الأسانيدِ لا يؤثِّر عليه هذا الكلامُ كثيرًا؛ لأن الترمذيَّ إمامٌ معتبرٌ لكنه ليس بمعصومٍ؛ فقد يصحِّح حديثًا يضعِّفه غيرُه، فالمتأهِّل ليس بملزَمٍ بتصحيحِ الترمذيِّ؛ خاصَّةً إن كان غيرُه من الأئمَّة يضعِّفه - كالبخاريِّ أو أبي حاتم أو غيرهما من الأئمَّة-، بل إذا تأهَّل، فإنَّه ملزمٌ بما يؤدِّيه إليه اجتهادُه.

الشُّروح النافعة لسنن أبي داود:

قد اعتنىٰ الخطابيُّ(٢) بـ«سنن أبي داود»، فكتابه «معالم السنن» أفضلُ ما يُقرأ في كتبِ الشروحِ، وهو شرح مختصرٌ جدًّا، ولطيفٌ ومتينٌ، وفيه فوائدُ جمةٌ تنفَع طالبَ العلمِ، فهو كتابٌ نفيسٌ، علىٰ أن المسلكَ الغالبَ فيه -في أحاديثِ الصِّفات- التأويلُ.

وابن القيِّم رَحِمَهُ ٱللَّهُ كتَب «تهذيب سنن أبي داود»، وهو في بيانِ عِللِه.

---

(١) قال ابن الصَّلاح في المقدمة (ص: ٨٣): «فآل الأمر إذًا - في معرفة الصَّحيح والحسنِ - إلىٰ الاعتمادِ علىٰ ما نصَّ عليه أئمَّة الحديثِ في تصانيفِهم المعتمدةِ المشهورةِ، التي يُؤمَن فيها - لشهرتها - من التغييرِ والتحريفِ».

(٢) هو: أبو سُليمان حَمد بن محمَّد بن إبراهيم الخطَّابي البُستيّ، محدِّثٌ فقيهٌ أديب، توفي سنة ٣٨٨هـ. له تصانيف منها: «غريب الحديث»، و«معالم السُّنن»، و«شرح الأسماء الحُسْنىٰ». ينظر: التَّقييد (٣١٠)، وتذكرة الحُفَّاظ (٩٥٠).

وابن رَسلان[١] رَحِمَهُ ٱللَّهُ له كتاب «شرح سنن أبي داود»، وهو شرحٌ طيِّبٌ.

وثمَّة كتاب «عون المعبود» لشرف الحق العظيم آبادي[٢]، وهو كتابٌ نفيسٌ نافعٌ لطالبِ العلمِ، وهو علىٰ طريقةِ أهلِ الحديثِ وفقهِهم.

وكتاب «بذل المجهود» للسَّهارَنْفُوري[٣]، لكنَّه علىٰ طريقةِ فُقهاءِ الحنَفيَّةِ.

وكتاب «المنهل العَذب المورود» لمحمود خطَّاب السُّبكي[٤]، وهو شرحٌ طيبٌ ومرتَّب، وفيه شيءٌ من البسطِ؛ إلا أنه لم يُكمله، فأكمَله ولدُه، وحاول أن يلتَزِم طريقةَ الوالدِ فلم يستَطِع.

(١) هو: أبو العبَّاس أحمد بن حُسين بن حسن بن علي بن رَسلان، الشافعيُّ، الصوفيُّ، الفقيهُ، الأصوليُّ، المشاركُ في الحديثِ، والتفسيرِ، وعلوم العربية. توفي سنة ٨٤٤هـ. له تصانيف منها: «تصحيحُ الحاوي»، و«شرح منهاج الوُصول»، و«تنقيحُ الأذكار». ينظر: الضَّوء اللَّامع ١/ ٢٨٢، وطبقات المفسرين (٣٥).

(٢) هو: محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبو عبد الرحمن، شمس الحق، الصديقي، العظيم آبادي، علامة بالحديث، هندي. توفي سنة ١٣٢٩هـ. من تصانيفه: «التعليق المغني علىٰ سنن الدارقطنيّ»، و«عون المعبود علىٰ سنن أبي داود» أربعة أجزاء، و«المكتوب اللطيف إلىٰ المحدث الشريف»، و«عقود الجمان». ينظر: الأعلام للزركلي ٦/ ٣٩.

(٣) هو: خليل أحمد بن مجيد علي بن أحمد علي السهارنفوري الحنفي، أحد العلماء الصَّالحين وكبار الفقهاء والمحدِّثين. تولَّىٰ رئاسةَ مدرسةِ مظاهرِ العلومِ ثُمّ نظارتها. توفي في المدينة المنورة سنة ١٣٤٦ هـ. له تصانيف منها: «بذل المجهود»، و«المهند علىٰ المفنَّد»، و«مطرقة الكرامة علىٰ مرآة الإمامة». ينظر: الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام ٨/ ١٢٢٢.

(٤) هو: أبو محمد محمود بن محمد بن أحمد بن خطَّاب السُّبكي نسبة لـ(سبك الأحد) من قرىٰ أشمون بالمنوفية بمصر، فقيهٌ مالكيٌّ أزهريٌّ، أسَّس الجمعيةَ الشرعيةَ وترأَّسها من سنة (١٣٣١ إلىٰ ١٣٥٢هـ). توفي بالقاهرة سنة ١٣٥٢هـ. له تصانيف منها: «الدين الخالص»، و«الرسالة البديعة»، و«غاية التبيان». ينظر: الأعلام ٧/ ١٨٦.

متن رسالــة أبي داود رَحِمَهُ اللَّهُ

«بسم الله الرَّحمن الرَّحيم، ولا حولَ ولا قوَّةَ إلا بالله العليِّ العظيمِّ، أخبرنا الشَّيخ أبو الفَتح محمَّد بن عبد الباقي بن أحمد بن سلمان، المعروف بابن البَطِّي إجازةً إن لم أكن سَمِعته منه، قال: أنبأنا الشَّيخ أبو الفَضل أحمد بن الحسن بن خَيرون المعدَّل قراءةً عليه وأنا حاضِر أسمَع، قيل له: أقرَأت علىٰ أبي عبد الله محمَّد بن علي بن عبد الله الصُّوري الحافظ؟ قال: سَمعت أبا الحُسين محمَّد بن أحمد بن محمَّد بن أحمد بن جُمَيع الغسَّاني بصيدا فأقرَّ به، قال: سَمعت أبا بكر محمَّد بن عبد العزيز بن محمَّد بن الفَضل بن يحيىٰ بن القاسِم بن عَون بن عبد الله بن الحارِث بن نَوفَل بن الحارِث بن عبد المطَّلب الهاشميّ بمكَّة يقول:

سَمِعت أبا داود سُليمان بن الأشْعَث بن إسحاق بن بَشير بن شدَّاد السِّجِسْتانيّ وسُئل عن رِسالَته الَّتي كتَبها إلىٰ أهلِ مكَّة وغيرِها جوابًا لهم، فأملىٰ علينا:

سلامٌ عليكم: فإني أحمَد إليكم الله الذي لا إله إلا هو، وأسألُه أن يصلِّي علىٰ محمَّد عبدِه ورسولِه ﷺ كلَّما ذُكر.

أما بعد:

عافَانا الله وإيَّاكم عافيةً لا مكرُوهَ معها ولا عِقابَ بعدها. فإنَّكم سألتُم أن أذكرَ لكم الأحاديثَ الَّتي في كتابِ «السُّنن» أهِي أصحُّ ما عرَفتُ في البابِ؟

ووَقَفتُ علىٰ جميعِ ما ذكَرتُم، فاعلَموا أنَّه كذلك كلَّه؛ إلا أن يكونَ قد رُوي من وجهَين صَحيحين، فأحدُهما أقومُ إسنادًا والآخرُ صاحبُه أقدَمُ في الحفظِ، فربَّما كتَبتُ ذلك، ولا أرىٰ في كِتابي من هذا عَشرةَ أحاديث.

ولم أكتُب في البابِ إلا حديثًا أو حَديثَين، وإن كان في البابِ أحاديثُ صِحاحٌ فإنَّه يكثُر، وإنما أرَدت قُربَ منفَعتِه.

وإذا أعدْتُ الحديثَ في البابِ من وجهَين أو ثلاثة؛ فإنَّما هو من زِيادةِ كلامٍ فيه، وربَّما تكون فيه كلمةٌ زِيادة علىٰ الأحاديثِ.

وربَّما اختَصرت الحديثَ الطَّويلَ؛ لأنِّي لو كتَبته بطولِه لم يعلَم بعضُ من سمعه، ولا يفهَم موضعَ الفقهِ منه، فاختَصَرته لذلك.

وأمَّا المراسيلُ، فقد كان يحتجُّ بها العلماءُ فيما مَضىٰ، مِثل سُفيان الثَّوري، ومالك بن أنَس، والأوزاعي، حتَّىٰ جاءَ الشافعيُّ فتكلَّم فيها، وتابَعَه علىٰ ذَلك أحمدُ بن حنبلٍ وغيرُه رضوان الله عليهم.

فإذا لم يكُن مسندٌ غير المراسيلِ، ولم يُوجد المسندُ، فالمرسلُ يحتجُّ به، وليس هو مِثل المتَّصل في القوَّة.

وليس في كتابِ «السُّنن» الذي صنَّفته عن رجلٍ متروكِ الحديثِ شيءٌ.

وإذا كان فيه حديثٌ منكرٌ بيَّنت أنه منكرٌ، وليس علىٰ نَحوه في البابِ غيره.

وهذه الأحاديثُ ليس منها في كتابِ ابنِ المبارك، ولا كتابِ وكيعٍ إلا الشيءَ اليسيرَ، وعامَّته في كتابِ هؤلاء مراسيلُ.

وفي كتابِ السُّنن من «موطَّأ مالك بن أنس» شيءٌ صالحٌ، وكذلك من مصنَّفات حمَّاد بن سلَمة، وعبد الرزَّاق.

وليس ثُلث هذه الكتبِ - فيما أحسَبه - في كتبِ جَميعهم، أعني: مصنَّفات مالك بن أنَس، وحمَّاد بن سلَمة، وعبد الرزَّاق.

وقد ألَّفته نسقًا علىٰ ما وقَع عِندي، فإن ذُكر لك عن النبيِّ ﷺ سنةٌ ليس مما خرَّجته فاعلَم أنَّه حديثٌ واهٍ، إلا أن يكونَ في كتابي من طريقٍ آخر، فإنِّي لم أخرج الطُّرق؛ لأنه يكبُر علىٰ المتعَلِّم.

ولا أعرِف أحدًا جمَع علىٰ الاستِقْصاء غَيري، وكان الحسَن بن علي الخلَّال قد جمَع منه قدرَ تسعمئة حديثٍ، وذكر أنَّ ابن المبارَك قال: «السُّنن عن النبيِّ ﷺ نحو تِسعمئة حديثٍ»، فقيل له:

إنَّ أبا يوسُف قال: هي ألفٌ ومئة. قال ابنُ المبارَك: أبو يوسُف يأخُذ بتلك الهنات من هنا وهنا نحو الأحاديث الضَّعيفة.

وما كان في كتابي من حديثٍ فيه وهنٌ شديدٌ فقد بيَّنته، ومنه ما لا يصحُّ سندُه.

وما لم أذكُر فيه شيئًا، فهو صالحٌ، وبعضها أصحُّ من بعضٍ.

وهذا لو وضَعه غيري لقُلت: أنا فيه أكثَر.

وهو كتابٌ لا تَرد عليك سنةٌ عن النبيِّ ﷺ بإسنادٍ صالحٍ إلا وهي فيه؛ إلا أن يكونَ كلامٌ استُخرج من الحديثِ، ولا يكاد يكون هذا.

ولا أعلم شيئًا بعد القرآنِ ألزَم للناسِ أن يتعلَّموه من هذا الكتابِ، ولا يضرُّ رجلًا أن لا يكتُب من العلمِ بعدما يكتب هذه الكتبَ شيئًا، وإذا نظَر فيه، وتدبَّره، وتفهَّمه، حينئذٍ يعلم مقدارَه.

وأما هذه المسائل: مسائل الثَّوري، ومالك، والشَّافعي، فهذه الأحاديثُ أصولُها.

ويُعجبني أن يكتبَ الرجلُ مع هذه الكتبِ من رأيِ أصحابِ النبيِّ ﷺ.

ويكتب أيضًا مثل «جامع سفيان الثَّوري»، فإنه أحسَن ما وُضع للناسِ من الجوامعِ.

والأحاديثُ التي وضعتُها في كتابِ «السننِ» أكثرُها مشاهيرُ، وهي عند كلِّ من كتب شيئًا من الحديثِ؛ إلا أن تمييزها لا يقدِر عليه كلُّ الناسِ، والفخرُ بها أنها مشاهيرُ، فإنه لا يحتجُّ بحديثٍ غريبٍ ولو كان من روايةِ مالكٍ، ويحيىٰ بن سعيد، والثقاتِ من أئمَّةِ العلمِ.

ولو احتجَّ رجلٌ بحديثٍ غريبٍ وجدْتَ من يطعَن فيه، ولا يَحتجّ بالحديثِ الذي قد احتجَّ به إذا كان الحديثُ غريبًا شاذًّا.

فأما الحديثُ المشهورُ المتصلُ الصحيحُ، فليس يقدِر أن يردَّه عليك أحدٌ، وقال إبراهيم النَّخَعي: كانوا يكرَهون الغريبَ من الحديثِ.

وقال يَزيد بن أبي حَبيب: إذا سَمِعت الحديثَ فانشُده كما تنشُد الضالَّة، فإن عُرف وإلا فدَعْه.

وإن من الأحاديثِ في كتابي «السُّنن» ما ليس بمتَّصل، وهو مرسلٌ ومدلَّسٌ.

وهو إذا لم توجَد الصِّحاح عند عامَّة أهلِ الحديثِ علىٰ معنىٰ أنه متَّصل، وهو مثل: الحسن، عن جابرٍ. والحسن، عن أبي هريرة. والحكَم، عن مِقسم، عن ابن عباس، وليس بمتَّصل، وسماعُ الحكم من مِقسم أربعةُ أحاديثَ.

وأمَّا أبو إسحاق، عن الحارث، عن عليٍّ، فلم يسمَع أبو إسحاق من الحارثِ إلا أربعةَ أحاديث ليس فيها مسندٌ واحدٌ، وأمَّا ما في كتابِ «السننِ» من هذا النحوِ، فقليلٌ، ولعلَّ ليس للحارثِ الأعورِ في كتابِ «السُّننِ» إلا حديثٌ واحدٌ، فإنما كتَبتُه بأخرةٍ.

وربما كان في الحديثِ ما تثبُت صحَّة الحديثِ منه، إذا كان يخفَىٰ ذلك عليَّ فربما تركت الحديثَ إذا لم أفقَهه، وربَّما كتَبته وبيَّنته، وربَّما لم أقِف عليه، وربَّما أتوقَّف عن مثل هذا؛ لأنَّه ضررٌ علىٰ العامَّة أن يُكشف لهم كلُّ ما كان من هذا البابِ فيما مَضىٰ من عيوبِ الحديثِ؛ لأنَّ علمَ العامةِ يقصُر عن مثلِ هذا.

وعددُ كتبِ هذه «السُّننِ» ثمانية عشر جزءًا مع المراسيلِ، منها جزءٌ واحدٌ مراسيلُ.

وما رُوي عن النبيِّ ﷺ من المراسيلِ منها ما لا يصحُّ، ومنها ما هو مسندٌ عند غيرِه وهو متصلٌ صحيحٌ.

ولعلَّ عدد الذي في كتابي من الأحاديثِ قدر أربعة آلاف وثمانمائة حديثٍ ونحو ستمائة حديثٍ من المراسيلِ.

فمَن أحبَّ أن يميِّز هذه الأحاديثَ مع الألفاظِ فربَّما يجيءُ حديثٌ من طريق، وهو عند العامَّة من طريقِ الأئمةِ الذين هم مشهُورون، غير أنَّه ربَّما طلبتُ اللَّفظة التي تكون لها معانٍ كثيرةٌ، وممن عرفت نقل من جميعِ هذه الكتبِ.

فربما يجيء الإسنادُ فيعلم من حديثِ غيرِه أنه غيرُ متصلٍ ولا يتبيَّنه السامعُ إلا بأن يعلمَ الأحاديثَ وتكون له فيه معرفةٌ، فيقف عليه، مثل ما يُروىٰ عن ابن جُريج قال: أُخبرت عن الزهريِّ.

ويرويه البُرْساني، عن ابن جُريج، عن الزهريِّ، فالذي يسمَع يظنُّ أنه متَّصل، ولا يصحُّ بتَّة؛ فإنما تركناه لذلك؛ هذا لأنَّ أصلَ الحديثِ غيرُ متَّصل ولا يصحُّ، وهو حديثٌ معلولٌ، ومثل هذا كثيرٌ.

والذي لا يعلَم يقول: قد ترَك حديثًا صحيحًا من هذا، وجاء بحديثٍ معلولٍ.

وإنما لم أصنِّف في كتابِ «السننِ» إلا الأحكامَ، ولم أصنِّف كتبَ الزُّهد وفضائلِ الأعمالِ وغيرها.

فهذه الأربعةُ آلاف والثَّمانمائة كلُّها في الأحكامِ، فأما أحاديثُ كثيرةٌ صحاحٌ في الزهدِ والفضائلِ وغيرها من غير هذا، فلم أُخرجها.

والسَّلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

وصلَّىٰ الله علىٰ سيِّدنا محمد وعلىٰ آله وسلم تسليمًا، وحسبنا الله ونِعم الوَكيل».

شـــرح الرِّسالـــة

هذه الرسالةُ الموجَزةُ المختصرةُ من الإمامِ أبي داود سُليمان بن الأشعَث السِّجِستاني -المتوفَّىٰ سنة خمسٍ وسبعين ومائتين - افتُتِحت بالبسملةِ «بسم الله الرَّحمن الرَّحيم»، وهذه البسملةُ التي صُدِّرت ليست من كلامِ المؤلِّف كما هو معروفٌ؛ لأنها تسبِقُ الإسنادَ، والإسنادُ ليس من كلامِه رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وإنَّما من كلامِ آخرِ الرواةِ عنه، لكن البداءةَ بالبسملةِ أمرٌ مشروعٌ؛ اقتداءً بالقرآنِ العظيمِ، وبالنبيِّ الكريمِ عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ في رسائلِه[(١)].

«ولا حولَ ولا قوَّةَ إلا بالله العليِّ العظيمِ» وهذا أيضًا ليس من كلامِ أبي داود.

والحوقلة فيها إظهارٌ للعجزِ والتقصيرِ يتضمَّن تواضُعًا وانكسارًا لله جَلَّ جَلَالُهُ في طلبِ الإعانةِ، وقد جاء: «لا حولَ ولا قوَّةَ إلا بالله كَنزٌ من كُنوزِ الجنةِ»[(٢)]. فإذا كان ترابُها المسكَ الأذْفرَ[(٣)][(٤)] فما طبيعَة وعظَمة هذا الكنزِ الذي يُدخَّر ويُخفىٰ تحت هذا

---

(١) كما في رسالةِ النبيِّ ﷺ لهرقل عظيم الروم، التي أخرَجها البخاريُّ، كتاب الجهاد والسِّير، باب دعاء النبيِّ ﷺ الناس إلىٰ الإسلامِ والنبوَّة، وألَا يتَّخذ بعضهم بعضًا أربابًا من دون الله (٢٩٤١)، ومسلم، كتاب الجهاد والسِّير، باب كتابِ النبيِّ ﷺ إلىٰ هِرَقْل يدعوه إلىٰ الإسلامِ (١٧٧٣)، وأبو داود (٥١٣٦)، والترمذيُّ (٢٧١٧)، من حديث ابن عبَّاس، عن أبي سفيان بن حرب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ.

(٢) أخرجه البخاريُّ، كتاب الدَّعوات، باب قول: لا حول ولا قوَّة إلا بالله (٦٤٠٩)، ومسلم، كتاب الذِّكر والدُّعاء والتَّوبة والاستغفار، باب استحبابِ خفضِ الصَّوْتِ بالذكرِ (٢٧٠٤)، وأبو داود (١٥٢٦)، وابن ماجهْ (٣٨٢٤)، من حديث أبي موسَىٰ الأشْعريِّ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ. وجاء من حديث أبي هُريرة، وأبي ذرٍّ، وزَيد بن ثابت وغيرهم رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ.

(٣) مسك أذفَر: ذكيّ الرِّيح، جيِّدٌ إلىٰ الغاية. يُنظر: تاج العروس (باب الراء، فصل الذال ثم الفاء).

(٤) إشارة لما أخرجه البخاريُّ، كتاب الصَّلاة، باب كيف فُرضت الصَّلاة في الإسراء (٣٤٩)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب الإسراء برسول الله ﷺ إلىٰ السَّماوات، وفرض الصَّلوات (١٦٣)، من حديث أبي ذرٍّ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ مرفُوعًا في حديث الإسراء الطَّويل، وفيه بلفظ: «وإذا تُرابُها المِسْكُ».

التُّراب؟! فعلىٰ المسلم أن يُكثِر منها؛ لأنَّها من كُنُوزِ الجنةِ.

صيغُ التحمُّل بطريق العَرْض:

«أخْبرَنا» الأصلُ أنَّها صِيغةُ أَداءٍ لمن تحمَّل بطريقِ العَرْضِ علىٰ الشيخِ، وهذا ما استقرَّ عليه الاصطلاحُ، فالرَّاوي إن كان معه غيرُه قال: «أخبرنا»، وإن كان منفرِدًا قال: «أخبرني»(١).

وإن شكَّ بعد طُولِ الزَّمنِ هل كان وحدَه أو كان معه أحدٌ قال: «أخبرني»؛ لأنَّ وجودَه في حالِ الروايةِ متيقَّنٌ، ووجودَ غيره معه مشْكُوكٌ فيه، ومع ذلك فإذا قال: «أخبرنا» وظهَر أنَّه كان منفرِدًا، فالعربُ تُؤكِّد فعلَ الواحدِ بضَميرِ الجمعِ، وإن كان معه غيرُه فقد حكَىٰ الواقعَ.

ومن أهلِ العلمِ من يقول: «الأرجَح أن يقول: «أخبرنا»؛ لأنَّها أقلُّ مرتبةً من «أخبرني» التي تدلُّ علىٰ أنَّه قد خُصَّ بالتَّحديثِ منفرِدًا، وأنَّ المحدِّث قد اهتمَّ بشأنِه واعتَنىٰ به، وهذا قد يكونُ فيه تزوُّدٌ علىٰ النَّاس، وادِّعاءُ ما ليس بواقعٍ(٢)؛ خاصَّةً إذا وُجد في النَّفسِ ما يُشَمُّ منه أنَّه يريد بذلك أنه أهلٌ لأنْ يخصَّ بالتحديثِ. وعلىٰ كلِّ حال، إذا بَرئت النَّفسُ وسَلِمت من هذا الترفُّع والتكبُّر فالأمرُ سهلٌ يسيرٌ.

---

(١) قال العراقيُّ في الألفيَّة (ص: ١٠٢):

والعَـــرْض إن تَسْـــمَعْ فقُـــلْ: (أخبَرَنـــا) أو قَارِئًـــا (أخْبَـــرَني) واسْتُحْسِـــنا

ثـم قـال في الشـرح ١/ ٤٠٣: «قـالَ الحـاكمُ: وما قُرِئَ علىٰ المحدِّثِ بنفسِهِ: أخبرني فلانٌ. وما قُرِئَ علىٰ المحدِّثِ وهو حاضرٌ: أخبرنا فلانٌ. قال ابنُ الصَّلاحِ: وهو حَسَنٌ رائِقٌ».

(٢) ينظر تفصيل المسألة: شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٤٠٣، ٤٠٤، وفتح المغيث ٢/ ٣٦٤، ٣٦٥.

تحـريرُ ضبطِ ابنِ البطِّي ونسبتـه:

«الشَّيخ أبو الفَتح محمَّد بن عبد الباقي بن أحمد بن سلمان المعروف بابن البَطِّي» بتشديد الطَّاء. يقول الفيروزآبادي[١] في «القاموس»: «بِطَّة بالكسرِ عينٌ بالحبشةِ» يعني: موضع بالحبشةِ، «وبالفتح أبو عبد الله بن بَطَّة العُكبري مصنِّف «الإبانة»، وبالضمِّ أبو عبد الله بن بُطَّة الأصبهاني وبَلَدِيُّوه: محمَّد بن موسىٰ بن بُطة، وعبد الوهَّاب بن أحمد بن بُطة... وبَط قرية بطريقِ دَقُوقا، وأبو الفتح البَطِّي المحدِّث نَسيبُ إنسانٍ من هذه القريةِ فعُرف به»[٢].

وقال الزَّبيدي[٣] في «تاج العروس»: «بَط: قرية بدَقوقا، وقيل: بالأهوازِ. وتُعرف بنهر بَط، قيل: لأنَّه كان عِنده مَراح البَطِّ، فقالوا: نهر بَط. كما قالوا: دار بِطِّيخ. وقيل: بل كان يُسمَّىٰ نهر نَبْط؛ لأنه كان لامرأةٍ نَبَطِيَّةٍ فخُفف وقيل: نهر بَط... وأبو الفتح محمَّد بن عبد الباقي بن أحمد بن سُليمان[٤] بن البَطِّي المحدِّث البَغدادي من كِبار المسندين...

قالوا: كان نَسيب إنسانٍ من هذه القريةِ فعُرف به، نقله الحافظُ وغيره، وقيل: لأن أحدَ جُدودِه كان يبيع البَطَّ»[٥].

---

(١) هو: مجد الدِّين أبو طاهر محمَّد بن يعقوب بن محمَّد بن إبراهيم الشِّيرازي الفيروزآبادي، من أئمَّة اللُّغة والأدب، وُلد بكارَزين من أعمال شِيراز. توفي بزَبيد سنة ٨١٧هـ. له تصانيف منها: «المغانم المطابة في معالم طابة»، و«البُلغة في تاريخ أئمَّة اللغة»، و«سفر السَّعادة». ينظر: طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (٧٥٢)، والأعلام ٧/ ١٤٦.

(٢) القاموس المحيط (ص: ٦٥٩، ٦٦٠).

(٣) هو: أبو الفَيض محمَّد بن محمَّد بن عبد الرزَّاق الحُسيني الزَّبيدي، الملقب بمرتضىٰ، علَّامة باللُّغة، والحديث، والرِّجال، والأنساب. أصله من واسِط، ومولده بالهند، ومنشأه في زَبيد. أقام وتوفي في مصر سنة ١٢٠٥هـ. له تصانيف منها: «تاج العروس من جواهر القاموس»، و«أسانيد الكتب الستة»، و«معجم شيوخه». ينظر: الأعلام ٧/ ٧٠، ومعجم المؤلفين ٣/ ٦٨١.

(٤) هكذا في «تاج العروس»، وفي غالب كتب التراجم: «سلمان» ينظر: تاريخ الإسلام ١٢/ ٣٢٦، تاريخ بغداد وذيوله ١٥/ ٤٣، سير أعلام النبلاء ٢٠/ ٤٨١.

(٥) تاج العروس ١٩/ ١٥٨، ١٥٩.

ويؤيِّد القول بـأنه نُسب لجدٍّ كان يبيع البطَّ؛ أن أخاه يُنسب أيضًا إلىٰ هذه النِّسبة؛ كما ذكر صاحب «التَّكملة» في باب «البَطِّي والبَطِيء بالهمز»(١)، فلو كان كما ذكَر صاحبُ القاموسِ لم يُنسب أخوه إلىٰ ذلك أيضًا، والله تعالىٰ أعلىٰ وأعلم.

وقال أبو الحسن الجزريُّ ابن الأثير(٢) في «تهذيب الأنساب»: «البَطِّي بفتح الباء الموحَّدة والطَّاء المشدَّدة المكسورة، هذه النسبة إلىٰ البَطَّة، وهو لقبٌ لبعضِ أجدادِ المنتسبِ إليه، وإلىٰ بيعِ البطِّ، أما الأوَّل فهو أبو عبد الله عُبيد الله بن محمَّد بن محمَّد بن حمدان بن بَطَّة العُكبري البَطِّي، كان إمامًا فاضلًا عالمًا بالحديثِ من فقهاءِ الحنابلةِ، تكلَّموا فيه، وتوفِّي في المحرم سنة سبع وثمانين وثلاثمئة، وأبو الفتح محمَّد بن عبد الباقي بن أحمد بن سَلمان بن البَطِّي البغدادي، لعلَّ واحدًا من أجدادِه كان يَبيع البطَّ، فنُسب إلىٰ ذلك»(٣).

قال الذهبيُّ في سِير أعلام النُّبلاء: «قال ابن مشق: توفِّي يوم الخميسِ سابع وعشرين جمادىٰ الأولىٰ سنة أربَع وستِّين وخمسمئة»(٤).

✍ الفرق بين السَّماع والعَرْضِ والإجازة:

«إجازةً» الإجازةُ هي الإذنُ بالرِّوايةِ، فإن لم يكن قد سَمع منه من لفظِه فإنه يجزم بأنَّه رواه إجازةً، فالإجازة مجزومٌ بها «إن لم أكنْ سَمِعتُه منه» يعني: هو متردِّد شاكٌّ في كونه سمع هذه الرسالةَ من هذا الشيخِ، وهذا في غايةِ الدقَّة والأمانةِ في الأداءِ؛ فإذا شكَّ في الأعلىٰ لا يجزمُ به، ويُصرِّح بالأدنىٰ؛ لأنَّه متيقِّن منه.

---

(١) ينظر: تكملة الإكمال لابن نقطة (٦٨٣).

(٢) هو أبو الحسَن علي بن محمَّد بن عبد الكَريم الجزري المعروف بابن الأثير، من الأثبات، مؤرِّخ، عالم بأيَّام النَّاسِ والتَّواريخ والسِّير. كان منزلُه مجمعَ الفُضَلاءِ والأدباءِ، توفِّي بالموصل سنة ٦٣٠هـ. له تصانيف منها: «الكامل»، و«أُسد الغابة في معرفة الصحابة»، و«اللباب في تهذيب الأنساب». ينظر: تكملة الإكمال (٣٠)، والأعلام ٤/ ٣٣١.

(٣) اللُّباب في تهذيب الأنساب ١/ ١٦٠، ١٦١.

(٤) سير أعلام النُّبلاء ٢٠/ ٤٨٣.

والإجازةُ ضعيفةٌ، والسَّماع هو أقوىٰ طُرقِ التحمُّلِ وأعلاها(١)، وبعضُ النَّاس قد يسمَع من لفظِ الشَّيخ، أو مما قُرئ علىٰ الشَّيخ، أو مما قرَأه هو علىٰ الشَّيخ، ثم يطلُب الإجازة، ولا فائدةَ من الإجازةِ وقد تحمَّل من طريقٍ أعلىٰ منها وأقوىٰ، إلا خَشية أن يكونَ في السَّماع أو في العَرْضِ خللٌ، فيُرقِّع هذا الخللَ بالإجازةِ.

وصيغةُ الأداءِ المناسبةُ للسَّماع هي «حدثنا»، فالأصلُ أن يقول: «حدَّثنا» إن كان سَمع، أما إن كان قد عرَض علىٰ الشيخ وقرَأ عليه قال: «أخبرنا»(٢).

«قال: أنبأنا» قد كثُر في المتأخِّرين - الذين منهم هذا الشَّيخ - استعمالُ «أنبأنا» في الإجازةِ(٣). والأصل في: «حدثنا»، و«أخبرنا»، و«أنبأنا» أنها ألفاظٌ من حيث المعنىٰ متقاربةٌ(٤)؛ إلا أن الإنباءَ هو الإخبارُ بما له شأنٌ؛ كما في قوله تعالىٰ: ﴿عَمَّ يَتَسَآءَلُونَ ۝١ عَنِ ٱلنَّبَإِ ٱلْعَظِيمِ﴾ [النبأ: ١، ٢]، يعني: الخبر العظيم، فالإنباءُ والإخبارُ بمعنىً واحدٍ في الأصلِ، وإن كان الإنباءُ يفوق الإخبارَ، ولم تختلف هذه الصِّيغ إلا بعد أن استقرَّ الاصطلاحُ؛ لئلا يُتوهَّم أو يُظن أن ما تُلقِّي بطريقِ الإجازةِ أو المناولة قد تُلُقِّيَ بطريقِ العَرْضِ والقِراءةِ علىٰ الشيخِ؛ لأنَّ الإجازةَ والمناولةَ دون العَرْضِ علىٰ الشَّيْخِ.

وكثر أيضًا في الإجازةِ استعمالُ «عن»، قال العراقيُّ:

وكُثُــرَ اســتِعْمالُ عَــنْ في ذَا الــزَّمَنْ ... إجـازَةً وَهْـوَ بوَصْـلٍ مـا قَمَـنْ(٥)(٦)

(١) ينظر: فتح المغيث ٢/ ٣٢٥.
(٢) ينظر: فتح المغيث ٢/ ٣٢٧.
(٣) ينظر: شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٣٨٦، وفتح المغيث ٢/ ٣٣٢.
(٤) ينظر: فتح المغيث ٢/ ٣٢٧.
(٥) قال العراقي في شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٢٢٦: «قولي: (وهو بوصل ما قَمَنْ) أي: بنوع من الوصل؛ لأنَّ الإجازةَ لها حكمُ الاتصالِ لا القطعِ. وقَمَنْ: بفتحِ الميمِ لمناسبةِ ما قبلَه، وفي الميمِ لغتان: الفتحُ، والكَسرُ. ومَعناهُ حَقِيقٌ بذلك وجَدِيرٌ به».
(٦) ألفية الحديث (ص: ٨٠).

وإذا صُرح بالمرادِ وأُمِن تدليسُ الرَّاوي فالأمرُ سهلٌ، وليقُل من الصِّيَغ ما شاء، فلا يضِيره أن يقول: «حدثنا»، أو «أخبرنا»، أو «أنبأنا فلان»، أو «عن فلان»، وخاصة إذا كان إجازةً؛ كما صرَّح هنا، فلا يُظن به أنَّه سيُدلِّس علىٰ النَّاس أنَّه قرأ الرسالةَ علىٰ هذا الشخصِ الذي رَوىٰ عنه.

«**الشَّيخ أبو الفَضل أحمد بن الحسن بن خَيرون المعدَّل قراءةً عليه**» يعني: أنه قد تلقَّىٰ هذه الرواية بطريقِ العرضِ، والعرضُ هو القراءةُ علىٰ الشيخِ، سواءٌ أكانت القراءةُ من قِبل الرَّاوي نفسِه؛ بأن كان هو الذي يقرَأ، أَمْ كان غيرُه هو الذي يقرأ، فكلُّه عرضٌ علىٰ الشيخِ.

«**وأنا حاضِر أسمَع**» يعني: أنَّه تلقَّىٰ بقراءة غيرِه لا بقراءته هو.

والعرض دون السَّماع من لفظِ الشيخِ، فالسَّماع من لفظِ الشيخِ هو أرفعُ طرقِ التحمُّل كما تقدَّم، وهو الأصلُ في الروايةِ، والعرض عليه فرعٌ، والنبي ﷺ كان يتكلَّم بالحديثِ والصَّحابة يسمَعون[1].

والرِّواية بطريقِ العرضِ جائزةٌ بالإجماعِ، وصحيحةٌ بالاتفاقِ[2]، ورجَّحها بعضُ من شذَّ علىٰ السَّماع من لفظِ الشيخِ[3].

ووجهُه أن في حالِ السماعِ قد يُخطئ الشيخُ ولا يجد مَن يردُّ عليه من الطلَّاب أو ينبِّهه علىٰ الخطأ، أما إذا كانت الرِّواية بطريقِ العرضِ والقراءةِ علىٰ الشيخِ، فإذا أخطأ الطالبُ لن يتردَّد الشيخُ في الردِّ عليه[4]، لكنَّ عامَّة أهلِ العلمِ علىٰ أن السماعَ من لفظِ الشيخِ هو الأصلُ في الروايةِ[5].

---

(١) ينظر: فتح المغيث ٢/ ٣٢٥.
(٢) ينظر: شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٣٩٢، وفتح المغيث ٢/ ٣٤١.
(٣) ينظر: شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٣٩٤، وفتح المغيث ٢/ ٣٤٤- ٣٤٦.
(٤) ينظر: فتح المغيث ٢/ ٣٤٤- ٣٤٦.
(٥) ينظر: شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٣٩٤، وفتح المغيث ٢/ ٣٤٦.

وصيغة الأداء المناسبة لما تُلقِّي بطريقِ العرضِ «أخبرنا»، وهي التي استقرَّ الاصطلاحُ عليها كما تقدَّم، وإن كان الإمامُ البخاريُّ رَحِمَهُ اللَّهُ لا يفرِّق بين «حدثنا» و«أخبرنا»[١]، لكن أكثرَ أهلِ العلمِ على التفريقِ، وأن ما تُلقِّي بطريقِ السماعِ يُقال فيه: «حدثنا»، وما تُلقي بطريقِ العرضِ يقال فيه: «أخبرنا»[٢].

وكان النسائيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ كثيرًا ما يقول: الحارث بن مِسكين قراءةً عليه وأنا أسمَع. بدون صيغةٍ[٣]؛ فلا يقول: «حدَّثنا»، ولا «أخبرنا»، ولا «أنبأنا»؛ وذلك لأن الحارث بن مِسكين كان بينه وبين النسائيِّ خشونةٌ، فلم يُمكنه حضور مجلسِه، فكان النسائي يتستَّر ويختبئ في موضعٍ ويسمَع حيث لا يراه[٤] فلكون الحارث بن مسكين ثقةً، عدلًا، حافظًا، ضابطًا لم يفرِّط النسائيُّ في الروايةِ عنه، ولكونه لم يُقصَد بالتحديثِ ما استجازَ لنفسِه أن يقول: (أخبرنا)، وإنما ترَك الأمرَ بدون صيغةٍ، وهذا من تمامِ ورعِه رَحِمَهُ اللَّهُ، ولكن بعض النساخ والناشرين مشوا على الجادة، فذكروا «أخبرنا»، وهي زيادة في الكتاب لا توجد في الأصول.

والعلم الأصلُ فيه أنَّه مشاعٌ، فإذا سَمع الطالبُ من الشَّيخِ فله أن يرويَ عنه، حتى ولو كان الشيخُ في الأصلِ قد منَعه من أن يسمعَ ومن أن يرويَ؛ كأن يكون المدرسُ يأخُذ أجرةً على الدرسِ - مثلًا -، وبعضُ الطلابِ يرفض أن يدفعَ. وهذا فيما لا كُلفةَ فيه، أمَّا لو كان المدرسُ قد تَعب على الشيءِ واقتَطع من وقتِه ما أضرَّ بمصلَحتِه ومصلَحةِ ولدِه، وأرادَ أن يأخُذَ عليه أجرًا، وأن يمنعَ بعض الناسَ من الحضورِ إلا بالأجرِ، فالمسألةُ خلافيَّةٌ بين أهلِ العلمِ.

---

(١) حيث بوب في صحيحه ١/ ٢٢ قائلًا: «باب قول المحدث: حدثنا، وأخبرنا، وأنبأنا». وينظر: شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٣٩٣، ٣٩٨.

(٢) ينظر: فتح المغيث ٢/ ٣٢٧.

(٣) سنن النسائي الكبرى (٣٤٥، ٤٧٧، ١٤٩٥، ١٩٩٤، ٢١١٨) وغير ذلك من المواضع كثير.

(٤) ينظر: جامع الأصول ١/ ١٩٦، فتح المغيث ٢/ ٣٣٣.

لكـن قولـه ﷺ: «إن أحـقَّ مـا أخَـذْتُم عليـه أجـرًا كتـابُ الله»[١] يـدلُّ علـىٰ الجوازِ[٢]، وإن كان الورَعُ تركَه.

«قيل له: أقرَأت علىٰ أبي عبد الله محمَّد بن علي بـن عبد الله الصُّوري الحـافظ؟ قال: سَمعت أبا الحُسين محمَّد بـن أحمد بـن محمَّد بـن أحمـد بـن جُميع الغسَّـاني بصَيدا، فأقرَّ به»، أي: فلما سُئل أقرَّ، أما لـو سُئِل فسَكت ولـم يُقرَّ بقوله: نعـم ومـا أشبهه، واستمرَّ في سردِ الإسنادِ، فـالجُمهورُ علـىٰ أن هـذا لا يـؤثِّر في صـحَّة الروايـةِ، وبعضهم يقول: لا بُدَّ أن يُقرَّ[٣].

«قال: سَمعت أبا بكر محمَّد بن عبد العزيز بن محمَّد بـن الفَضل بـن يحيىٰ بـن القاسِـم بـن عَـون بـن عبـد الله بـن الحـارِث بـن نَوفَـل بـن الحـارِث بـن عبـد المطَّلـب الهاشمي» فذكر الاسـمَ بكُنيته ونسَبه إلـىٰ الجـدِّ الثـاني عشـر. ولا ينفـع هـذا في رفـعِ الجهالةِ عن الرَّاوي، فلو ذُكر إلىٰ الجدِّ العشرين ولم يرو عنه إلا واحدٌ بقي مجهـولَ العينِ، وإذا ذُكر إلـىٰ جدِّه الثَّلاثـين وروىٰ عنه اثنـان ولـم يُذكر بجـرحٍ ولا تعـديلٍ؛ ارتفعت جهالةُ العينِ وبقيت جهالةُ الحالِ.

وهـذا الهاشـمي كـلُّ مـن وقـف علـىٰ اسـمِه لـم يقِـف علـىٰ ترجمتِـه[٤]، وهـذه الجهالةُ قد تدلُّ علىٰ أنه لـيس بمشـهورٍ في العلـمِ، أو أن يكـون الاسـمُ فيـه شـيءٌ مـن التصحيفِ؛ لأن التصحيفَ من أعظـمِ أسبابِ الجهالـةِ؛ لأننا لـن نصِـل إلـىٰ ترجمـةِ الراوي ما لم نقِف علىٰ الاسم بدقَّة.

(١) أخرجه البخاريُّ، كتاب الطِّب، باب الشَّرط في الرُّقية بقطيع من الغنَم (٥٧٣٧)، من حديث ابن عبَّاس رضي الله عنهما.
(٢) قال ابن حجر في فتح الباري ٤/ ٤٥٣: «واستُدل به للجمهورِ في جوازِ أخذِ الأجرةِ علىٰ تعليمِ القرآنِ، وخالف الحنفيَّةُ فمنعوه في التعليمِ، وأجازُوه في الرُّقىٰ كالدَّواء».
(٣) ينظر: فتح المغيث ٢/ ٣٥٧- ٣٥٩.
(٤) ذكَره ابن جُميع ضمن شيوخِه في معجم الشُّيوخ (ص: ١٢٦) ثم ذكر إسنادَ رسالة أبي داود لأهلِ مكَّة، وذكره المزِّيُّ في تهذيب الكمال ١١/ ٣٦١ فيمن روىٰ عنه أبو داود السِّجستاني.

فنُعيم بـن سـالم -مثلًا- تُنسب إليه نسخةٌ موضوعةٌ، ولكن لا يعرِفُه أحدٌ، ولا ذُكر في كلِّ كتبِ التراجمِ؛ للتصحيف في اسمه، فهو علىٰ الصَّواب يغْنَم بن سالم[(١)] وليس نُعيم بن سالم، فالوقوف علىٰ الشَّخص إذا عُرف اسمه الصَّحيح من أيسرِ الأمورِ.

فيَنبغي علىٰ طالبِ العلمِ إذا صعُب عليه الوقوفُ علىٰ ترجمةٍ ألا يُبادِر بقوله: لم أقف عليه، بل عليه أن يُقرِّب فينظُر فيما يُحتمل فيه التَّصحيف، وينظر إلىٰ المصادرِ الأخرىٰ التي نقَلت هذه الرسالةَ بإسنادِها، ثم بعد ذلك إذا عجَز وضاقَتْ به المسالكُ حكَم بأنَّه لم يقِف عليه.

وهذه الرِّسالة قد تلقَّاها الأئمَّة بالقبولِ وتداوَلوها في كتُبهم وتناقَلوها بأسانيدِهم، ولها أكثر من طريقٍ، وأحيانًا يثبت الخبرُ بمجموعةِ المجاهيلِ؛ كما لو قال مثلًا: عن عدَّة من شيوخنا كما قال ابن عَدي[(٢)] في قصة امتحانِ البخاريِّ، فهو يرويها عن جماعةٍ من مشايخِه[(٣)]، فهؤلاء الجماعةُ والعدةُ كل واحدٍ منهم مجهولٌ، لكن بمجموعِهم تثبُت القصَّة.

وأما مثل هذه الرسائلُ التي إذا استفاضَت بين أهلِ العلمِ من غيرِ نكيرٍ، وكثُر النقل عنها، فالاستِفاضةُ - وهي شُيوعُ الأمرِ وانتشارُه بين النَّاسِ - كافيةٌ لإثباتها،

(١) هو: يَغْنم بن سالم بن قُنبر مولىٰ علي رضي الله عنه. روىٰ عن أنس رضي الله عنه. وروىٰ عنه: محمَّد بن مخلد الرُّعيني، وأحمد بن عيسىٰ التُّسْتَري، وعبد الغني بن رِفاعة وطائفة. أتىٰ بعجائب، وقال ابن حبَّان: كان يضَع علىٰ أنس. وقال العُقيليُّ: عنده عن أنس نُسخة أكثرها مناكير. وقد صحَّفهُ بعضُ الرواة فقال: (نُعيم). يُنظر: الميزان (٩٣٠٠)، ولسانُ الميزان (٨٦٦٩).

(٢) هو: أبو أحمد عبد الله بن عَدي بن عبد الله بن محمَّد بن مبارك الجرجاني، الإمامُ الحافظُ النَّاقدُ الجوَّالُ، توفي سنة ٣٦٥هـ. له تصانيف منها: «الكامل»، و«علل الحديث»، و«أسماء الصحابة». ينظر: سير أعلام النبلاء ١٦/ ١٥٤، والأعلام ٤/ ١٠٣.

(٣) ينظر: من روىٰ عنهم البخاري في الصحيح؛ لابن عدي (ص: ٥٢).

لا سيَّما إذا كان جميعُ ما فيها جارٍ علىٰ قواعد مؤلِّفها وأصُولِه، فلا يُبادر الإنسانُ بنفيِها عن مؤلِّفها، حتىٰ وإن لم يُوجد لها طريقٌ يثبُت علىٰ طريقةِ أهلِ الحديثِ؛ إلا إذا وُجد فيها من الكلامِ ما لا يُناسب من نُسبت إليه، فمثلًا رسالة «الردِّ علىٰ الجهميَّة والزَّنادقة» للإمامِ أحمد، قالوا: إنَّ في ثُبوتها للإمامِ نظَرًا(١).

لكن عندي أكثر من مئة نقلٍ في كتبِ شيخِ الإسلامِ عن هذه الرسالةِ منسوبةٌ إلىٰ الإمامِ أحمدَ(٢)، وأيضًا عن غير شيخِ الإسلامِ(٣)، فلا نقول: إن هذه الرسالةَ لا تثبُت للإمامِ أحمدَ، لا سيما وأنَّه ليس فيها ما يُنكر، أمَّا إذا وُجد ما يُنكر ولا يُوافق أصولَ مَن نُسبت إليه، فيجب التوقفُ والشكُّ، والنَّظر فيما دُوِّن فيها، والإتيان بالقافة الذين يعرفون أنسابَ الرجالِ، فالقافة هم مَن يعرِف الشَّبهَ بين الناسِ وقُرب هذا من ذاك، فيُلحقون الرجلَ بالرجلِ، وكانت موجودةً علىٰ عهد النبيِّ ﷺ، وقد فرح فرحًا شديدًا لما قال مجززٌ المدلجيُّ(٤) - وهو من القافةِ -: «**إنَّ هذه الأقدامَ بعضُها من بعضٍ**»، يعني: أقدام زيدٍ، وابنه أسامة، وكان بينهما اختلافٌ في اللونِ(٥).

---

(١) حيث يرىٰ الذهبيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ أنه كتابٌ موضوعٌ علىٰ الإمامِ أحمدَ. يُنظر: سير أعلام النبلاء ١١/ ٢٨٦.

(٢) كما في قوله رَحِمَهُ اللَّهُ في درء التعارض ١/ ٢٢١: «ولهذا قال الإمامُ أحمدُ في أوّل ما كتبه في الردِّ علي الزَّنادقة والجهميَّة...».

(٣) كما قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ في اجتماع الجيوش (ص: ١٣٠) في إثباته لصحَّة نسب الكتابِ للإمامِ أحمدَ: «قال الخلَّال: كتبت هذا الكتابَ من خطِّ عبد الله، وكتبه عبد الله من خطِّ أبيه، واحتجَّ القاضي أبو يعلىٰ في كتابه «إبطال التَّأويل» بما نقلَه منه عن أحمدَ، وذكر ابن عقيل في كتابه بعضَ ما فيه عن أحمدَ، ونقله عن أصحابِه قديمًا وحديثًا، ونقل منهم البيهقيُّ وعزاه إلىٰ أحمدَ، وصحَّحه شيخ الإسلام ابن تيمية عن أحمدَ، ولم يُسمع عن أحدٍ من متقدِّمي أصحابه ولا متأخِّريهم طعنٌ فيه».

(٤) هو: مجزِّز بن الأعور بن جَعدة بن مُعاذ بن عتوارة بن عمرو بن مُدلِج الكِنانيُّ المدلجيُّ. وذُكر عن مصعبٍ الزبيريِّ؛ أنه لم يكن اسمه مجززًا؛ وإنما قيل له ذلك؛ لأنه كان إذا أسر أسيرًا جزَّ ناصيته. وقد ذكروه فيمَن شَهد فتح مصر. ينظر: الإصابة (٧٧٦٦).

(٥) أخرجه البخاري، كتاب الفرائض، باب القائف (٦٧٧٠)، ومسلم، كتاب الرضاع، باب العمل بإلحاق القائف الولد (١٤٥٩)، وأبو داود (٢٢٦٧)، والترمذي (٢١٢٩)، والنسائي (٣٤٩٣)، وابن ماجه (٢٣٤٩)، من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وقد يقول قائل: إن مثل هذا الكلامِ يفتح المجالَ لمن أراد أن يزوِّرَ الكتبَ، فيأتي مثلًا إلىٰ كتبِ شيخ الإسلام فيلتَقط منها ويجمع من كلامِه، ويُركب كتابًا ويُطلق عليه اسمًا، ثم يقول: كلُّ هذا الكلام قد صدَر عن شيخ الإسلام، وليس فيه ما يُنكر.

ويردُّ عليه بأن الذي يَنفي ذلك كله الاستفاضةُ بين أهلِ العلمِ؛ إذا تداوَلوها ونقلوا عنها، وإن كان مثل هذا يحدُثُ أحيانًا، وهو ما يُسمِّيه بعضهم «تنتيف الكتُب».

وقد يأتي بعضهم إلىٰ بابٍ أو فصلٍ من كتابِ شيخٍ وينشُره في كتابٍ مستقلٍّ منسوبٍ للشيخ، فإن كان الهدفُ من ذلك تيسيرَ وصولِ هذا الفصلِ وهذا البابِ المهمِّ مع الإشارةِ إلىٰ أنه مُنتزع من كتابِ كذا، ففاعله مأجورٌ. فمثلًا كتاب «البداية والنهاية» كتاب كبير يصعُب علىٰ كثيرٍ من طلابِ العلمِ قراءته، فلا حرَج من أن يأتي شخصٌ وينتزع فصلًا منه يختصُّ مثلا بخلق السمواتِ والأرضِ، ثم يذكر أن «خلق السمواتِ والأرضِ» مُنتزع من «البدايةِ والنهايةِ»؛ كما فعلوا في «قصص الأنبياء»، و«السيرة النبويَّة» لابن كثير وغيره.

والمقصود أنه إذا بُيِّن أنَّه قسمٌ من كتابِ كذا -بحيث لا يغترُّ به من يراه لأوَّل مرَّة- وكان بقصدِ التيسيرِ، ففاعلُه مأجورٌ إن شاء الله، أما إذا كان القصدُ من ذلك الترويج للتِّجارة، فهذا مذمومٌ؛ لأن هذا يُروِّج علىٰ الناس ما يُوجد عنده، ويُلزمهم بغير لازمٍ.

والحافظ الذهبيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ كان يُشدِّد في إثباتِ الرسائلِ بالأسانيدِ؛ ولذا فقد نفىٰ مجموعةً من الكتبِ بهذه الطريقةِ، فلم يُثبت مثلًا رسالةَ «الحيدة» لعبد العزيز الكِناني[١][٢].

(١) هو: عَبد العزيز بن يحيىٰ بن عَبد العزيز الكناني المكي. فقيهٌ مناظرٌ من تلاميذِ الإمام الشافعيِّ، توفي سنة ٢٤٠هـ. له تصانيف منها: «رسالة في مناظرة لبشر المريسي». ينظر: التهذيب (٦٩٢)، والأعلام ٤/ ٢٩.

(٢) ينظر: ميزان الاعتدال (٤٨٨٥- ترجمة عبد العزيز الكناني).

✍ فائـدة ذكر بلد الروايـة:

«بمكَّة» فالرَّاوي الأول بصيدا، والثاني بمكَّة، ولذكر بلد الرِّواية فوائد، منها:

أولًا: الدَّلالة على المزيدِ من الضبطِ.

ثانيًا: معرفةُ بلدانِ الشيوخِ، التي يُعرف من خلالها إمكانُ البقاءِ من عدمِه؛ لأنه إذا قال: «بمكة» وعُرف عن الرَّاوي عنه أنه ما ورَد مكَّة، أو قال: «بصيدا» وعُرف عن الرَّاوي عنه أنه ما ورَد صيدا، شُكَّ في اتصال السندِ.

«يقول: سَمِعت» تُقال فيما سُمع من لفظِ الشيخ **«أبا داود سُليمان بن الأشعَث بن إسحاق بن بَشير بن شدَّاد السِّجِسْتاني»** في بعضِ النسخ: **«بالبصرةِ»**، والإمام أبو داود سكَن البصرةَ في آخرِ عمرِه، **«وسُئل»** الواو واو الحالِ، على تقدير: والحال أنه قد سُئل **«عن رِسالَته التي كتَبها إلىٰ أهلِ مكَّة وغيرِها جوابًا لهم»** كأنَّهم كانوا قد سألوه عن كتابِه، وعن بعضِ ما اشتَمل عليه، فأجابهم بهذه الرسالةِ.

«فأملىٰ علينا» إذا كان السماعُ أعلىٰ طرق التحمُّل، فالإملاءُ أعلىٰ أنواعِ السماعِ؛ لما فيه من تحرُّز كلٍّ من الشيخِ والطالبِ، فالشيخُ متحرِّزٌ متيقِّظ؛ لأنه يُملي، والطَّالب متحرِّز متيقِّظ؛ لأنه يكتُب من لفظِ الشيخِ.

✍ أهميَّـة مجالس الإملاء:

الأمالي سُنَّةٌ معروفةٌ عند أهلِ الحديثِ وأهلِ العلمِ قديمًا، فقد كان يُعقد عندهم ما يُعرف بمجالس الإملاء، فيُملُون علىٰ طلَّابهم إضافةً إلىٰ ما يحدِّثونهم وما يُجيزونهم به.

وهذه الأمالي تكون من عيونِ ما ينتقُونه من رِواياتهم ومن مَقروءاتهم ومن مَسموعاتهم، من بطونِ الكتب المطوَّلات التي لا يتسنَّىٰ لكثيرٍ من طلَّاب العلمِ أن يقرءوا فيها، وإذا قرءوا في كتابٍ منها لم يُكملوه إلىٰ آخره، فهذه الكتبُ فيها من

العلومِ والكنوزِ ما لا يُمكن الاطِّلاع عليه إلا ممن كان ديدَنُه التوسُّع في القراءةِ والتفنُّنِ فيها، فمثل هذا المطلعُ المتفنِّنُ -الذي دوَّن الفوائدَ والغرائبَ والعجائبَ- يُملي على الطلَّاب ما يُتحفُهم ويُنشِّطهم من هذه الفوائدِ الغريبةِ والطريفةِ.

وكانت قد اندَثَرت هذه المجالسُ، ثم أعادها الحافظُ العراقيُّ، ثم انقَطعت فأعادها الحافظُ ابن حجر، ثم السَّخاوي، ثم السُّيوطي، ثم اندَرَست[1] منذ عُقود.

ولو أنَّ الشيوخَ أعادوا هذه المجالسَ لكانت سُنَّةً طيبةً، فيُملون على الطلَّاب - من خلال مطالعاتهم وقراءاتهم ومدوَّناتهم - من التُّحف، وعيونِ المسائلِ، والطَّرائفِ، والغرائبِ، من أشعارٍ ونثرٍ ما يبعث الهممَ والنشاطَ في قلوبِ السَّامعين.

لكن - مع الأسف - لن يتحمَّس الطلَّاب للإملاءِ مع انتشارِ الوسائلِ الحديثةِ، فلو عُقد مجلسُ إملاءٍ فلن يكتب الطلَّاب، بل سيَكتفون بأن يسجِّل الدرسَ واحدٌ منهم، ثم يُفرَّغ ويُكتب، ثم تُصوَّر الأوراق ويتداولونها، فمع وجودِ الراحةِ لن يكلِّفوا أنفسهم عبئًا، أما في العصورِ السابقةِ - قبل وجودِ هذه الآلات - فقد كان لا بد للطالب أن يكتُب، فلا بديلَ عن الكتابةِ، فقد كان الشيخُ يتعب على تحصيلِ هذه الفوائد، ثم يضرب له مثلًا يومًا في الأسبوع للإملاءِ -وكثير من أهلِ العلمِ كانوا يجعلونه يوم الثلاثاء-، فإذا عُقد مجلسُ الإملاءِ استمَع الطلاب ودوَّنوا من الأخبارِ والأشعارِ ما يطرب لها السامعُ.

أما الآن فمع الدِّراسات النظاميَّة، ومع حرصِ طلَّاب العلمِ على العلمِ الشرعيِّ الأصيلِ؛ تجد عندهم جفوةً بالنسبةِ للطرائفِ العلميةِ والأدبيةِ التي كان يهتمُّ بها المتقدِّمون.

(١) اندَرس: انْطَمَسَ وامَّحَىٰ أي: ذهَب أثرُه. يُنظر: القاموس المحيط (ص: ٥٤٤)، وتاج العروس (١٦/ ٦٤).

ولا شك أن متينَ العلمِ هو الأصلُ، ومن أجلِه جلسَ الشيخُ وحضر الطالبُ، لكن مُلَح العلمِ لا شكَّ أنها نافعة جدًّا لطالبِ العلمِ؛ حيث يستجمُّ بها وينشَط بسببها ويُنشِّط غيرَه بها؛ فهي تُعين على الاستمرارِ في تلقِّي متينِه، كما أن النومَ يُعين على قيامِ الليلِ، والأكلَ يُعين على بقاءِ النفسِ التي يستعمِلها في طاعةِ الله.

فلو التزَم الشيخُ كتابه، دون أن يخرج إلى طرفةٍ أدبيةٍ أو نكتةٍ تاريخيةٍ، أو عجيبةٍ من العجائبِ، أو حادثةٍ غريبةٍ؛ لغفل كثيرٌ من الطلاب، فمُلح العلم إذا قصَد بها التنشيطَ على الاستمرارِ في العلمِ وطلبِه فلا شك أنَّه يُثاب على ذلك، ويكون له حكمُ المقصدِ.

وقد يجمَع المتفنِّن هذه الطرائفَ والغرائبَ في كتابٍ واحدٍ ويطبَعه وينتَشر، ويقرؤه الطلَّاب في بيوتِهم دون أن يضيعَ وقتُ الدرسِ في هذه الأمورِ، لكن هذا لن يؤدِّي المطلوبَ من ترغيبِ الطلَّاب في الدرسِ، وتنشيطِهم عليه.

مقدِّمة المصنِّف ومطلعُ رسالته

حالات تعريف وتنكير السَّلام:

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «**سلامٌ عليكم**» تنكيرُ السَّلامِ واردٌ في النُّصوصِ:

- قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ جَآءَتْ رُسُلُنَآ إِبْرَٰهِيمَ بِٱلْبُشْرَىٰ قَالُوا۟ سَلَٰمًا قَالَ سَلَٰمٌ﴾ [هود: ٦٩].
- وكما في رسالةِ النبيِّ ﷺ لهرقل عظيمِ الرومِ، وفيها: «**سلامٌ على من اتَّبع الهدى**»(١).

(١) أخرجه البخاريُّ، كتاب الجهاد والسِّير، باب دعاء النَّبي ﷺ الناس إلى الإسلام والنبوَّة، وألا يتَّخذ بعضهم بعضًا أربابًا من دون الله (٢٩٤١)، ومسلم، كتاب الجهاد والسِّير، باب كتاب النبيِّ ﷺ إلى هرقل يدعوه إلى الإسلامِ (١٧٧٣)، وأبو داود (٥١٣٦)، من حديث ابن عبَّاس، عن أبي سفيان بن حرب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ.

- وكما في قولِ النبيِّ ﷺ: «سلامٌ عليكم، كيف أنتم يا أهلَ البيتِ؟»[(١)].

وقد ورد أيضًا التَّعريف في نصوصٍ، منها:

- ما جاء في التشهُّد: «السَّلام علينا وعلىٰ عبادِ الله الصَّالحين»[(٢)].

- وفي إحدىٰ رِوايات حديثِ هرقل: «السَّلام علىٰ من اتَّبع الهُدىٰ»[(٣)].

والمقصودُ أن التعريفَ والتنكيرَ كله واردٌ بالنسبةِ للسلامِ علىٰ الحيِّ؛ ولذا يقول أهلُ العلمِ: يخيَّر بين تعريفِه وتنكيرِه في السَّلام علىٰ الحيِّ[(٤)].

أما بالنسبة للسلامِ علىٰ الميِّت، فلم يردْ فيه إلا التَّعريف؛ كما جاء: «السَّلام عليكم دارَ قومٍ مؤمنين»[(٥)][(٦)].

وقول: «سلام عليكم» يحصُل به علىٰ عَشر حسَنات، ولو قال: «ورَحمة الله وبرَكاته» لحصل علىٰ أجرٍ أعظمَ؛ كما جاء في الأحاديثِ[(٧)].

---

(١) أخرجه مسلم، كتاب النِّكاح، باب فضيلة إعتاقه أمَته ثم يتزوَّجها (١٣٦٥)، من حديث أنس رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الأذان، باب التشهُّد في الآخرة (٨٣١)، ومسلم، كتاب الصَّلاة، باب التشهُّد في الصَّلاة (٤٠٢)، وأبو داود (٩٦٨)، والترمذيُّ (٢٨٩)، والنسائيُّ (١١٦٢)، وابن ماجه (٨٩٩)، من حديث ابن مسعود رضي الله عنه. وجاء من حديث ابن عبَّاس، وأبي موسىٰ الأشعري، وابن عمر، وجابر، وعائشة، وغيرهم رضي الله عنهم.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب الاستئذان، باب كيف يكتب الكتاب إلىٰ أهلِ الكتابِ (٦٢٦٠)، والترمذيُّ وقال: «حسن صحيح» (٢٧١٧)، من حديث ابن عبَّاس، عن أبي سفيان رضي الله عنهم.

(٤) قال المرداوي في الإنصاف ٦/ ٢٧٠: «فائدة: إذا سلَّم علىٰ الحيِّ، فالصَّحيح من المذهب: أنه يخيَّر بين التَّعريفِ والتَّنكيرِ. قدَّمه في الفروعِ». وينظر: الفروع ٣/ ٤١٣، وشرح منتهىٰ الإرادات ١/ ٣٨٣.

(٥) أخرجه مسلم، كتاب الطهارة، باب استحباب إطالة الغرَّة والتَّحجيل في الوضوء (٢٤٩)، وأبو داود (٣٢٣٧)، والنَّسائي (١٥٠)، وابن ماجه (٤٣٠٦)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. وجاء من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٦) قال الرحيباني في مطالب أولي النهىٰ ١/ ٩٣٧: «السلام علىٰ ميِّتٍ، الأفضل تعريفُه».

(٧) أخرجه أبو داود، كتاب الأدب، باب كيف السَّلام (٥١٩٥)، والترمذيُّ وقال: «حسنٌ صحيحٌ غريبٌ»، كتاب الاستئذان، باب ما ذُكر في فضل السَّلام (٢٦٨٩)، وأحمد (١٩٩٤٨)، من حديث عِمران بن حُصين رضي الله عنه. وجاء من حديث علي، وأبي سعيد، وسهل بن حنيف، وأبي هريرة، وابن عمر رضي الله عنهم. وحسَّن إسنادَه البيهقي في الشعب (٨٤٨٠).

اقـتران جواب «أما بعد» بالفـاء:

«فإني»: الفاء هذه مع ما سَيأتي من قوله: «أما بعدُ، عافانـا الله وإيَّـاكم» تـدلُّ علىٰ أنَّ الكلامَ فيه شيءٌ من التقديمِ والتأخيرِ؛ لأنَّ الفاء تأتي بعد «أما بعـد» ولـيس قبلهـا، فهي إنَّما تقع في جواب «أما»، فالأصل أن يقول: «أما بعد، فإني أحمد إليكم الله».

أو يقول: «أما بعد، فعافانا الله وإياكم»، فلا بد هنا من الفاء، ولا تُحذف.

والاختلاف كثير جدًّا بين نُسخ هذه الرسالةِ، سواءٌ أكان بـين النسـخِ المستقِلَّةِ، أَمْ بين ما نُقل عنها في الكتبِ؛ لأن الرِّسالة قد نُقلت بحذافيرها في بعضِ الكتبِ، ولهذا الاختلاف أسبابٌ منها:

- أنها قديمةٌ، فهي في منتصفِ القرنِ الثالثِ.
- أنهـا ليسـت مـن الكتـبِ الأصـليةِ التـي يتـداوَلها الطـلَّاب، يعنـي: ليسـت كصـحيح البخاريِّ، وسنن أبي داود، وموطَّأ مالـك، فمثل هـذه الكتـبِ مضـبوطةٌ متقنـةٌ؛ لأنَّ الطلاب بصددِ العنايةِ بها؛ فهي المقصدُ التي ينصـبُّ عليهـا همُّهـم واهتمـامُهم، أمـا مثل هذه الرسـالة - وغيرهـا مـن الرسـائل - فـرغم مـا فيهـا مـن فائـدةٍ لكنهـا ليسـت المقصدَ والغايةَ، بل هي وسيلةٌ لفهم كتابٍ؛ ولذا نجد مثـل هـذا الاخـتلافِ الكبيـرِ؛ حيث نجد مثلًا في الصفحةِ الواحدةِ عشرةَ فروقٍ من الاختلافاتِ بين النسخِ.

الفرق بين تضمين الأفعال وتضمين الحروف:

«فإني أحمَد» بدأ بالحمدِ، وهو سنةٌ مشروعةٌ، وقد افتُتِح به القـرآنُ، والنبـي ﷺ كان يفتَتِح به الخطبَ[1]، ولـو قـال: «الحمـد لله رب العـالمين»، أو أي صـيغة تـؤدِّي الغرض لكان ذلك كافيًا.

(١) أخرجه مسلم، كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة (٨٦٧)، والنسائي (١٥٧٨)، من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، يقول: «كانتْ خُطبة النبي ﷺ يوم الجمعة يحمدُ الله، ويُثني عليه...».

«إليكم الله الذي لا إله إلا هو» «إلىٰ» هنا بمعنىٰ «مع»، وقد ذكر محقِّق طبعةٍ من الطبعاتِ أن قوله: «أحمَد إليكم الله» أي: أحمَد معكم الله، وأحال إلىٰ كتابِ «العين»[(١)] للخليلِ بن أحمد الفراهيديِّ[(٢)]، فهو مما يُجْعَلُ فيه التقارُض بين الحرفين «إلىٰ» و«مع»، وهذا معروفٌ.

فعند كثيرٍ من أهلِ العلمِ من الفقهاءِ، والمفسِّرين، واللُّغويين وغيرهم؛ أنه إذا عُدِّي الفعلُ بحرفٍ وهو في الأصلِ يتعدَّىٰ بدون حرفٍ، أو عُدِّي بحرفٍ غير ما كان يتعدَّىٰ به، فإنه يُقال: إنَّ الحرفَ ضُمِّن معنىٰ حرفٍ آخر[(٣)]؛ كما في قوله تعالىٰ: ﴿وَلَأُصَلِّبَنَّكُمْ فِي جُذُوعِ ٱلنَّخْلِ﴾ [طه: ٧١]، قالوا: (في) بمعنىٰ (علىٰ)[(٤)].

أمَّا شيخُ الإسلامِ رَحِمَهُ اللهُ فيَميل إلىٰ تضمينِ الفعلِ معنىٰ فعلٍ آخر لا جعل بعض الحروفِ تقوم مقامَ بعضٍ[(٥)]. فعلىٰ رأيِ شيخِ الإسلامِ لا تكون «إلىٰ» بمعنىٰ «مع» كما قال الخليلُ، وإنما يكون تقدير الكلام: «فإنِّي أبعَث إليكم أنِّي أحمد الله جَلَّ جَلَالُهُ الذي لا إله إلا الله»، فيأتي بفعل يعدَّىٰ بـ«إلىٰ» كـ«أبعث إليكم»، أو: «أُرسل إليكم»، وهذا أقربُ من كونه يَحْمَدُ معهم، لا سيَّما وأنَّ هذه رسالةٌ، فهو ليس عندهم ولا بينهم، فلا نحتاجُ إلىٰ أن نؤوِّل بتضمين الحرف معنىٰ حرفٍ غيره، بل نُضمِّن الفعلَ معنىٰ فعلٍ آخر.

---

(١) قال الخليل ٣/ ١٨٩: «وقولهم: أحمد إليك الله، أي: معك».

(٢) هو أبو عبد الرَّحمن الخليل بن أحمد بن عَمرو بن تميم الفراهيديُّ، من أئمة النَّحوِ، واللُّغةِ، والأدبِ، وواضعُ علمِ العَروضِ، وهو أستاذُ سيبويه، وُلد ومات بالبصرةِ. توفي سنة ١٧٠ أو ١٧٥هـ. له تصانيف منها: «العَين»، و«النَّقط والشَّكل»، و«العَروض». ينظر: معجم الأدباء (٤٦٥)، وإنباه الرواة علىٰ أنباه النحاة (٢٣٥)، والأعلام ٢/ ٣١٤.

(٣) قال ابن القيم في بدائع الفوائد ٢/ ٤٢٣: «وظاهريَّة النُّحاة يجعلون أحد الحرفَين بمعنىٰ الآخر».

(٤) ينظر: تفسير يحيىٰ بن سلام ١/ ٢٦٧، وتفسير الطبري ١٦/ ١١٥.

(٥) ينظر: مجموع الفتاوىٰ ١٣/ ٣٤٢.

وترجيحُ شيخِ الإسلامِ هذا له وجهُه، ويوجد من يقولُ به من أهلِ العلمِ من اللُّغويين وغيرهم[(١)].

وقيل: إن السببَ في ميلِ شيخَ الإسلام إلىٰ تضمينِ الأفعالِ دون تضمينِ الحروفِ أنَّ المبتدعةَ في كثيرٍ من تصرُّفاتهم قد ضمَّنوا الحروف معاني حروفٍ أخرىٰ، فأراد رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن يتحاشىٰ ذلك، لا سيَّما وأنَّ له وجهًا.

مقام النَّبي محمد ﷺ:

«وأسألُه أن يصلِّي علىٰ محمَّد» قد بدأ رَحِمَهُ ٱللَّهُ بالحمدِ، ثُمَّ ثنَّىٰ بالصَّلاة علىٰ النبيِّ عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ، وهكذا ينبَغي أن يُفعَلَ، فحقُّ الله أعظم، ويليه حقُّ الرسولِ عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ، وجاء في تفسيرِ قولِ الله جَلَّ جَلَالُهُ: ﴿وَرَفَعۡنَا لَكَ ذِكۡرَكَ﴾ [الشَّرح: ٤] عن مجاهد: «لا أُذكَر إلا ذُكرتَ معي»[(٢)]، يعني: كما في الأذان: «أشهَد أن لا إلهَ إلا الله، وأشهَد أنَّ محمدًا رسولُ الله».

وهذا لا يقتضي شيئًا من المساواةِ، ونحو ذلك ما يُصنع في المحاريبِ مثلًا؛ من كتابة لفظ الجلالة في الجهةِ اليمنىٰ، وكتابة «محمد» في الجهة اليُسرىٰ بحجمِ الخطِّ نفسِه، فلا يقرُّ في القلبِ أنَّ هذا من بابِ المساواةِ، بل هو من بابِ: «لا أُذكر إلا ذُكرتَ معي».

---

(١) عزاه شيخُ الإسلام في مجموع الفتاوىٰ ١٣/ ٣٤٢ لنُحاة البصريين. وينظر: مغني اللبيب ٦/ ٥٦١، ٥٦٢. وقال ابن القيم في بدائع الفوائد ٢/ ٤٢٤: «هذه طريقة إمام الصناعة سيبويه رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وطريقة حُذَّاق أصحابه؛ يُضمِّنون الفعل معنىٰ الفعل، ولا يُقيمون الحرفَ مقام الحرفِ، وهذه قاعدةٌ شريفةٌ جليلةُ المقدارِ تستدعي فطنةً ولَطافةً في الذهن».

وقال ابن يعيش في شرح المفصل ٤/ ٤٦٤: «والتحقيقُ في ذلك أنَّ الفعل إذا كان بمعنىٰ فعل آخرَ، وكان أحدُهما يصل إلىٰ معموله بحرفٍ، والآخرُ يصل بآخر؛ فإنَّ العرب قد تتَّسع فتُوقِع أحدَ الحرفَيْن موقعَ صاحبه إيذانًا بأن هذا الفعل في معنىٰ ذلك الآخر؛ وذلك كقوله تعالىٰ: ﴿أُحِلَّ لَكُمۡ لَيۡلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمۡ﴾ [سورة البقرة: ١٨٧]، وأنت لا تقول: (رفَثتُ إلىٰ المرأة)، إنما يُقال: (رفَثت بها)، لكنَّه لما كان الرفثُ هنا في معنىٰ الإفضاء، وكنتَ تُعدِّي: (أفضيتُ) بـ (إلىٰ)؛ جئتَ بـ (إلىٰ) إيذانًا بأنَّه في معناه».

(٢) أخرجه الشافعي في المسند (ترتيب السندي ٦٥١)، وعبد الرزاق (٣٦٤١)، والطبري في التفسير ٢٤/ ٤٩٤.

وهذا ليس بشيءٍ جديدٍ، بل يُصنع في محاريبِ المسلمين ويتداولُونه منذ قرونٍ، والأمر فيه سهل، وإن كان الأصلُ ألَّا يُكتب شيء في قبلةِ المصلي؛ لئلَّا يَشْغَلَ المصلِّين ويشوِّش عليهم، لكن إذا كُتب فلا يقال: يُمسح لفظ «محمد» ﷺ فقط؛ لئلا يُظنَّ ويتوهَّم أنَّه مساوٍ لله ﷻ. بل يُمسح الجميعُ إن تيسَّر ذلك كما هو الأصلُ، أو يبقىٰ الجميعُ - من بابِ التأليفِ والمصلحةِ الراجحةِ - علىٰ تقدير «لا أُذكر إلا ذُكرت معي»؛ لأنَّه إذا ورَد تصوُّر المساواة هنا، فسيرد أيضًا في الذِّكرِ المشروعِ «أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدًا رسول الله» فالذي يُمكن أن يقرَّ في قلبه وجودُ هذه المساواةِ فيما كُتب في القبلةِ يُمكن أن يتصوَّرها أيضًا في الذِّكرِ المشروعِ.

والخلاصة: أن كتابةَ الألفاظِ المشروعةِ علىٰ الحِيطانِ -كالآياتِ ولفظِ الجلالةِ- فيها ابتذال وامتهان لها؛ لأنَّه يُعرضها لوقوعِ الحشراتِ عليها، وكذا الغُبارِ والأوساخِ وما أشبه ذلك، فلا ينبغي أن يُكتب أيُّ شيء محترم علىٰ الحيطانِ.

✍ شرف مقام العبودية ومقام الرسالة:

«عبدِه» جاء وصفُ النبي ﷺ بالعُبوديَّةِ في أشرفِ المقاماتِ، قال تعالىٰ: ﴿سُبۡحَٰنَ ٱلَّذِيٓ أَسۡرَىٰ بِعَبۡدِهِۦ﴾ [الإسراء: ١]، وقال: ﴿وَأَنَّهُۥ لَمَّا قَامَ عَبۡدُ ٱللَّهِ يَدۡعُوهُ﴾ [الجن: ١٩].

«ورسولِه ﷺ» والرسالةُ هي وظيفته ﷺ، فقد جمع بين العبوديةِ والرسالةِ، فذكره بالعبوديةِ؛ لئلا يُغلىٰ فيه ﷺ، فهو عبد الله ﷻ، وذكره بالرسالة؛ لئلا يُجفىٰ ﷺ، فعلىٰ المسلمِ أن يكونَ بين الغلوِّ والجفاءِ بالنسبة للنبيِّ ﷺ، فيعرف له حقَّه، وحقوقُه ﷺ علىٰ الأمةِ عظيمةٌ جدًّا، فهو سببُ هدايتهم والواسطةُ بينهم وبين ربِّهم فيما ينزل منه ﷻ، أما فيما يصعَد إليه، فلا واسطة.

الأمر بالصلاة على النبي ﷺ:

«كلَّما ذُكر» فالبخيلُ الذي يسمَع ذكرَ اسمه ﷺ ولا يُصلِّي عليه، والصلاة عليه ﷺ مأمور بها؛ كما في قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦]، وقد جمع بين الصَّلاةِ والسلامِ، فلا يتمُّ الامتثالُ إلا بالجمعِ بينهما، فالجمع بين الصلاةِ والسلامِ هو تمام امتثالِ الأمرِ، وتتَّجه الكراهةُ -كما قال الحافظ ابنُ حجر رَحِمَهُ اللَّهُ- بحقِّ من كان ديدنُه الاقتصارَ علىٰ أحدهما دون الآخر، ولا يتمُّ امتثاله، وأمَّا من كان يجمَع بينهما تارةً، ويصلِّي تارةً، ويسلم تارةً، فهذا لا تتَّجِه إليه الكراهةُ[١]، وقد وقَع في كلامِ أهلِ العلمِ كثيرًا، والله أعلم.

إعراب (أمَّـا بعد) وذِكر أوَّل مَن قالها:

«أمَّا بعد» «أمَّا» حرفُ شرطٍ مبنيّ لا محلَّ له من الإعرابِ، و«بعد» ظرفٌ قام مقامَ الشرطِ مبنيٌّ علىٰ الضمِّ بحذفِ المضافِ إليه مع نيةِ معناه. وهذه الصِّيغة قد جاءت في أكثرَ من ثلاثين حديثًا عن النبي عَلَيْهِ السَّلَامُ[٢].

وهي لا تحتاجُ إلىٰ الإتيان بـ«ثُمَّ» قبلها، كما يُسمع من بعضِهم، ووجدتْ كذلك في تفسير الطبريِّ المتوفىٰ في أوَّل القرن الرابع، وقال محقِّقُه محمُود شاكر - وهو من أهلِ المعرفةِ بالأساليبِ العربيةِ -: «حذَف الطَّابعون قوله: «ثُم» ليجعلوا كلامَ الطبريِّ دارِجًا علىٰ ما ألِفُوا من الكلام»[٣].

(١) ينظر: فتح الباري ١١/ ١٦٧.
(٢) ينظر: شرح الزرقاني علىٰ المواهب اللدنيَّة ١/ ٢٧.
(٣) ينظر: تفسير الطبري ١/ ٥، تحقيق: محمود شاكر، مؤسسة الرسالة.

ونحنُ نقول: لا داعي للإتيان بـ«ثم»، ولو استَعْملها أبو جعفر بن جَرير وهو إمام من أئمَّة اللُّغة؛ لأنها لم تُذكر ولا في حديثٍ واحدٍ عن النبيِّ ﷺ، وهو قُدوتنا عليه الصلاة والسلام.

وأما إبدال «أما» بالواو، كما يفعَله المتأخِّرون، فحادثٌ، فأوَّلُ من وقَفتُ عليه ممن استعملها متأخِّرٌ في القرنِ العاشرِ. قال الزُّرقاني[(١)] في شرحِه على المواهبِ: «والواو عِوض عنها»[(٢)]. ولا داعي لما يقوم مقام «أما» مع إمكانِ الأصلِ، والاقتداء إنَّما يتمُّ بقولنا: «أما بعد».

ويختلف أهلُ العلمِ في أوَّل من قال: «أمَّا بعد» على ثمانيةِ أقوالٍ يجمعها قولُ الناظمِ:

جرى الخُلْفُ أمَّا بعد من كان بادئًا بها عدَّ أقوالًا وداودُ أقربُ
ويعقوبُ أيُّوبُ الصبورُ وآدمُ وقسٌّ وسحبانٌ وكعبٌ ويعربُ[(٣)]

«عافَانا الله» الأصلُ أن يكونَ جوابُ «أما» مقترنًا بالفاء؛ ولذلك وقع الشكُّ في موضع «أما بعد» هنا، فإما أن يُقال: إنها قبل هذا الموضع بسطرٍ: «أما بعد: فإني أحمَد إليكم»، أو تكون الجملةُ التي بعدها مقترنةً بالفاء.

«وإيَّاكم عافيةً» هكذا ينبغي للمسلمِ أن يدعوَ لنفسِه وإخوانِه «لا مكروهَ معها» يعني: لا مكروهَ يُصاحبها ولا تقترن به، بل عافيةٌ صافيةٌ، وهذا لا يكون في الدُّنيا؛

(١) هو محمد بن عبد الباقي بن يوسف الأزهري المالكي الشهير بالزرقاني، إمام محدِّث فقيه متفنن، توفي سنة ١١٢٢هـ. له تصانيف منها: «شرح المواهب اللدنية»، و«شرح على الموطأ»، و«اختصار للمقاصد الحسنة» للسخاوي. ينظر: سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر ٤/ ٣٢، وشجرة النور الزكية في طبقات المالكية (١٢٥٥).

(٢) ينظر: شرح الزرقاني على المواهب اللدنية ١/ ٢٧.

(٣) ذكر البيتَين السَّفارينيُّ في لوامعِ الأنوارِ البهيةِ ١/ ٥٦، وعزاهما للشَّمسِ الميداني.

فالعافيةُ التي لا مكروهَ معها إنَّما هي في الجنةِ، أما الدُّنيا، فلا بد فيها من الكدَرِ والمصائبِ؛ وكما جاء: «من يُرد الله به خيرًا يُصبْ منه»[١]، وكما قيل:

ومكلِّفُ الأيَّام ضِد طِباعها ... متطَلِّب في الماءِ جَذوة نارِ[٢]

فلو كانت العافيةُ التي لا مكروهَ فيها موجودةً في الدنيا، لما كان للجنةِ مزية، فالمكروهُ في هذه الدُّنيا لا بد منه.

«ولا عِقابَ بعدها»، يعني: أسأل الله لك العافية التي لا عقاب بعدها، وهي التي تكون بعد تمام المدة، وتبدأ بقبض الروح.

«فإنَّكم سألتُم أن أذكرَ لكم الأحاديثَ الَّتي في كتابِ «السُّننِ»: أهي أصحُّ ما عرَفتُ في البابِ؟»، الكلامُ هنا تامٌّ، ولا نحتاج أن نقولَ: «أم لا؟»، فالمعنىٰ واضحٌ لا إشكالَ فيه، وليس من لازمِ السؤالِ بالهمزة أن يُؤتَىٰ بعدها بـ«أم».

أما إذا كانت الهمزة همزةَ تسويةٍ؛ كقولِه تعالىٰ: ﴿سَوَآءٌ عَلَيۡهِمۡ ءَأَنذَرۡتَهُمۡ أَمۡ لَمۡ تُنذِرۡهُمۡ﴾ [البقرة: ٦]، أو همزةً قائمةً مقام «أيُّ الأمرين كذا»، فلا بد من العطف بعدها بـ«أم»؛ كما في الألفية:

وأمْ بها اعطِف إثر همزِ التَّسوية ... أو همزةٍ عن لفظِ أي مُغْنِية[٣]

---

(١) أخرجه البُخاري، كتاب المرضىٰ، باب ما جاء في كفَّارة المرضِ (٥٦٤٥)، مرفوعًا من حديث أبي هُريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) ديوان أبي الحسن التِّهامي (ص: ٣٠٨)، وهو بيتٌ من قصيدةٍ مطلعُها:

حكمُ المنيَّةِ في البريَّةِ جاري ... ما هذه الدُّنيا بدارِ قرارِ

(٣) ألفية ابن مالك (ص: ٤٧).

ترجيحُ المؤلف أحيانًا للحديثِ الصَّحيحِ الذي صاحبُه أقدمُ حفظًا:

«ووَقَفت علىٰ جميعِ ما ذكَرتم، فاعلَموا أنَّه كذلك» الذي يظهَر أنَّ الكاف زائدة جارَّة داخلة علىٰ حرفِ الإشارةِ «ذلك».

«كلّه» تأكيد.

«إلا أن يكونَ قد رُوي من وجهَين صَحيحين، فأحدُهما أقومُ إسنادًا»، يعني: أرجحُ وأقوىٰ إسنادًا «والآخرُ صاحبُه أقدَمُ في الحفظِ، فربَّما كتَبتُ ذلك» والقِدم يترتَّب عليه العلوُّ في الحفظِ، فالإسنادُ الأولُ صحيحٌ راجحٌ، لكنَّه نازلٌ، والإسنادُ الثاني صحيحٌ مرجوحٌ، لكنه أعلىٰ من الإسنادِ الأولِ، فالراجحُ نازلٌ والمرجوحُ عالٍ، وكلاهما صحيحٌ.

وعلىٰ هذا الفهمِ يستقيمُ الكلامُ؛ لأنه قد جاء كلامٌ كثيرٌ حول اختلاف بين النُّسخِ في «أقوم» و«أقدم»، ويترتَّب علىٰ ذلك فهمُ المعنىٰ، ففي طبعة أخرىٰ من الكتابِ، يقول: «**إلا أن يكونَ قد رُوي من وَجهين صَحيحين فأحدهما أقْدم إسنادًا، والآخر صاحبُه أقومُ في الحفظِ**»[1] فانقَلَبت المسألةُ، فهو علىٰ النسخةِ الأولىٰ يكتُب الأعلىٰ، وهنا يكتب النازلَ، وتقديمُ الأقومِ والأصحِّ هو الأصلُ حتىٰ وإن كان نازلًا، فعند أهلِ العلمِ نظافةُ الأسانيدِ أولىٰ من العلوِّ، فالنُّسخة الأولىٰ هي الأرجحُ، وهي نسخة الصبَّاغ؛ لأنَّ «ربما» للتقليل، أي: فربما كتبتُ الأعلىٰ وأعرَضت عن النَّازلِ وإن كان أقْوىٰ وأصحُّ، يعني: أنَّه لم يعدِل عن الجادَّةِ المسلُوكةِ عند أهلِ العلمِ إلا نادرًا.

(١) رسالة أبي داود لأهل مكة (ص: ٣٠)، بتحقيق الشَّيخ عبد الفتَّاح أبو غُدَّة، مكتب المطبوعات الإسلامية.

وهنا يعلِّق محقِّق النُّسخة الثانية الشيخ عبد الفتَّاح أبو غُدة قائلًا: «في مخطوطةِ الظاهريَّة: أقوم إسنادًا، والآخر صاحبُه أقدم في الحفظِ. وفي نسخةِ الحافظِ السيوطيِّ: أحدها أقومُ إسنادًا، والآخر صاحبُه أقدمُ في الحفظِ. وأثبته الكوثريُّ[1] تبعا لما جاء في (فتح المغيث): أقدم إسنادًا والآخر صاحبه قُدِّم في الحفظِ[2]. وجاء في (شُروط الأئمَّة الخمسة) للحازميِّ نقلًا عن رسالة أبي داود: أحدهما أقدمُ إسنادًا، والآخر صاحبُه أقومُ في الحفظِ[3]، وكذا هو في المخطوطة الجديدة فأثبتُّه كذلك»[4].

لكن الذي في مخطوطةِ الظاهريةِ هو الذي اعتمَده الصبَّاغ، والمعنىٰ يؤيِّده.

«ولا أرىٰ في كِتابي من هذا عَشرة أحاديث»، وهذه العشرة أحاديث يصعُب استخراجُها باستخدامِ الموسوعات والآلات؛ فقد يكون الأقومُ عند أبي داود غيرَ أقوم عند غيره، ونحن نتحاكمُ إلىٰ كلامِه هو، بينما إذا قُلنا: إنَّ في صحيحِ مسلمٍ أربعةَ أحاديث يرويها الإمام البخاريُّ أنزل من مسلمٍ، يعني: يرويها الإمامُ مسلمٌ عن طريقِ رجلٍ، والبخاريُّ يرويها عن طريقِ رجلٍ، عن ذلك الرجلِ، فهذه يستطيعُ الوصول إليها من كانت له عنايةٌ بالصَّحيحين وبتقييد فوائدهما، وأيضًا فالذي له خبرة بالبرامجِ والموسوعاتِ والآلات يُمكنه استخراجها.

أما مثل هذه العشرة أحاديث فأكادُ أجزِم أنه لا يُمكن ولا يُستطاع استخراجُها، لكن لو حفظ شخصٌ سنن أبي داود واستَظهره، وكان له معرفة بالطُّرقِ، ومعرفةٌ

---

(١) هو: محمد زاهِد بن الحسَن بن علي الكوثريُّ، فقيهٌ حنفيٌّ، شركسيُّ الأصل، له اشتغالٌ بالأدب والسِّير، توفي بالقاهرة سنة ١٣٧١هـ. له تصانيف منها: «الاستبصار في التحدث عن الجبر والاختيار»، و«مقالات الكوثري»، و«ترجمة الإمام زُفر». ينظر: الأعلام ٦/ ١٢٩، ومعجم المؤلفين (١٣٣٤٩).

(٢) فتح المغيث ١/ ١٥٠.

(٣) شروط الأئمة (ص: ٦٧).

(٤) رسالة أبي داود بتحقيق أبي غُدَّة (ص: ٣١).

خاصَّة بهذا الكتابِ، وبأقوال أبي داود المنقُولة عنه؛ فيُمكنُ أن يصلَ إلىٰ شيءٍ من ذلك؛ بأن يجمعَ الطُّرُقَ ويُوازِن بينها، وينظر أيُّها أقومُ عند أبي داوُد، لا عندَ غيره.

الخـلافُ في وجـود الثُّلاثي في عَوالي أبي داود:

إذا نظرنا إلىٰ أحاديثِ «سننِ أبي داود» فأعلىٰ ما فيها رباعيات، وإن كان ظاهرُ حديث أبي بَرْزَة رضي الله عنه[١] في الحوض أنَّه ثلاثيٌّ؛ قال أبو داود: «**حدَّثنا مسلمُ بن إبراهيمُ، حدَّثنا عبد السّلام بن أبي حازم أبو طالوتَ، قال**: شَهدت أبا بَرزة دخلَ علىٰ **عُبيد الله بن زياد**» أحدِ الولاة، وكان يُنكر الحوض، «**فحدَّثني فلان - سماه مسلمٌ -، وكان في السِّماط[٢]، فلما رآه عُبيدُ الله، قال: إن محمَّديَّكم هذا الدَّحداحَ[٣]**» يلمِزُ الصحابيَّ بصُحبتِه للنبيِّ عليه الصلاة والسلام، ثُم بعد ذلك حدَّثه أبو بَرزة بحديثِ الحوضِ[٤].

وكلام أهل العلم واختلافهم في وجود الثلاثيِّ في سنن أبي داود يدور علىٰ هذا الحديث، جعله بعضُهم ثلاثيًّا؛ لأنَّ أبا داود وصل إلىٰ برزة من طريق اثنين، لكن نرىٰ أنَّ أبا طالوت راوي الحديث عن أبي برزة أدخلَ في القصَّة شخصًا ثالثًا لم يُسمِّه؛ فإذا أدخلناه في الإسناد صار رُباعيًّا، وعلىٰ هذا سيكون أعلىٰ ما في سنن أبي داود الرباعيات.

---

(١) هو نضلة بن عبيد بن عابد - ويقال: نضلة بن عمرو، وقيل: غير ذلك - أبو برزة الأسلمي صاحب النبي صلى الله عليه وسلم، أسلم قديمًا، وشهد فتح مكة، وغزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع غزوات، توفي سنة ٦٥هـ. ينظر: تهذيب الكمال ٢٩/ ٤٠٧، والإصابة ١١/ ٦٦.

(٢) السِّماط: الصَّفُّ، يُقال: قَامَ القومُ حولَه سِماطَيْن، أَي: صَفّين، وهم علىٰ سِماط وَاحِد أَي: نظمٍ واحِدٍ. يُنظر: جمهرة اللغة ٢/ ٨٣٧، وتهذيب اللغة ١٢/ ٢٤٥، وتاج العروس ١٩/ ٣٨٥).

(٣) محمديّكم: أي: المنسوب إلىٰ محمد صلى الله عليه وسلم. والدَّحداح: القصير السمين. ينظر: عون المعبود وحاشية ابن القيم ١٣/ ٦٠.

(٤) أخرجه أبو داود، كتاب السنة، باب في الحوض (٤٧٤٩)، وأحمد (١٩٧٧٩).

وأعلىٰ ما في البخاريِّ الثلاثياتُ، وفيه اثنان وعشرون حديثًا ثلاثيًّا، وأمَّا مسلم فعواليه كلُّها رباعيات لا ثلاثيات فيها، وتُوجد عند ابن ماجه ثُلاثيَّات، وكلُّها من طريق راوٍ ضعيف.

قِلَّةُ الأحَاديث داخل الباب:

«ولم أكتُب في البابِ إلَّا حديثًا أو حَديثين» وهذا في الغَالبِ، وقد يزيدُ حسب الحاجة، ففي بعضِ الأبوابِ قد ذكَر تسعةَ أحاديث.

والإمامُ أبو داود كان بإمكانِه أن يكتبَ في كلِّ بابٍ عشرات الأحاديث؛ لأنَّه كان يحفَظ أكثرَ من خمسمئة ألف حديثٍ؛ إلا أنَّه اختَصر من هذه الخمسمئة ألفٍ أربعَةَ آلاف وثمانمئة حديث، وهذا يمثِّلُ واحدًا بالمائة من مجموع محفُوظه، وطُبع هذا الواحدُ في المائة في ثلاثة مجلدات، وفي أربعة، وفي خمسة، كما في بعض الطبعات، فلو تصورنا ضرب هذا العدد في مئة، فما الحجم الذي سيكون عليه الكتاب حينئذ؟!

هذا دُون تحصيلِه خرطُ القتادِ[١]، وسيَفنىٰ العمر دون تمامِه والإحاطةِ به، فحتَّىٰ الآن وبعد دخولِ الآلات فإن أعظم مشروعٍ عُمِل لجمعِ السنةِ باستخدامِ الحاسبِ الآلي فيه قريب من خمسمئة ألف حديثٍ بطرقِها وألفاظِها، يعني: قريبًا مما يحفَظه أبو داود، فهذا شخصٌ واحدٌ يحفظُ ما تحفَظه هذه الآلات، بل ويزيد علىٰ الحفظِ التصرُّفَ، والاستنباطَ، والتوفيقَ والموازنةَ بين النُّصوصِ، بخلاف هذه الآلات الجامدة.

---

(١) خَرَط الشَّجر يخرِطه ويخرُطه خرطًا: انتزع الورقَ منه واللحاءَ اجتذابًا بكفِّه. والقَتاد كسَحاب شجر صُلب له شوك كالإبر. فصار قولهم: «دونه خَرط القتاد» مثلًا يُضرب للأمر الشاقِّ. ينظر: تاج العروس ١٩/ ٢٣٩.

«وإن كان في البابِ أحاديثُ صحاحٌ فإنَّه يكثُر» يعني: تكثُر أحاديثُ الكتابِ، ويكبُر حجمُه ويصعب اقتناؤُه وحفظُه ومعاناتُه، فمعاناة طالبِ العلمِ لـ«سنن أبي داود» ليست مثل معاناته لـ«سنن البيهقي» مثلًا؛ وذلك لأنَّ «سنن أبي داود» أكثر اختصارًا وأقلّ في عددِ الأحاديث، وإمامةُ أبي داود ليست كإمامةِ البيهقيِّ، وإن كان كلٌّ منهما إمامًا، لكن أبا داود أقدمُ، وهو أصل من أصولِ البيهقيِّ؛ حيث ينقُل كثيرًا من الأحاديثِ عن طريقِه.

والمقصود: أنه قد اختصَر كتابه؛ لئلا يطولَ فيَهجره طلَّاب العلمِ؛ لصعوبةِ قراءتِه والإحاطةِ به؛ ولذا يُوصىٰ طالبُ العلمِ في البداية أن يتدرَّج، فيقرأ في المختصراتِ التي يُمكنه الإحاطةُ بها، ثم يصعَد إلىٰ ما فوقها وهكذا.

«وإنما أرَدت قربَ منفَعتِه» فقد صرَّح جمعٌ من أهلِ العلمِ: أنَّ «سُنن أبي داود» تكفي المجتهدَ في الأحكامِ، والغزاليُّ في «المستصفىٰ» ضمَّ إليه «معرفةَ السُّننِ» للبيهقيِّ[1]. وهذا ليس سهلًا؛ فكتاب البيهقيِّ أكثر من خمسةِ أضعافِ كتاب أبي داود. وقد قيل: «لو أن رجلًا لم يكن عنده من العلمِ إلا المصحفَ، ثم هذا الكتاب - يعني: سنن أبي داود - لم يحتجْ معهما إلىٰ شيء»[2].

وأبو زُرعة لما عُرض عليه «سنن ابن ماجه» قال: «أظنُّ إنْ وقَع هذا في أيدي النَّاس تعطَّلت هذه الجوامعُ كلُّها أو أكثرها»[3]. ومثل هذا يُقال لطلاب العلمِ من باب التَّشجيعِ علىٰ التأليفِ، وإلا فأبو زُرعة لا يعتقدُ، ولا يدين الله بأنَّ «سُنن ابن ماجه» أفضل مثلًا من «صحيح البخاري».

(١) المستصفىٰ ٢/ ٣٨٤.
(٢) ذكره الخطابي في معالم السنن ١/ ٨ و٤/ ٣٦١، وعزاه لابن الأعرابي.
(٣) ذكره المزي في تهذيب الكمال ١/ ١٧٣، والذهبي في تذكرة الحفاظ ٢/ ١٥٥.

ومثل هذا يُقال في «سنن الترمذي»، فقد نُقل عن الترمذيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنه قال عن كتابِه: «من كان في بيتِه هذا الكتابُ، فكأنَّما في بيتِه نبيٌّ يتكلَّم»[١].

✍ إعادة الحديث:

«وإذا أعدْتُ الحديثَ في البابِ من وجهَين أو ثلاثة، فإنَّما هو من زِيادةِ كلامٍ فيه»

يعني: فالحديثُ المكرَّر يشتَمل على زيادةٍ في الفائدةِ، وقد تكون هذه الزيادةُ في المتنِ - وهذا هو الكثيرُ والغالبُ عند أبي داود - وقد تكون في الإسنادِ.

«وربَّما تكون فيه كلمةٌ زِيادة» وفي بعض النسخ «زائدة» **«على الأحاديثِ»** فيخرج الحديثَ كاملًا من أجلِ هذه الكلمةِ، وطريقة الإمامِ أبي داود قريبةٌ من طريقةِ الإمام مسلمٍ، فهو إنما يسوق الحديثَ بتمامِه، ولا يقتَصر منه على الجملةِ التي يُريدها من الحديث، كصنيعِ الإمامِ البخاريِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ؛ لأنَّ مسلمًا وأبا داود وجُلَّ من صنَّف في السُّنَّةِ إنما يُكرِّرون الحديثَ في موضعِه، لكنَّ الإمامَ مسلمًا قد يسوق الإسنادَ ولا يذكر المتنَ، فيقول: «بمثله»، أو «بنحوه»، يعني: مثل المتن الذي تقدَّمه، ونحو المتن الذي تقدَّمه، ونستطيعُ أن نصلَ إلى اللفظِ الذي طواه الإمامُ مسلمٌ واقتَصر على إسنادِه بمراجعةِ كتبِ السنةِ الأخرى، والمستخرجات التي تروي الحديثَ من الطريقِ نفسِه الذي ذكرَه الإمامُ مسلمٌ، كما يُستفاد من الكتبِ المتأخِّرة التي تروي الأحاديثَ بواسطةِ الأئمَّة؛ ككتب البيهقيِّ والبغويِّ[٢]؛ لأنها قد تَروي الحديثَ من طريقِ مسلمٍ ثم تذكُر المتنَ، فمصنِّفها قد يقف عليه ولو لم يذكُره مسلم، فيَكفينا المؤنة.

---

(١) ذكره الذهبي في تذكرة الحفاظ ٢/ ١٥٤.

(٢) هو أبو محمَّد الحسين بن مَسعود بن محمَّد بن الفرَّاء البغويُّ الشافعيُّ، محيي السنة، الإمامُ الحافظُ المفسِّرُ الفقيهُ المحدِّثُ، كان من كبارِ الفقهاءِ المجتهدين، توفي سنة ٥١٦هـ. له تصانيف منها: «معالم التنزيل»، و«شرح السنة»، و«مشكل القرآن». ينظر: تاريخ إربل لابن المستوفي ٢/ ٨٧، وسير أعلام النبلاء ١٩/ ٤٣٩.

وهذا بخلاف الإمامِ البخاريِّ، فإن الحديثَ الواحدَ المشتملَ علىٰ عشرِ جملٍ يُترجِم عليه رَحِمَهُ ٱللَّهُ بعشرِ تراجمَ تشمل ما يدخُل فيه الحديثُ من أبوابِ الدينِ، فتَجده يُورد الحديثَ مثلًا في كتابِ الإيمانِ ويقتَصر منه علىٰ جملةٍ، ثم يُورده في كتابِ الصلاةِ ويقتصر منه علىٰ جملةٍ أخرىٰ، ثم يُورده في البيوعِ، ثم في المغازي وهكذا إلىٰ آخرِ الكتابِ، وقد يُورد الحديثَ في عشرين موضعًا؛ لأنَّه استَنبط منه عشرين حكمًا، فلو كرَّر الحديث كاملًا في كلِّ المواضعِ لطال الكتابُ.

اختصار الحديث:

«وربَّما اختَصرتُ الحديثَ الطَّويلَ» كحديثِ بريرةَ[(١)]، أو حديث قصَّة الإفكِ[(٢)]، «لأنِّي لو كتَبته بطولِه» يعني: أن سِمة «سنن أبي داود» سوق الحديثِ وافيًا كاملًا بطولِه، ولا يقتصر علىٰ جملةٍ منه؛ إلا إذا كان الحديثُ طويلًا جدًّا فيذكر منه فقط ما يحتاجُ إليه، «لم يعلَم بعضُ من سمِعه ولا يفهَم موضعَ الفقهِ منه»؛ لأنَّه إذا ترجَم ترجمةً بحكمٍ شرعيٍّ ثم ذكر تحتها حديثًا طويلًا، فطالبُ العلمِ قد تمرُّ عليه الفائدةُ من الحديثِ ولا يشعُر بها، ولا يصل إلىٰ المقصودِ أو محلِّ الاستشهادِ بالحديث لهذه الفائدةِ، ولا يستطيع الربطَ بين الحديثِ والترجمةِ بسبب طولِ الخبرِ؛ لذلك فقد اختصر أبو داود الأحاديثَ؛ خشيةَ أن يتشتَّت ذهنُ القارئ ويضعف تركيزُه؛ لأنَّه لا بد أن يُوقَف علىٰ المرادِ من الخبرِ، فإذا كان الحديثُ مختصرًا بقدر الترجمةِ صار الرَّبط سهلًا.

---

(١) كما في كتاب العتاق، باب بيع المكاتب إذا فسخت المكاتبة (٣٩٢٩)، وأخرجه البخاري، كتاب البيوع، باب إذا اشترط شروطًا في البيعِ لا تحلُّ (٢١٦٨)، ومسلم، كتاب العتق، باب إنما الولاءُ لمن أعتَق (١٥٠٤)، والترمذيُّ (٢١٢٤)، والنسائيُّ (٣٤٥١)، وابن ماجه (٢٥٢١)، من حديث عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا، قالت: «جاءَتني بَريرة فقالت: كاتَبت أهلي علىٰ تِسع أواق...».

(٢) كما في كتاب السنة، باب في القرآن (٤٧٣٥)، وأخرجه بطوله: البخاريُّ، كتاب الشَّهادات، باب تعديل النِّساء بعضهن بعضًا (٢٦٦١)، ومسلم، كتاب التَّوبة، باب في حديث الإفك وقَبول توبةِ القاذفِ (٢٧٧٠)، والترمذيُّ (٣١٨٠)، من حديث عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا.

«فاختَصَرتُه لذلك» يعني: تيسيرًا على الطالبِ، فعدمُ تشتيتِ ذهنِ الطالبِ مقصودٌ لأبي داود رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

أما العلماءُ فقد يستَنبطون من بعضِ الأحاديثِ أكثرَ من مئةِ فائدة.

وقل مثل هذا في الدُّروسِ التي يحصُل فيها استطراداتٌ، فبعضُ الطلَّاب لا يستطيع أن يلمَّ أطرافَ الحديثِ ليستفيدَ منه الفائدةَ المرجوةَ، بينما إذا اختُصر الكلامُ وقيل له بقدرِ الحاجةِ؛ حصرَه وضبَطه وأتقَنه.

تعريف المرسل:

«وأمَّا المراسيلُ». المرسل لغةً: أصلُه مأخوذٌ من الإطلاقِ وعدمِ المنعِ؛ كقوله تعالى: ﴿أَلَمۡ تَرَ أَنَّآ أَرۡسَلۡنَا ٱلشَّيَٰطِينَ عَلَى ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾ [مريم: ٨٣](١).

أما اصطلاحًا، فيُختلف في تعريفِه، والمشهورُ:

أنَّه ما رفَعه التابعيُّ إلى النبيِّ ﷺ، سواءٌ أكان هذا التابعيُّ صغيرًا، أم متوسطًا، أم كبيرًا(٢).

- ويُطلق أيضًا على ما سقَط منه صحابيُّه(٣).
- ويُطلق عند قومٍ على كلِّ ما سقط راوٍ أو أكثر من سندِه، سواءٌ أكان في أوَّل الإسنادِ، أم في آخرِه، أم في أثنائه(٤)، وذلك حينما يقولون: أرسلَه فلانٌ وأسندَه فلانٌ، فيُطلق بمقابلةِ المتَّصل.

---

(١) ينظر: فتح المغيث ١/ ٢٣٨.
(٢) ينظر: شرح النووي على مسلم ١/ ٣٠، وفتح المغيث ١/ ٢٣٨.
(٣) ينظر: فتح المغيث ١/ ٢٣٩.
(٤) ينظر: شرح النووي على مسلم ١/ ٣٠، وفتح المغيث ١/ ٢٤٠، ٢٤١.

◄ وخصَّه بعضُهم بما يرفعه التابعيُّ الكبيرُ إلىٰ النبيِّ ﷺ[١]؛ قال العراقي:

مرفـــوعُ تـــابعٍ علـــىٰ المشـــهورِ مرســـلٌ أو قيِّـــدْه بـــالكبيرِ
أو ســـقَط راوٍ منـــه ذُو أقـــوالِ والأوَّل الأكثَـــر في اســـتِعْمالِ[٢]

والمقصود أنَّ ما يرفَعه التابعيُّ إلىٰ النبيِّ ﷺ فهو مرسلٌ.

حكم المرسل:

المرسل يُقابل المتَّصل، والاتِّصال شرطٌ لصحَّة الخبرِ، فإذا انقطَع سندُه من أيِّ موضِعٍ، من أوَّله، أو وسَطِه، أو من الجهةِ التي فيها الصَّحابيُّ، بأن رفعَه إلىٰ النَّبيِّ ﷺ مَن لم يلقَه ممَّن ليس بصحابيٍّ؛ فكلُّ ذلك فيه سقطٌ من السَّندِ، وفي ذلك تخلُّف شرطِ الاتصالِ، فمن يشترطُ الاتِّصال يقول بضعفِ المراسيلِ.

قبول الأئمة الأوائل للمراسيل:

«فقد كان يحتجُّ بها العلماءُ فيما مَضىٰ، مِثل سُفيان الثَّوري» ووفاته: سنة واحد وستين ومائة، **«ومالك بن أنَس»** ووفاته: سنة تسع وسبعين ومائة، **«والأوزاعي»** ووفاته: سنة سبع وخمسين ومائة.

فإذا نظَرنا في صنيعِ الأئمةِ الكبارِ في القرنِ الأوَّل والثاني وجَدناهم يقبلون المراسيلَ؛ ولذا قال ابن عبد البرِّ[٣] في مقدِّمة (التَّمهيد): «زعم الطبريُّ أنَّ التابعين بأسرِهم أجمعوا علىٰ قبولِ المرسلِ»[٤].

---

(١) ينظر: فتح المغيث ١/ ٢٤٠.
(٢) ألفيَّة العراقي (ص: ٧٨).
(٣) هو: أبو عُمر يوسُف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري الأندلسي القُرطبيّ المالكي، حافظ المغرب، مؤرِّخ، أديبٌ، بحَّاثة، توفي سنة (٤٦٣هـ). له تصانيف منها: «الاستيعاب»، و«جامع بيان العلم»، و«الكافي في الفِقْه»، و«الدُّرر في اختصار المغازي والسِّير». ينظر: سِير أعلام النُّبلاء ١٨/ ١٥٣، والأعلام ٨/ ٢٤٠.
(٤) التمهيد ١/ ٤.

إلا أنَّه قد نُقل عن سعيد بن المسيَّب أنه كان لا يقبَل المراسيل[١]، وهو رأسُ التابعين عند جمعٍ من أهلِ العلمِ، وهذا لا يطعَن في نقلِ الطبريِّ الإجماعَ علىٰ أنَّ التابعين يقبَلُون المراسيلَ؛ لأنَّ الإجماعَ عند الطبريِّ هو قولُ الأكثرِ، وتفسيرُه مملوءٌ بما يدلُّ علىٰ هذا؛ حيثُ تجدُه يُفصِّل اختلافَ القُرَّاءِ في مسألةٍ، فيذكر عددًا من القراءِ قرأوا بكذا، ثم يذكُر واحدًا مثلًا قد خالفهم، ثم يقول: والصَّوابُ من ذلك عندنا كذا؛ لإجماعِ القُرَّاء علىٰ ذلك[٢]. وذلك لأنَّ المخالِفَ عددٌ يسيرٌ في مقابلِ العددِ الكثيرِ، فإذا كان الإجماعُ عند الطَّبريِّ قولَ الأكثرِ؛ فلا يردُّه عدمُ قَبول سَعيد رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وإن كان رأسَ التَّابعين.

وبعضُ العلماءِ يُبالِغُ فيقُول: «إنَّ مراسيلَ الثِّقاتِ أولىٰ من المُسنداتِ»، وهذا نسَبه ابنُ عبد البر في مقدمة «التمهيد» إلىٰ من شذَّ[٣]، ولا شك أنه قولٌ شاذٌّ، وعِلَّته أنَّ من أسنَد فقد ألقىٰ عليك التَّبعة، وأحالَك علىٰ البحثِ عن أحوالِ مَن سمَّاه لك. أما مَن أرسَل مِن الثِّقات فقد ضمِن لك أن من حذَفه ثقةٌ وكفاك النَّظر[٤]، فضمانُه خيرٌ من بحثِك؛ لأنه لا يُتصوَّر من الثِّقةِ أن يكونَ غاشًّا للأمَّةِ لكنَّها علَّة عَليلةٌ لا يُستَند إليها ولا يُعوَّل عليها.

«حتَّىٰ جاءَ الشَّافِعيُّ» المتوفىٰ: سنة أربع ومائتين، «فتكلَّم فيها»؛ بعد أن ذكر ابنُ عبد البرِّ في نقل الطَّبريِّ الإجماع عن التابعين علىٰ قبول المرسل، وأنه لم يذكر عن

(١) ينظر: المجموع للنووي ١/ ٦٠، وفتح المغيث ١/ ٢٥٢.
(٢) كما في قوله تعالىٰ: ﴿وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ لَا يَعْلَمُونَ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّآ أَمَانِيَّ﴾ [سورة البقرة: ٧٨] قال الطَّبري: «وقد ذُكر عن بعضِ القُرَّاء أنَّه قرأ: (إلَّا أماني) مخفَّفة...» ثم قال: «فأمَّا القراءةُ التي لا يجوزُ غيرُها عندي لقارئٍ في ذلك فتشديدُ ياء (الأماني)؛ لإجماعِ القُرَّاء». ينظر: تفسير الطبري ٢/ ١٦٠، ١٦١.
(٣) ينظر: التمهيد ١/ ٣.
(٤) ينظر: التمهيد ١/ ٣، وفتح المغيث ١/ ٢٤٧.

أحدِ الأئمةِ بعدهم إنكار المرسل إلىٰ رأسِ المائتين، قال: «كأنَّه يعني: أنَّ الشَّافعيَّ أوَّل من أبىٰ قبولَ المرسلِ»(١).

✍ شُــروط قبـول الـمُرسـل عند الشَّـافعي:

والشافعيُّ له رأيٌ في المراسيلِ، فهو لا يردُّها جزمًا، ولا يقبلُها مطلقًا، بل يقبلُها بأربعة شروطٍ:

الأول: أن يكون الخبر المرسلُ له ما يُزكِّيه من: حديثٍ مسندٍ، أو مرسلٍ آخر يَرويه غيرُ رجالِ الأوَّل، أو بعضِ ما يُروىٰ عن بعضِ أصحابِ النبيِّ ﷺ قولًا له، أو إفتاءِ عوامِّ أهلِ العلمِ به.

الثاني: أن يكونَ راويه الذي أرسَلَه من كبارِ التَّابعين.

الثالث: أن يكونَ راويه من الحفظِ والضبطِ والإتقانِ بحيث إذا شَرِك أحدًا من الحفَّاظ في حديثٍ لم يخالِفه.

الرابع: أن يكون إذا سمَّىٰ مَن روىٰ عنه لم يسمِّ مجهولًا، ولا مرغوبًا عن الروايةِ عنه. يعني: لا يُرسل إلا عن ثقةٍ.

فهذا ما يجعل المرسلَ مقبولًا عند الإمامِ الشافعيِّ(٢).

وقوله في الشرط الرابع: «لم يسمِّ مجهولًا» جاء في «الرسالة»(٣) بتحقيقِ الشيخ أحمد شاكر(٤) - وهو من أهلِ الضبطِ والإتقانِ - بإثبات الياء: «لم يُسمِّي»،

---

(١) ينظر: التمهيد ١/ ٤.

(٢) ينظر: الرسالة (ص: ٤٦٢، ٤٦٣).

(٣) ينظر: الرسالة (ص: ٤٦٣).

(٤) هو: أبو الأشبال أحمد بن محمَّد شاكر بن أحمد بن عبد القادر، عالم بالحديثِ والتفسير، قاضٍ حاصِل علىٰ شهادة (العالمية) من الأزهرِ، تدرَّج في القضاءِ حتَّىٰ صار رئيسًا للمحكمةِ الشرعيةِ. توفي بالقاهرة ١٣٧٧هـ. له تصانيف منها: «عمدة التفسير»، و«الشرع واللغة»، و«نظام الطَّلاق في الإسلام». ينظر: الأعلام ١/ ٢٥٣.

وهي طبعة مضبوطةٌ ومتقنةٌ، وقد اعتمدها الشيخ في طبعِه نسخةَ الربيعِ؛ فلا يُقال: إنه خطأ، وإن كان الأصلُ الدارجُ في اللغةِ عند أهلِ العلمِ حذفِ الياء؛ لأنَّه مجزوم وتكون علامة حذفه حذفُ حرفِ العلةِ.

لكن الشافعيَّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ إمامٌ حجَّةٌ في اللغةِ، لا يُستدرك عليه بأقوالِ غيرِه، وأهلُ العلمِ يذكُرون اختياراتِه اللُّغوية، فمثلًا في كتبِ المصطلحِ بدل قوله: «متصل» يقولون: «مؤتصل» علىٰ لغة الإمامِ الشافعيِّ(١)، وقد نصَّ عليها في «الرسالة»(٢) وفي «الأم»(٣)، وأشار إلىٰ ذلك ابن الحاجب(٤) في «شافيته» التي في الصَّرف، فقال: «مُؤتعد ومُؤتسر في لغة الشافعيِّ»(٥)، فهو إمامٌ حجةٌ، تُذكر أقوالُه في مصاف الكبارِ، مثل: سِيبويه(٦)، والكِسائي(٧) وغيرهما، فلا يجوز أن يُصوِّب أحدُ الطلَّاب علىٰ الإمامِ الشافعيِّ؛ إلا إذا كان الأمرُ ممَّا يتداوله النسَّاخ ويخطئون فيه، وهذا غير وارد في طبعة الشيخ أحمد شاكر؛ لأنه أخذها من نسخةِ الربيع وبخطِّه مباشرةً؛ فليس هناك واسطةٌ، فمثل هذه «الرسالة» للإمامِ الشافعيِّ بتحقيقِ الشيخِ أحمد شاكر هي

---

(١) ينظر: النكت علىٰ ابن الصلاح لابن حجر ١/ ٥١٠، وفتح المغيث ١/ ١٨٥.

(٢) ينظر: (ص: ٢٦٤).

(٣) ينظر: ٧/ ١٩٠، ١٩١.

(٤) هو: أبو عمرو جمال الدِّين عُثمان بن عُمر بن أبي بكر المالكي المعروف بابن الحاجِب، كان والده حاجبًا للأمير عز الدين موسك الصَّلاحي، برَع في عُلومِ العربيةِ وأتقنَها غايةَ الإتقانِ. تُوفِّي سنة ٦٤٦هـ. له تصانيف منها: «الكافية»، و«الشَّافية»، و«مختصر الفقه». ينظر: وفيات الأعيان ٣/ ٢٤٨، والأعلام ٤/ ٢١١.

(٥) (ص: ٨٩).

(٦) هو: أبو بشر عمرو بن عثمان بن قَنْبَر، إمام النُّحاة، تلميذ الخليل الفراهيدي. وُلد بالبيضاء إحدىٰ قرىٰ شيراز، من عَمَل فارِس، وسيبويه بالفارسية رائحة التُّفاح، صنَّف كتابه: «كتاب سيبويه». توفي شابًّا سنة ١٨٠هـ. ينظر: طبقات النحويين؛ لأبي بكر الزبيدي (ص: ٦٦)، وطبقات الأدباء؛ لأبي البركات الأنباري (ص: ٥٤).

(٧) هو: أبو الحسن علي بن حمزة بن عبد الله الكِسائي، أحد أئمَّة القرَّاء السَّبعة، إمام في اللُّغةِ، والنَّحوِ، والقراءة. تعلَّم النَّحو علىٰ الكبر، وهو مؤدِّب الرَّشيد العبَّاسي وابنه الأمين. توفي بالريِّ سنة ١٨٩هـ. له تصانيف منها: «معاني القرآن»، و«المصادر»، و«القراءات». ينظر: طبقات الأدباء؛ للأنباري (ص: ٥٨)، والأعلام ٤/ ٢٨٣.

أنموذج للتَّحقيقِ الرائدِ، فمن أراد محققًا، فليَتلمَّس عملَ الشيخ أحمد شاكر في هذا الكتابِ؛ فقد أتقَنه وضبَطه وحرَّره.

والمقصود: أن الخلافَ في الاحتجاجِ بالمرسلِ لم يُعرف إلىٰ أن جاء الإمامُ الشافعيُّ فاشترط هذه الشروطَ، فمَن قَبل الشافعيِّ - كمالك، وأبي حَنيفة - يحتجُّون بالمراسيلِ؛ ولذا يقول الحافظُ العراقيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

واحتجَّ مالكٌ كذا النُّعمان وتابِعُوهما بِه ودانُوا[1]

فمالكٌ وأبو حنيفة يحتجَّان بالمراسيلِ وهما قَبل الشافعيِّ، والحدُّ الفاصل علىٰ رأس المائتين هو الإمامُ الشافعيُّ.

«وتابَعَه علىٰ ذَلك أحمدُ بن حنبلٍ وغيرُه رضوانُ الله عليهم» فمن جاء بعد الشافعيِّ شدَّد في قبولِ المراسيلِ؛ كالإمام أحمدَ ومن بعده، فجعلوها من قسمِ الضعيفِ.

فقد حصَل تدرُّج في ردِّ المراسيل؛ فالمتقدمون قَبلوها، ثُمَّ وضَع الشَّافعيُّ لها شروطًا، ثم مَن جاء بعده جعَلها من قسمِ الضَّعيفِ وردَّها مطلقًا.

وليس لتأخُّر الزمنِ، وتغيُّر أحوالِ الناسِ، وكثرةِ مَن يُرد حديثُه أثرٌ في ردِّ المراسيلِ؛ لأنَّ المحذوفَ - حينما يرفَع التابعيُّ الخبرَ إلىٰ النبيِّ ﷺ - إما صحابيٌّ أو تابعيٌّ، ولم يتغيَّر وضعُ المحذوفِ مع تغيُّر الزمنِ.

والإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ تختَلف الرواية عنه في القبُولِ[2] والردِّ[3]، وعلىٰ كلِّ حالٍ فهو يُصنِّف المراسيلَ من قبيلِ الضَّعيفِ، فإذا قَبل الضَّعيفَ في بعضِ المواضعِ

(١) ألفيَّة الحديث (ص: ٧٨).

(٢) ذكر احتجاج أحمد بالمُرسَل: النووي في المجموع ١/ ٦٠، وابن القيم في إعلام الموقعين ٢/ ٥٥.

(٣) ينظر: فتح المغيث ١/ ٢٥١، ٢٥٢.

فيصحُّ أن يُقال: إنَّه يقبل المراسيلَ في هذه المواضعِ.

والمعروفُ عن الإمامِ أحمدَ أنه لا يقبلُ الضعيفَ في الأحكامِ؛ لأنَّه إذا روىٰ في الأحكامِ شدَّد، وإذا روىٰ في الفضائلِ تساهَل، فهو يقبلُ الضعيفَ في الفضائلِ دون الأحكامِ[(١)].

✍ تحقيق معنى الضَّعيف عند الإمام أحمد:

أما شيخُ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فلا يرىٰ العملَ بالضَّعيفِ مطلقًا[(٢)]، وهو مع ذلك يُريد أن يكونَ كلامُه غير مخالفٍ لكلامِ الإمامِ أحمدَ؛ ولذا فهو يرىٰ أنَّ الضَّعيف المذكورَ في كلامِ الإمامِ أحمدَ مراده به ما قصر عن الصَّحيحِ، وهو الحسَنُ في عُرفِ المتأخِّرين، فيقول:

«إنَّ أوَّل من عُرف أنَّه قسَّم الحديث إلىٰ صحيحٍ وحسَنٍ وضعيفٍ هو أبو عِيسىٰ التِّرمذيِّ»[(٣)]؛ وعلىٰ هذا فعند شيخِ الإسلامِ الإمامُ أحمدُ يُريد بالضعيفِ هذا الحسنَ الذي قَصر عن رُتبةِ الصحيحِ.

وكلامُ الشَّيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ - علىٰ إمامَتِه وجلالة قدْرِه - فيه ما فيه؛ لأنَّ الحسَنَ عُرف قبل التِّرمذيِّ في طبقةِ شُيوخِه وشُيوخِ شُيوخِه.

---

(١) فقد أخرج الخطيبُ البغداديُّ في الكِفاية (ص: ١٣٤) بإسناده إلىٰ الإمام أحمد قال: «إذا رُوينا عن رسُول الله ﷺ في الحلالِ والحرامِ والسُّننِ والأحكام تشدَّدنا في الأسانيدِ، وإذا رُوينا عن النبيِّ ﷺ في فضائلِ الأعمالِ وما لا يضعُ حكمًا ولا يرفعه تساهَلْنا في الأسانيدِ».
ثُمَّ أخرج بإسنادِه إلىٰ الميمونيِّ، قال: «سَمعتُ أبا عبد الله، يقول: الأحاديثُ الرِّقاق يُحتمل أن يُتساهل فيها حتَّىٰ يجيء شيءٌ فيه حكمٌ». وينظر: المسودة لآل تيميَّة (ص: ٢٧٣)، وفتح المغيث ٢/ ١٥٢.

(٢) قال في مجموع الفتاوىٰ ١/ ٢٥٠: «ولا يجوزُ أن يُعتمد في الشَّريعةِ علىٰ الأحاديثِ الضعيفةِ التي ليست صحيحةً ولا حسنةً».

(٣) ينظر: مجموع الفتاوىٰ ١/ ٢٥١، ٢٥٢.

وأيضًا فحملُ كلامِ الإمامِ أحمدَ علىٰ الحسَن يُفهم منه أن الإمامَ أحمد لا يحتجُّ بالحسنِ في الأحكامِ، وإنما يحتجُّ به فقط في الفضائلِ؛ لأننا إذا أتينا بكلامِ الإمامِ أحمد وأبدلنا كلمة الضَّعيف في كلامِه بالحسنِ، فسَيكون معنىٰ كلامِه؛ أنه إذا روىٰ في الأحكامِ شدَّد، وإذا روىٰ في الفضائلِ خفَّف فقبل الحسنَ. فهو إذًا لا يقبل الحسنَ في الأحكامِ، وهذا لا يُعرف عن الإمامِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ؛ بل القبولُ معروفٌ عنده في الأحكامِ لا يختلف فيه، ولو نزَل عن رُتبةِ الصحيحِ، وإن لم يُسم الحديث حسنًا، فيَكفِي أنه في حيِّز القبولِ.

وقد نقل النوويُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في مقدمة «الأربعين» وفي «الأذكار» اتِّفاقَ أهلِ العلمِ علىٰ العملِ بالضعيفِ في الفضائلِ(١)، مع أنَّ الخلافَ في قبولِ الضعيفِ حتَّىٰ في الفضائلِ معروفٌ ومأثورٌ عند أهلِ العلمِ، وعدمُ العملِ به هو مقتضىٰ صنيعِ البخاريِّ(٢) ومسلمٍ(٣).

وأمَّا أبو حاتم، فلا يحتجُّ بالحسن؛ فضلًا عن الضعيفِ، فقد سأله ابنُه: يحتجُّ بحديثِ فلانٍ؟ فقال: حسن. قال ابنه: فكررتُ عليه مرارًا فلم يزدْني علىٰ قوله: حسن، ثُمَّ قال: الحُجَّة سُفيان وشُعبة(٤). فالمعروف من مذهبه رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنه لا يحتجُّ بالحسنِ؛ فضلًا عن الضَّعيفِ.

وبعض الناس ينقُل اتفاقَ عملِ الفُقهاءِ بالضَّعيفِ حتَّىٰ في الأحكامِ، وأنَّ كتبَ الفقهاءِ مشحونةٌ بالأحاديثِ الضَّعيفةِ لكن يلزَم عليه أنَّ بعضَ الفقهاءِ يعمل حتَّىٰ

(١) ينظر: الأربعون (ص: ٤٢، ٤٣)، والأذكار (ص: ٤٧).
(٢) حيث شدَّد من شرطِه في صحيحِه.
(٣) قال مُسلمٌ في مقدِّمة الصَّحيح ١/ ٢٨: «وإنَّما ألزموا أنفسهم الكشفَ عن معايبِ رُواةِ الحديثِ، وناقلي الأخبارِ، وأفتوا بذلك حين سُئلوا؛ لما فيه من عظيمِ الخطرِ، إذ الأخبارُ في أمرِ الدينِ إنَّما تأتي بتحليلٍ أو تحريمٍ، أو أمرٍ أو نهيٍ، أو ترغيبٍ أو ترهيبٍ».
(٤) ينظر: عِلل ابن أبي حاتم ٢/ ٢٧١.

بالموضوعاتِ، فبعض كتبِ الفقه فيها موضوعات[١]؛ وذلك لأنهم لم يتفرَّغوا لهذا الشأنِ، فلا عبرةَ بوجودِ الخبرِ في كتبِهم، إنما العبرةُ بما ينطِقون به وينقُلونه عن أئمَّتِهم.

حجَّة من ردَّ المرسل:

يقول العراقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وردَّه جَماهِرُ النُّقَّادِ   للجَهلِ بالسَّاقطِ في الإِسْنادِ
وصاحبُ التَّمهيدِ عنهم نقَلَه   ومُسلِمٌ صَدْرَ الكتابِ أصَّلَه[٢]

فصاحبُ (التَّمهيد) نقلهُ عن جماهيرِ النقَّاد[٣]، ومسلمٌ أصَّلَ هذا القولَ وثبَّته في كتابِه فقال - وهو ينقُل عن لسانِ خصْمِه ويقرُّه -: «والمرسل من الرِّوايات في أصلِ قولِنا وقولِ أهلِ العلمِ بالأخبارِ ليس بحجَّة»[٤]. فأقرَّه للجهلِ بالسَّاقطِ بالإسنادِ، وهي الحجَّة الظاهرة في الردِّ.

قد يقول قائلٌ: إنَّ التابعيَّ إذا رفع الحديثَ إلىٰ النبيِّ ﷺ، فالذي يغلِبُ علىٰ الظَّنِّ أنَّه قد حذَف صَحابيًّا، والصحابةُ كلُّهم عدولٌ؛ فلا يضرُّ عدمُ ذكرِهم، ولا الجهالةُ بهم؛ ولذا فلا اعتراضَ علىٰ من يقول: حدَّثني رجلٌ صَحِب النبيَّ ﷺ.

فنقول: قد وُجد من تصرُّفات التَّابعين حذفُ بعضِ التَّابعين، بل وقد يُحذفُ أكثرُ من واحدٍ من التَّابعين، فقد يكون الإسنادُ مشتمِلًا علىٰ تابعيٍّ واحدٍ - وهذا كثير - عن صحابيٍّ، وقد يكون مشتملًا علىٰ تابعيَّيْن، وقد يكونُ مشتمِلًا علىٰ ثلاثةٍ - يعني: يروي بعضُهم عن بعضٍ في طبقةٍ واحدةٍ علىٰ نسَقٍ واحدٍ - وقد يكون

(١) قال أبو العباس القرطبيُّ في المفهم ١/ ١١٩: «وقد كتب أئمَّةُ الحديثِ كُتُبًا كثيرةً، بيَّنوا فيها كثيرًا من الأحاديثِ الموضوعةِ المنتشرةِ في الوُجُودِ، قد عمِل بها كثيرٌ من الفُقَهاءِ الذين لا علمَ لهم برجالِ الحديثِ».
(٢) ألفية الحديث (ص: ٧٨).
(٣) ينظر: التمهيد ١/ ٥.
(٤) مقدمة صحيح مسلم ١/ ٣٠.

مشتملًا علىٰ أربعةٍ أو خمسةٍ وهذا قليل، أو ستَّة وهو نادرٌ، يعني: ستة من التابعين يروي بعضُهم عن بعضٍ علىٰ نسَقٍ واحدٍ[(١)]، وقد جاء هذا في حديثٍ في فضل سورة الإخلاص، وأنَّها «ثلثُ القرآنِ» وهو مخرَّجٌ عند الترمذيِّ والنسائيِّ، وقال النسائيُّ: «ما أعرف إسنادًا أطول من هذا»[(٢)]. وللخطيب البغداديِّ فيه جزء مطبوع[(٣)].

فإذا طالَت الأسانيدُ وكثُرت فلا شكَّ أن الوهنَ والخللَ يتطرَّق إليها أكثر من احتمالِ تطرُّق الخللِ إلىٰ ما قلَّت أسانيدُه؛ ولذا فأهل العلمِ يفضِّلون العلوَّ علىٰ النزولِ، وحديث السِّتَّة من التَّابعين نازل جدًّا، ومن الممكن أن يُحذف خمسةٌ أو أربعةٌ أو ثلاثةٌ من التَّابعين مع الصَّحابي، وقد يكون بين هؤلاء التابعين من فيه كلامٌ؛ فالتابعون ليسوا كلُّهم عدولًا مثل الصَّحابة، فالمحذوف منهم يُحتمل أن يكونَ ضعيفًا، ويحتمل أن يكونَ قويًّا؛ ولهذا الاحتمالِ - للجهلِ بالساقطِ من الإسنادِ - ردَّ المرسلَ جماهيرُ النقَّاد، وهذا الذي استقرَّ عليه العملُ.

احتجاجُ أبي داود بالمُرسلِ إذا لم يُوجدْ مسنَدٌ يخالِفُه:

«**فإذا لم يكُن مسندٌ غير المراسيلِ، ولم يُوجد المسندُ**» أي: لم يُوجد مسند يخالف هذا المرسلَ، ولم يُوجد في البابِ مسندٌ غير هذا المرسلِ «**فالمرسلُ يُحتجُّ به**»، بل ويَحتجُّ بالضعيفِ إذا لم يوجد في البابِ غيره، وهذا أيضا مأثورٌ عن الإمامِ أحمدَ[(٤)].

---

(١) قال ابن الملقِّن في التوضيح ٢/ ١٥٤: «ومن الغريبِ العزيزِ روايةُ ستة من التابعين بعضهم عن بعض».

(٢) أخرجه الترمذي وحسَّنه، كتاب فضائل القرآن، باب ما جاء في سُورة الإخلاص (٢٨٩٦)، والنَّسائي، كتاب الافتتاح، باب الفضل في قراءة ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ (٩٩٦)، وأحمد (٢٣٥٥٤) من طريق زائدة، عن مَنصور، عن هِلال بن يَساف، عن رَبيع بن خُثَيم، عن عَمرو بن مَيمون، عن ابن أبي ليلىٰ، عن امرأةِ أبي أيُّوب، عن أبي أيُّوب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وجاء من حديث أبي الدَّرداء، وأبي سَعيد، وقتادة بن النُّعمان، وأبي هُريرة، وأنس، وابن عُمر، وأبي مَسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم. وقال الدارقطنيُّ في العلل (١٠٠٧): «رواه زائدة بن قُدامة، فضبَط إسنادَه».

(٣) تحت اسم: (حديث السِّتَّة من التابعين) تحقيق: محمد رزق طرهوني، دار فواز، الإحساء.

(٤) ينظر: ملخص إبطال القياس لابن حزم (ص: ٦٧)، وخصائص مسند أحمد لأبي موسىٰ المديني (ص: ٤٠)، والمسودة لآل تيمية (ص: ٢٧٣- ٢٧٥)، وإعلام الموقعين ٢/ ٥٥، ١٤٥، وفتح المغيث ٢/ ١٥٣.

وينقُل الحنَفيَّة عن الإمام أبي حنِيفة أنَّ ضعيفَ الحديثِ أقوىٰ عنده من الرأيِ والقِياسِ، فيحتجُّ به(١).

«**وليس هو مِثل المتَّصل في القوَّة**»؛ خلافًا لمن زعَم أنه يفُوقُه أو مثله(٢)، وليس الضَّعيف مثل الصَّحِيح في القُوَّة، فعند التعارُضِ لا تَرَدُّدَ في ترجيحِ المتَّصلِ، ولا تَرَدُّدَ في ترجيحِ الصحيحِ.

وأهل العلمِ من حيث التَّقعيد قواعدُهم مطردةٌ، لكن التَّطبيق فيه شيءٌ من الاضطراب، فتجد من يردُّ المرسلَ والضعيفَ لا يتردَّدُ في هذا من حيث التَّقعيد، لكن عند التَّطبيقِ قد تجدُه يستدِلُّ بحديثٍ ضعيفٍ ويغفل عن قاعدتِه، وقد تجده مع ردِّه للضَّعيفِ - وتشديدِه في التَّقْعِيد - عند التطبيقِ واسعَ الخطوِ.

فمثلًا الشيخ أحمد شاكر يُشدِّد في قبولِ الأحاديثِ الضَّعيفةِ(٣)، لكنَّه شديدُ التساهلِ في توثيقِ الرواةِ، وقد وثَّق جمعًا - فيما أحسب - أكثَرَ من عشرين راويًا، الجماهيرُ علىٰ تضعيفِهم، وحكم علىٰ إسنادِهم بالصحَّة وكلُّ واحدٍ منهم فيه ما فيه، فحُق له أن يُشدِّد في قبولِ الضعيف؛ لأنَّ الحديثَ الذي يضعِّفه لا شك أنَّه لا يُمكن قَبوله بحالٍ. بينما جمهورُ أهلِ العلمِ إذا قَبلُوا الضَّعيف فإنَّهم يُشددون في شُروطِ القبُولِ، وإلا ضاعت السُّنَّة.

---

(١) ينظر: ملخص إبطال القياس لابن حزم (ص: ٦٨)، وفتح المغيث ٢/ ١٥٣.

(٢) ينظر: فتح المغيث ١/ ٢٤٦، ٢٤٧.

(٣) حيث قال في الباعث الحثيث (ص: ٩١، ٩٢): «والذي أراه أنَّ بيانَ الضعفِ في الحديثِ الضعيفِ واجبٌ في كلِّ حالٍ؛ لأنَّ تركَ البيانِ يُوهم المطَّلع عليه أنه حديثٌ صحيحٌ؛ خصوصًا إذا كان الناقلُ له من علماءِ الحديثِ الذين يُرجع إلىٰ قولهم في ذلك، وأنَّه لا فرقَ بين الأحكامِ وبين فضائلِ الأعمالِ ونحوها في عدمِ الأخذِ بالروايةِ الضعيفةِ، بل لا حجَّة لأحدٍ إلا بما صحَّ عن رسولِ الله ﷺ من حديث صحيحٍ أو حسنٍ».

وبعض أهلِ العلمِ من تشديدِه لا يكاد يسْلَمُ حديثٌ في غير الصَّحيحين من تضعيفِه، وبعضُهم يضعِّف بعضَ أحاديثِ الصَّحيحين؛ كمن يقولُ في هذه الأيَّام المتأخِّرة: «الحديثُ رواه مسلمٌ، وراجعِ الضَّعيفة»[1]. ولا شكَّ أنَّ مثل هذا تشديدٌ، فعلىٰ الإنسانِ أن يتوسَّط في أمورِه كلِّها.

ونحن ننتَقد من يضعِّف حديثًا رواه البخاريُّ أو مسلمٌ؛ إذ مهما بلغَت درجةُ إمامتِه فإمامةُ البخاريِّ ومسلمٍ فوقه وأعظم منه.

والدَّارقطنيُّ له استدراكاتٌ علىٰ الصَّحيحين، تولَّىٰ ابنُ حجر وغيره من الشُّرَّاح الردَّ علىٰ ما يتعلَّق منها بصحيحِ البخاريِّ، وتولَّىٰ النَّوويُّ الردَّ علىٰ ما تعلَّق منها بصحيحِ مسلمٍ، لكن قد يكون الاستدراكُ فيه قوَّة والردُّ فيه ضعف، وإلَّا فالغالبُ أنَّ الصَّواب مع الإمامين.

فينبغي صيانةُ الصَّحيحين، وتربية المسلمين علىٰ احترامِهما، فتعظيم الصَّحيحين في نفوسِ النَّاس أمرٌ لا بُدَّ منه؛ لأنَّنا إذا تطاوَلنا علىٰ الصَّحيحين فما دونهما أيسَر، إذ يسهُل نسْفُ بقية السُّننِ؛ كـ«سُنن أبي داود» وغيره؛ ولذلك فأكثرُ طعونِ المستَشْرِقين وأتباعِهم موجهة إلىٰ «صحيح البخاري»؛ لأنَّهم إذا أسقَطوا الصَّحيح فالتطاوُلُ علىٰ ما دونه أسهلُ؛ كالذي يعقُّ أباه يسهُل عليه أن يقطعَ رحمَه، فلا يُلام قاطعُ الرحمِ إذا كان عاقًّا لوالديه، أما مَن كان بارًّا بهما، فإنَّه يُلام علىٰ التَّقصير في الصِّلة؛ فلا بُدَّ من التنبُّه لمثل هذه الأمور، وأن يكونَ الإنسانُ علىٰ حذرٍ من تلك الدعاوىٰ التي تُلقىٰ بين حين وآخر، مثل الكتب التي تُطبع الآن تحت دعوىٰ تطهير صحيح البخاريِّ، ككتاب: «الأضْواء القرآنيَّة في اكتِساحِ الأحاديثِ

---

(١) كحديث: «إنَّ من أشرِّ الناسِ عند الله منزلةً يومَ القيامةِ: الرجل يُفضي إلىٰ امرأتِه وتُفضي إليه، ثم ينشُر سرَّها». قال الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في السلسلة الضعيفة ١٢/ ٧٠٨: «ضعيف: أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف... ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه مسلم...».

الإسرائيليَّة وتطهير البخاري منها»، أو كتاب: «جناية البخاري، إنقاذ الدِّين من إمام المحدِّثين»؛ ولذا كان لا بُدَّ من تربية العامَّة والنشء علىٰ صيانة الصحيحين، فالهجمة عليهما موجَّهة.

ومثلها الهجماتُ التي تُشنُّ من قبل المستشرقين وأهلِ البدعِ علىٰ حافظِ الأمةِ أبي هُريرة ﵁؛ لأنهم إذا أسقَطوه، كان إسقاط من دونه أسهَل، والطعنُ في أبي هريرة من أهلِ البدع قديمٌ؛ لأنهم بطعنهم فيه - وهو شخصٌ واحدٌ - يرتاحون من جملةٍ كثيرةٍ من السُّننِ؛ ولذا لا تجدهم يطعَنون في المقلِّين من الصَّحابة؛ لأنَّهم سيحتاجون لأنْ يطعَنوا في ألف راوٍ من المقلِّين؛ ليرتاحوا من قرابة نصفِ السنة الذي يرويه أبو هُريرة وهو شخصٌ واحدٌ.

✍ ما يبدأ به طالب العلم في باب المصطلح وعلل الحديث:

طالبُ العلمِ المبتدئ لا بد أن يتخرَّج علىٰ قواعدِ المتأخِّرين، ولا يُمكن أن يُلحق بالمتقدِّمين وعلمِهم ابتداءً وإن كانوا هم الأصل والمتأخِّرون عالةٌ عليهم، فإلحاق المبتدئ بالمتقدِّمين وإدامة النظر في كلامِهم أشبه ما يكون بالتضييع له، وإلا فالإمامُ البخاريُّ، وأحمد، والسُّفيانان، وشُعبة، وعلي بن المديني، ويحيىٰ بن مَعين، ومسلم، والنسائيُّ، وأبو داود، والترمذيُّ، والدارقطنيُّ، وأمثال هؤلاء يُدرِكون ما لا يُدركُه غيرهم.

وكلما كان طالبُ العلمِ أكثرَ قراءةً لكلامِ هؤلاء وأحفظ، كان علمُه وتعليلُه وفهمُه ألصقَ بهم، لكن هذا بعد أن يتخرَّج علىٰ قواعدِ المتأخِّرين، ثُمَّ من خلالِ التطبيقِ العمليِّ يعرف كيف يجمع الطُّرقَ ويدرسَ الأسانيدَ ويُوازن بينها علىٰ الجادةِ التي سلكها أهلُ العلمِ، وذلك بعد معرفةِ القواعدِ النظريةِ التي قرَّرها المتأخِّرون، فإذا أكثَر من ذلك فعليه أن يُديم النظرَ في أحكامِ الأئمةِ حتَّىٰ يحصُل له من الملَكة ما حصل لهم.

ومثلُ هذا يقال في التفقُّه، ففي بداية الأمر يتفقَّه طالبُ العلم المبتدئ علىٰ طريقةِ إمامٍ من الأئمةِ في مذهبٍ معينٍ علىٰ متنٍ معينٍ، ثم بعد ذلك يخرُج عن رِبقة التقليد بالتدريجِ، عن طريق الاستدلالِ لمسائلِ هذا الكتابِ، والموازنةِ بين أقوالِ الأئمةِ والنَّظر في أدلَّتهم والراجحِ والمرجوحِ، ثم بعد ذلك يخلعُ رِبقة التقليد ويكون فرضُه الاجتهادَ، أما أن يُطلبَ منه الاجتهادُ والتفقُّهُ من الكتابِ والسُّنةِ في أوَّل الأمرِ ومن أوَّل وهلةٍ، فلا شكَّ أنَّ هذا تضييعٌ له، ولا يُدرِكُ بهذا شيئًا.

والمثال الذي ذكرناه في مناسباتٍ كثيرةٍ عن شخصٍ يعتنِي بالسُّنَّةِ ولا علم له بأقوالِ أهلِ العلمِ، ولا كيفيَّة الاستنباطِ عند أهلِ العلمِ، فلو قرأ في صحيح مسلم: «باب الأمر بقتلِ الكلابِ»[(١)] فسيأخذ سلاحَه ويقتل كلَّ كلب يقع عليه نظرُه. ثم بعد ذلك إذا قرأ الدرسَ الذي يليه: «بيان نسخ قتلِ الكلابِ»[(٢)] فماذا سيصنع؟ لكن لو قرأ هذه المسألة في كتابٍ فقهيٍّ فلن يحصلَ له مثلُ هذا؛ لأنَّ كُتبَ الفقهِ هي خلاصةُ وعُصارةُ هذه النصوصِ والأدلةِ.

✍ تنزيهُ المؤلف لكتابِه عن المتروكين:

«وليس في كتابِ «السُّنن» الذي صنَّفته عن رجلٍ متروكِ الحديثِ شيءٌ» وإن كان رَحِمَهُ اللَّهُ قد خرَّج لبعضِ مَن قال فيه بعضُ الأئمة: إنَّه متروك. وحكىٰ ابن منده عن أبي داود بدلًا من هذه العبارة، قَولَه: «وَمَا ذكرت حَدِيثا أَجمعُوا علىٰ تَركه»[(٣)]، وهذه دائرة أضيق؛ لأنَّ المتروكين الذين خرَّج لهم الإمامُ أبو داود في «سننه» لم يُجمِعِ الناسُ علىٰ تركِهم[(٤)]، وإن قيل في كلِّ واحدٍ منهم: متروك.

---

(١) صحيح مسلم ٣/ ١٢٠٠.

(٢) ينظر السابق.

(٣) ينظر: النكت علىٰ مقدمة ابن الصلاح؛ للزركشي ١/ ٣٥٥.

(٤) ينظر: النكت علىٰ مقدمة ابن الصلاح؛ لابن حجر ١/ ٤٣٩.

ويُترك حديثُ الراوي إذا اتُّهم بالكذبِ، ومن هذا النوعِ بعضُ من خرَّج لهم أبو داود، لكنَّهم قلَّة، ولعلَّه يقصِدُ أنَّ الراوي عِنده وفي رأيِه لا يصلُ إلىٰ حدِّ أن يبلُغَ التركَ.

بيان المنكر:

«وإذا كان فيه حديثٌ منكرٌ بيَّنت أنه منكرٌ، وليس علىٰ نَحوه في البابِ غيره»، إذنِ الفائدة من رواية الإمامِ أبي داود لهذا الحديثِ مع أنَّه لا يحتجُّ به أنْ يبيِّن أنَّ هذه الترجمة -التي ذكَر بها هذا الحديثَ- لا يُوجد ما يدلُّ عليها من الصحيحِ والحسنِ والضعيفِ خفيفِ الضَّعفِ، وأنه لا يوجد فيها إلا حديثٌ منكرٌ.

والحكمُ لا يلزم لثبُوتِه أن يكونَ دليلُه الصريحُ صحيحًا، فقد يكون الاستدلالُ بهذا الحديثِ بمفردِه لا ينهَض علىٰ ثبوتِ الحكمِ، لكن يثبت بما يُسمَّىٰ بحشْدِ الأدلةِ، أي: بما يشهَد له من القواعدِ العامة، ومَن يقول به من الصَّحابةِ والتابعين، ومن أفتىٰ بموجَبه من أهلِ العلمِ، بل قد يثبت الحكمُ بغيرِ حديثٍ؛ كأنْ يثبُت بقياسٍ أو قاعدةٍ عامة تتناوَله بعمومِها؛ ولذلك ففي المصطلحِ عن بعض أهلِ العلمِ: إن فتوىٰ العالمِ علىٰ مقتضىٰ حديثٍ تُعدُّ تصحيحًا وقبولًا للحديثِ إذا لم يكن في البابِ غيره[(١)]، وعدمُ احتجاجِه بالخبر تضعيفٌ له.

والمفترض أن يكون الإمام أبو داود قد بيَّن في كتابِه المنكرَ، وأيضًا ما كان فيه وهنٌ شديدٌ - علىٰ ما سيأتي -، حيثُ يردف كلَّ حديثٍ منكرٍ ببيان أنَّه منكرٌ، لكن الواقع يردُّ ذلك، فالذي يطَّلع علىٰ السننِ يجد فيه أحاديثَ منكرةً، وأحاديثَ شديدةَ الضعفِ لم يبيِّنها، فإما أن يُقال: إنَّه التزم ببيانِ ما كان منكرًا عنده، وما لم يكن منكرًا عنده لم يبيِّنه ولو كان منكرًا عند غيره.

(١) ينظر: اختصار علوم الحديث؛ لابن كثير (ص: ٩٧)، والنكت علىٰ ابن الصلاح؛ للزركشي ٣/ ٣٧٣، والنكت الوفية؛ لبرهان الدين البقاعي ١/ ٦٢٢، ٦٢٣.

أو يكون بيان الإمامِ رَحِمَهُ اللَّهُ لنكارةِ هذه الأحاديث ببيانِه لحكمِ راويها، فإذا قال: منكر الحديثِ، فكأنَّه قال: هذا الحديثُ منكرٌ؛ لأنَّه من رواية هذا الراوي الذي حكَم عليه بأنه منكرُ الحديثِ.

أو يترك البيانَ لشدَّة وضوحِ ضعفِ المرويِّ، أو الراوي - بأن كان يعرفه الخاصُّ والعامُّ من طلابِ العلمِ - واتِّفاقِ الأئمَّة علىٰ طرحِ روايتِه.

أو أن البيانَ لا يلزمُ أن يكونَ في الكتابِ نفسِه؛ فقد يتكلَّم علىٰ الحديثِ بالتَّضعيفِ الشديدِ خارجَ السننِ ويسكُت عنه فيها[1]، مثل ما يكون في سؤالاتِ العلماءِ عنه، من مثلِ أسئلةِ الآجريِّ[2] لأبي داود[3]. وقد يكون فيما نُقل عنه بالسندِ في كتُبٍ ألَّفها غيرُه.

والمقصودُ أنَّ البيانَ أعمُّ من أن يكون في الكتابِ نفسه.

الأحـــاديث التي بيَّن أبو داود نكارَتهـــا:

الأحاديثُ التي التَزم أبو داود ببيانِ نَكارَتها في «سننه» حسَب ما وقَفنا عليه:

الحديث الأول:

حديث رقم (١٩): بإسنادِه عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: **«كان النبيُّ ﷺ إذا دخَل الخلاءَ وضَع خاتمَه»**[4].

(١) ينظر: النُّكت علىٰ مقدمة ابن الصلاح؛ لابن حجر ١/ ٤٤٠- ٤٤٢.

(٢) هو: أبو عُبيد محمد بن علي بن عثمان الآجُرِّي، ذكره المزِّيُّ والذَّهَبيُّ في تلاميذِ الإمامِ أبي داود، وكلاهُما قد نعَته بالحافظِ. له كتاب «مسائل أبي داود». ينظر: تهذيب الكمال ١١/ ٣٦١، وسير أعلامِ النبلاء ١٣/ ٢٠٦.

(٣) ينظر: اختصار علوم الحديث؛ لابن كثير (ص: ٤١)، وفتح المغيث ١/ ١٣٨، ١٣٩.

(٤) أخرجه أبو داود، كتاب الطَّهارة، باب الخاتَم يكون فيه ذكرُ الله تعالىٰ يدخُل به الخَلاءَ (١٩)، والترمذيُّ، كتاب اللِّباس، باب ما جاء في لبسِ الخاتمِ في اليمينِ (١٧٤٦)، والنسائيُّ، كتاب الزينة، باب نزع الخاتم عند دخول الخلاء (٥٢١٣)، وابن ماجه، كتاب الطَّهارة وسننها، باب ذكر الله عز وجل علىٰ الخلاءِ، والخاتم في الخلاءِ (٣٠٣). =

قال أبو داود: «هذا حديثٌ منكرٌ».

وهذا الحديثُ هو الذي ذكره الحافظُ العراقيُّ مثالًا للمنكرِ(١).

الحديث الثاني:

حديث رقم (٢٠٢) بإسنادِه عن ابن عبَّاس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أن رسولَ الله ﷺ كان يسجُد وينام وينفُخ، ثم يقوم فيصلِّي ولا يتوضَّأ، قال: فقلت له: صلَّيت ولم تتوضَّأ وقد نِمت؟ فقال: «**إنَّما الوضوءُ على من نام مضطجِعًا**»(٢).

قال أبو داود: «هو حديثٌ منكرٌ» وأطال الكلامَ عليه.

الحديث الثالث:

حديث رقم (٢٤٨) بإسنادِه عن أبي هُريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «**إنَّ تحتَ كلِّ شَعرةٍ جَنابة، فاغسِلوا الشَّعر وأنقُوا البَشر**»(٣).

= قال أبو داود: «هذا حديثٌ منكرٌ، وإنما يُعرف، عن ابن جُريج، عن زياد بن سَعد، عن الزهريِّ، عن أنس؛ أن النبيَّ ﷺ اتخذ خاتمًا من وَرِقٍ، ثم ألقاه. والوهم فيه من همام». وقال الترمذيُّ: «حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ». وقال النسائيُّ في الكبرىٰ (٩٤٧٠): «وهذا الحديثُ غيرُ محفوظٍ».

(١) ينظر: شرح التبصرة ١/ ٢٥٦، والنكت على ابن الصلاح؛ لابن حجر ١/ ٤٤١.

(٢) أخرجه أبو داود، كتاب الطَّهارة، باب في الوضوءِ من النومِ (٢٠٢)، والترمذيُّ، كتاب الطَّهارة، باب الوضوءِ من النومِ (٧٧). وقد جاء من حديث عائشةَ، وابن مسعود، وأبي هُريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ. قال الترمذيُّ في العلل الكبير (٤٣): «سألت محمدًا عن هذا الحديثِ، فقال: هذا لا شيء». وقال الدارقطنيُّ في السنن (٥٩٦): «تفرَّد به أبو خالد، عن قتادة، ولا يصحُّ».
وقال البيهقي في الخلافيات (٣٨٣): «تفرَّد بآخر هذا الحديثِ أبو خالد يَزيد بن عبد الرحمن الدَّالاني، عن قتادةَ، وأنكرَه عليه جميعُ أئمةِ أهلِ الحديثِ».

(٣) أخرجه أبو داود، كتاب الطَّهارة، بَاب في الغُسلِ من الجنابةِ (٢٤٨)، والترمذيُّ، كتاب الطَّهارة، باب ما جاء أن تحت كل شَعرة جَنابة (١٠٦)، وابن ماجه، كتاب الطَّهارة وسُننها، باب تحت كلِّ شعرةٍ جنابة (٥٩٨). وقد جاء من حديثِ علي، وأنس، وأبي أيوب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، والحسن مرسلًا، وغيرهم. قال الترمذيُّ: «حديث الحارث بن وجيه حديثٌ غريبٌ، لا نعرِفه إلا من حديثِه، وهو شيخٌ ليس بذاك».
وأخرج البيهقيُّ (٨٦٥) بإسناده عن يحيىٰ بن معين: «الحارثُ بن وَجيه ليس حديثُه بشيءٍ». وقال: «وأنكره غيره أيضًا من أهلِ العلمِ بالحديثِ: البخاريُّ، وأبو داود السجستانيُّ وغيرهما. وإنَّما يُروىٰ، عن الحسنِ، عن النبي ﷺ مرسلًا. وعنَ الحسن، عن أبي هُريرة موقوفًا». وقال في المعرفة (١٤٣٨): «وقد حكينا عن البخاريِّ أنه أنكره».

قال أبو داود: «الحارث بن وَجيه حديثُه منكرٌ، وهو ضعيفٌ».

الحديث الرابع:

حديث رقم (٣٣٠) قال: حدثنا أحمد بن إبراهيم الموصليُّ أبو علي، أخبرنا محمَّد بن ثابِت العبديُّ، أخبرنا عن نافعٍ، قال: انطلَقتُ مع ابن عمر في حاجةٍ إلىٰ ابن عبَّاس، فقضىٰ ابن عمر حاجتَه، فكان من حديثِه يومئذٍ أن قال: «مرَّ رجلٌ علىٰ رسول الله ﷺ في سكَّة من السككِ، وقد خرَج من غائطٍ أو بولٍ فسلَّم عليه، فلم يردَّ عليه، حتىٰ إذا كاد الرجلُ أن يتوارىٰ في السكَّة ضرَب بيديه علىٰ الحائطِ ومسَح بهما وجهَه، ثم ضرَب ضربةً أخرىٰ فمسَح ذراعَيه، ثم ردَّ علىٰ الرجلِ السلامَ، وقال: «**إنَّه لم يمنَعني أن أردَّ عليك السَّلام إلا أني لم أكُن علىٰ طُهرٍ**»[(١)].

قال أبو داود: «سَمعت أحمدَ بن حنبل يقول: روىٰ محمَّد بن ثابت حديثًا منكرًا في التيممِ». قال ابن داسة: «قال أبو داود: لم يُتابَع محمد بن ثابِت في هذه القصةِ علىٰ ضربَتين، عن النبيِّ ﷺ، وروَوه من فعلِ ابن عمر».

---

(١) أخرجه أبو داود، كتاب الطَّهارة، باب التيمُّم في الحضرِ (٣٣٠).

قال البيهقي في المعرفة (١٥٤٣- ١٥٤٨): «وأنكر محمَّد بن إسماعيل البخاريُّ علىٰ محمَّد بن ثابت رفعَ هذا الحديثِ. ورفعُه غير منكرٍ؛ فقد روىٰ الضحَّاك بن عثمان، عن نافع، عن ابن عُمر قصة السَّلامِ مرفوعةً، إلا أنه قصر بها فلم يذكر التيمُّم.

ورواه يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد، عن نافع، عن ابن عُمر فذكر قصَّة السَّلام، وذكر قصَّة التيمُّم؛ إلا أنه قال: «ثم مسَح وجهَه ويديه، كما رواه يحيىٰ بن بكير، عن الليث في حديثِ ابن الصِّمَّة. وإنما ينفَرد محمَّد بن ثابت في هذا الحديثِ بذكرِ الذِّراعين فيه دون غيره، وتيمُّم عبد الله بن عمر علىٰ الوجهِ والذِّراعين وفتواه بذلك تؤكِّد رواية محمد بن ثابت، وتشهَد له بالصحَّة...».

وحديث الضحَّاك، عن نافع، عن ابن عمر: أخرجه مسلم، كتاب الحيض، باب التيمُّم (٣٧٠)، وأبو داود (١٦)، والترمذيُّ وقال: «حسن صحيح» (٩٠)، والنسائيُّ (٣٧)، وابن ماجه (٣٥٣) بلفظ: «أن رجلًا مرَّ ورسولُ الله ﷺ يبولُ، فسلَّم، فلم يردَّ عليه».

وحديث ابن الهاد، عن نافع، عن ابن عمر: أخرجه أبو داود، كتاب الطَّهارة، باب التيمُّم في الحضرِ (٣٣١)، وصحَّحه ابن حبَّان (١٣١٦).

وذكر الحافظُ ابن حجر هذا الحديث مثالًا للمنكرِ[(١)].

الحديث الخامس:

حديث رقم (٧٠٤) بإسنادِه عن ابن عبَّاس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا، قال: أحسبُه عن رسولِ الله ﷺ، قال: «**إذا صلَّىٰ أحدكم إلىٰ غيرِ سُترة، فإنَّه يقطع صلاتَه الكلبُ، والحمارُ، والخنزيرُ، واليهوديُّ، والمجوسيُّ، والمرأةُ، ويُجزِئُ عنه إذا مرُّوا بين يديه علىٰ قَذفةٍ بحَجرٍ**»[(٢)].

قال أبو داود: «في نَفسي من هذا الحديثِ شيءٌ...، والمنكر فيه ذكرُ المجوسيِّ، وفيه: علىٰ قذفةٍ بحجرٍ، وذكر الخِنْزِير، وفيه نكارةٌ».

الحديث السادس:

حديث رقم (٧٨٥) بإسنادِه عن عائشة رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا، وذكر الإفك، قالت: «جلَس رسول الله ﷺ وكشف عن وجهِه، وقال: «**أعوذُ بالسَّميع العَليم من الشَّيطان الرَّجيم** ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلۡإِفۡكِ عُصۡبَةٞ مِّنكُمۡ﴾ [النور: ١١]، الآية»[(٣)].

قال أبو داود: «وهذا حديثٌ منكرٌ».

الحديث السابع:

حديث رقم (١٧٩٠) بإسنادِه عن ابن عبَّاس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «**هذه عمرةٌ استَمْتعنا بها، فمَن لم يكُن عنده هديٌ، فليحلَّ الحلَّ كلَّه، وقد دخلَت**

(١) ينظر: النُّكت علىٰ ابن الصلاح ١/ ٤٤٢.

(٢) أخرجه أبو داود، كتاب الصَّلاة، باب ما يقطع الصَّلاة (٧٠٤). قال ابن عدي (١٦٦٥١): «غير محفوظٍ بهذا المتن». وقال الذهبيُّ في الميزان (٦٨٣٣): « منكر جدًّا».

(٣) أخرجه أبو داود، كتاب الصلاة، باب من لم ير الجهرَ ببسم الله الرَّحمن الرَّحيم (٧٨٥). وأصل حديثِ عائشة رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا في الإفكِ بطولِه متفق عليه بغير لفظ أبي داود: أخرجه البخاري، كتاب الشَّهادات، باب تعديل النِّساء بعضهن بعضًا (٢٦٦١)، ومسلم، كتاب التوبة، باب في حديثِ الإفكِ وقبولِ توبةِ القاذفِ (٢٧٧٠).

العمرةُ في الحجِّ إلىٰ يومِ القيامةِ»(١).

قال أبو داود: «هذا منكرٌ؛ إنما هو قولُ ابن عبَّاس». يعني: أن رفعه منكرٌ.

الحديث الثامن:

حديث رقم (٢٣٧٧) بإسنادِه عن عبد الرَّحمن بن النُّعمان بن مَعبد بن هَوذة، عن أبيه، عن جدِّه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبيِّ ﷺ: «**أنَّه أُمِر بالإثمدِ المُرَوَّحِ**(٢) **عند النومِ، وقال: ليتَّقه الصائمُ»**(٣).

قال أبو داود: «قال لي يحيىٰ بن مَعين: هو حديثٌ منكرٌ. يعني: حديث الكُحلِ».

الحديث التاسع:

حديث رقم (٣٠٤٠) بإسنادِه عن عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: «لئن بَقيت لنصارىٰ بني تَغلِب، لأقتلنَّ المقاتلةَ ولأسبينَّ الذرِّية؛ فإنِّي كتبت الكتابَ بينهم وبين النبيِّ ﷺ علىٰ ألا يُنصِّروا أبناءهم»(٤).

---

(١) أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب جواز العُمرة في أشهر الحجِّ (١٢٤١)، وأبو داود، كتاب المناسك، باب في إفرادِ الحجِّ (١٧٩٠)، والترمذي وحسنَّه (٩٣٢)، والنَّسائي (٢٨١٥)، وعند الترمذيِّ مختصرٌ مقتصرٌ علىٰ شطرِه الأخيرِ. وقد جاء من حديثِ سُراقة، وجابر بن عبد الله، وابن عُمر، وغيرهم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

(٢) قال ابن الأثير في النِّهاية ٢/ ٢٧٥: «أي: المطيَّب بالمسكِ، كأنَّه جعَل له رائحةً تَفُوح بعد أن لم تكن له رائحةٌ».

(٣) أخرجه أبو داود، كتاب الصَّوم، باب الكُحل عند النَّوم للصائمِ (٢٣٧٧)، وأحمد (١٥٩٠٦). وعند أحمد دون قوله: «ليتَّقه الصَّائم».
قال ابن عبد الهادي في تنقيح التَّحقيق ٣/ ٢٤٦: «هذا الحديثُ انفرد به أبو داود، ومعبد وابنه النُّعمان كالمجهولين، فإنه لا يُعرف لهما إلا هذا الحديث. وعبد الرحمن بن النُّعمان: قال إسحاق بن منصور، عن يحيىٰ بن معين: هو ضعيف. وصدَّقه أبو حاتم».

(٤) أخرجه أبو داود، كتاب الخَراج والإمارة والفَيء، باب في أخذ الجزية (٣٠٤٠). وأخرجه أبو جعفَر العقيليُّ في الضُّعفاء (٩٢١) في ترجمة عبد الرحمن بن هانئ، وذكر أن أبا نُعيم الفضل بن دُكين ضعَّفه، وأن أحمد ضعَّف حديثَه هذا، ثم قال أبو جعفر: «لا يُتابع عليه».

قال أبو داود: «هذا حديثٌ منكرٌ، بلغني عن أحمدَ أنه كان يُنكر هذا الحديث إنكارًا شديدًا». قال أبو علي - يعني: اللؤلؤي[(١)] أحد رواة «سنن أبي داود» -: «ولم يقرأه أبو داود في العرضةِ الثانيةِ».

الحديث العاشر:

حديث رقم (٣٥٢٩) بإسناده عن عائشةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا، عن النبيِّ ﷺ؛ أنه قال: «**ولدُ الرجلِ من كسبِه، من أطيبِ كسبِه، فكُلوا من أموالهم**»[(٢)].

قال أبو داود: «حمَّاد بن أبي سليمان زاد فيه: **إذا احتجتم**. وهو مُنكر».

الحديث الحادي عشر:

حديث رقم (٣٧٧٤) بإسناده عن ابن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا، قال: «**نهىٰ رسولُ الله ﷺ عن مطعَمَين: عن الجلوسِ علىٰ مائدةٍ يُشرَبُ عليها الخمرُ، وأن يأكلَ الرجلُ وهو منبطحٌ علىٰ بطنِه**»[(٣)].

---

(١) هو: أبو علي محمَّد بن أحمد بن عمرو اللُّؤلؤي البصري، الإمام، المحدِّث. حدَّث عن: أبي داود السِّجستاني بالسُّنن، وعن أبي يوسف القلوسي، والقاسم بن نَصر وغيرهم. روىٰ عنه: أبو الحُسين الفسَوي، والقاضي أبو عمر الهاشمي، ومحمد بن أحمد بن جُميع، وغيرهم. توفي سنة ٣٣٣هـ. ينظر: التقييد لابن نُقطة (٢٣)، وسير أعلام النبلاء ١٥/ ٣٠٧.

(٢) أخرجه أبو داود، كتاب البيوع، باب في الرجل يأكل من مال ولده (٣٥٢٩)، والترمذي وقال: «حسن صحيح»، كتاب الأحكام، باب ما جاء أنَّ الوالد يأخُذ من مالِ ولدِه (١٣٥٨)، والنسائي، كتاب البُيوع، باب الحث علىٰ الكسب (٤٤٤٩)، وابن ماجه، كتاب التجارات، باب ما للرجل من مال ولدِه (٢٢٩٠)، وأحمد (٢٤٩٥١). وجاء من حديثِ جابر، وعبد الله بن عمرو وغيرهم رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ.
قال البيهقي في الكُبرىٰ (١٥٨٤٠): «قال الإمام أحمد رَحِمَهُٱللَّهُ: ورواه حماد بن أبي سليمان، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا وزاد فيه: إذا احتجتُم إليه. وهو منكر. قاله أبو داود السجستاني» ثم أخرج حديث حماد (١٥٨٤١) بلفظ: «إنَّ أولادكم هبة الله لكم ﴿يَهَبُ لِمَن يَشَآءُ إِنَٰثٗا وَيَهَبُ لِمَن يَشَآءُ ٱلذُّكُورَ﴾ [الشورىٰ: ٤٩] فهم وأموالهم لكم إذا احتجتُم إليها». ثُمَّ نقل بإسناده عن عبد الله بن المبارك أنَّه قال: «وهذا وهمٌ من حمَّاد». قال البيهقي: «غير محفُوظ».

(٣) أخرجه أبو داود، كتاب الأطعمة، باب ما جاء في الجلوسِ علىٰ مائدةٍ عليها بعض ما يُكره (٣٧٧٤)، وابن ماجه، كتاب الأطعمة، باب النَّهي عن الأكلِ منبطحًا (٣٣٧٠). =

قال أبو داود: «هذا الحديثُ لم يسمَعْه جعفر من الزهريِّ، وهو منكرٌ».

۞ الحديث الثاني عشر:

حديث رقم (٣٨١٨) بإسنادِه عن ابن عمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «وَدِدت أن عندي خُبزة بَيضاء من بُرَّةٍ سَمراء...»(١).

قال أبو داود: «هذا حديثٌ منكرٌ، وأيُّوب ليس هو السَّختِياني».

۞ الحديث الثالث عشر:

حديث رقم (٤٠١٥) قال: حدثنا علِّي بن سهل الرَّمليُّ، حدثنا حجَّاج، عن ابن جُريج، قال: أُخبرت عن حَبيب بن أبي ثابت، عن عاصم بن ضَمْرة، عن عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تكشِف فخذَك، ولا تنظُر إلىٰ فخذِ حيٍّ ولا ميتٍ»(٢).

قال أبو داود: «هذا الحديثُ فيه نكارةٌ».

= قال العقيليُّ في الضُّعفاء (٢٥٨): «ولا يُتابع عليه من حديثِ الزهريِّ... الجلوسُ علىٰ مائدة يُشرب عليها الخمرُ، فالرِّواية فيه فيها لينٌ».

وقال ابن أبي حاتم في العلل (١٢٠٥): «قال أبي: خطأ؛ يَرويه عن جعفر، عن رجل، عن الزُّهريِّ هكذا، وليس هذا من صحيحِ حديثِ الزُّهريِّ... وأما قصَّة المائدة، فهو مفتَعل ليس من حديثِ الثقاتِ».

(١) أخرجه أبو داود، كتاب الأطعمة، باب في الجمعِ بين لونَين من الطَّعام (٣٨١٨)، وابن ماجه، كتاب الأطعمة، باب الخبز الملبق بالسَّمن (٣٣٤١).

قال أبو حاتم: «هذا حديثٌ باطلٌ، ولا يُشبه أن يكون من حديثِ أيوب السَّختياني، ويُشبه أن يكونَ من حديث أيوب بن خوط... وهو متروكُ الحديثِ». علل ابن أبي حاتم (١٥٣١).

وأخرجه العقيليُّ في الضُّعفاء (٣٣٠) ثُم ذكر عن أحمد أنَّه أنكره.

(٢) أخرجه أبو داود، كتاب الحمام، باب النَّهي عن التعرِّي (٤٠١٥)، وابن ماجه، كتاب الجنائز، باب ما جاء في غسل الميت (١٤٦٠)، وأحمد (١٢٤٩).

قال أبو حاتم: «ابن جُريج لم يسمع هذا الحديثَ بذي الإسنادِ من حبيبٍ؛ إنَّما هو من حديثِ عمرو بن خالد الواسطيِّ، ولا يثبت لحبيبٍ رواية عن عاصمٍ، فأرىٰ أن ابن جُريج أخذَه من الحسن بن ذكوان، عن عَمرو بن خالد، عن حبيب، والحسن بن ذكوان وعمرو بن خالد ضعيفا الحديث» علل ابن أبي حاتم (٢٣٠٨).

وقال عبد الحق الإشبيليُّ في الأحكام الكبرىٰ ١/ ٤٠٩: «قال ابن معين: لم يسمَعه حبيب من عاصم، بينهما رجل ليس بثقة. وهذه الأحاديثُ كلُّها لا حجة فيها».

وقال ابن الملقِّن في البدر المنير ٤/ ١٤٢: «وأُعِل هذا الحديثُ بالطعنِ في عاصمٍ والانقطاع».

الحديث الرابع عشر:

حديث رقم (٤٨٤٦) بإسنادِه عن أبي سَعيد الخدريِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أنَّ رسُولَ الله ﷺ كان إذا جلَس احْتَبَىٰ بيدِه»[(١)].

قال أبو داود: «عبد الله بن إبراهيم شيخٌ منكرُ الحديثِ».

الحديث الخامس عشر:

حديث رقم (٤٩٢٤) بإسنادِه عن نَافعٍ، قال: سمع ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مِزْمَارًا قال: فوَضع إصبعيه علىٰ أذُنيه، ونأىٰ عن الطَّريقِ، وقال لي: يا نافع هل تسمَع شيئًا؟ قال: فقلت: لا. قال: فرفَع إصبعيه من أذُنيه، وقال: «كُنت مع النبيِّ ﷺ فسمِع مثلَ هذا، فصنَع مثلَ هذا»[(٢)].

قال أبو علي اللؤلؤيُّ: «سَمِعت أبا داود يقول: هذا حديثٌ منكرٌ».

الموازنة بين كتابه وبين كتبِ غيرِه من أهلِ العلمِ:

«وهذه الأحاديثُ» يعني: التي في السُّنن «ليس منها في كتابِ ابنِ المبارك» يعني: في مصنَّفات ابن المبارَك الشاملةِ لـ«الزهدِ»، وغيره «ولا كتابِ وكيعٍ» وأيضًا وكيع له كتاب «الزهد» «إلا الشيءَ اليسيرَ» والذي يظهَر أنَّ نظرةَ الإمام أبي داود رَحِمَهُ اللَّهُ إلىٰ

(١) أخرجه أبو داود، كتاب الأدب، باب في جُلوسِ الرجل (٤٨٤٦).
قال البزَّار في كشف الأستار (٢٠٢١): «لا نعلَم رواه إلَا عبد الله بن إبراهيم، وقد حدَّث بأحاديث لم يُتابع عليها، ولا نعلَم هذا عن أبي سَعيد إلا من هذا الوجهِ».
وقال البيهقيُّ (٥٩٨٢): «تفرَّد به عبد الله بن إبراهيم الغِفاري هذا، وهو شيخٌ منكرُ الحديثِ، قاله أبو داود السِّجستاني وغيره».
وقال الهيثميُّ في مجمع الزَّوائد (١٢٩٢٥): «فيه عبد الله بن إبراهيم بن أبي عمرو الغِفاري، وهو ضعيفٌ».

(٢) أخرجه أبو داود، كتاب الأدب، باب كراهية الغِناء والزَّمر (٤٩٢٤)، وابن ماجه بنحوه، كتاب النكاح، باب الغناء والدُّف (١٩٠١)، وأحمد (٤٥٣٥)، وصحَّحه ابن حبَّان (٦٩٣). وعند ابن ماجه أنه سمع صوت طبل.
قال العظيم آبادي في عون المعبود ١٣/ ١٨٢: «قال أبو داود: هذا حديث منكر. هكذا قاله أبو داود، ولا يُعلم وجه النكارةِ؛ فإنَّ هذا الحديثَ رواته كلُّهم ثقاتٌ، وليس بمخالفٍ لروايةِ أوثقِ الناسِ».

العمومِ؛ لأنَّه لا يُمكن أن يُقارَن كتابٌ به أربعة آلاف وثمانمئة حديث في الأحكامِ - ليس منها في الزُّهد إلا الشيء اليسير - بكتاب متخصِّص في الزُّهد، فإذا نظَرنا إلىٰ كتابي «الزهد» لهذين الإمامين، فليس فيهما من «سُنن أبي داود» إلا الشيءَ اليسيرَ، لكن مجموع مؤلَّفات الإمامين فيه أحاديثُ كثيرةٌ.

ولو عُكست القضية لكان أولىٰ؛ فليس في كتاب أبي داود من كتابِ ابن المبارك أو وكيع إلا الشيءَ اليسيرَ إذا قارنا بما يتَّفقان فيه وهو الزهدُ، أما إن نظرنا إلىٰ العمومِ - وهو ما يرويه ابن المبارَك، وما يرويه وَكيع - فكتاب أبي داود أعظمُ مما يروُونه.

«**وعامَّته في كتابِ هؤلاء مراسيلُ**»؛ لأنهم كانوا في الزمنِ الذي تُقبل فيه المراسيل، قبل وجودِ الإمامِ الشافعيِّ الذي اشترط لقبولِ المراسيل شروطًا، وللإمام أبي داود كتابٌ خاصٌّ في المراسيل طُبِع مرارًا، وهو متداولٌ بين طلَّاب العلمِ.

«**وفي كتابِ السُّنن من «موطَّأ» مالك بن أنس**» يعني: في قسمِ الأحكامِ من (الموطَّأ)، أي: غير الفضائلِ، والمغازي، والجامعِ، وغير ذلك من كتبِ «الموطأ» وأبوابه التي لا علاقةَ لها بالأحكامِ «**شيءٌ صالحٌ**»، يعني: قدرٌ كافٍ ومفيدٌ لطالبِ العلمِ، لكنه لا يُقتصر عليه، فهو يُقارن كتابه بكتابِ مالك فيما يتَّفقان فيه، وهو السننُ والأحكامُ.

«**وكذلك من مصنَّفات حمَّاد بن سلَمة، وعبد الرزَّاق**» ففيهما أيضًا أحاديثُ لا تُوجد عند غيرهما.

«**وليس ثُلث هذه الكتبِ**» يعني: كتب التَّراجمِ الكبيرةِ التي أودَعها في كتابِه؛ ككتاب الطَّهارة، وكتاب الصَّلاة، وكتاب الزكاة،... إلخ، فمجموع هذه يُقال لها: كتب، وإن كانت مندرجةً تحت كتابٍ أسماه «السنن». وثُلث هذه الكتب - يعني:

ثُلث الأربَعة آلاف وثمانمئة حديثٍ التي هي مجموعُ ما في كتابِه - ألفٌ وستمئةُ حديث «فيما أحسَبُه في كتبِ جَميعهم»، يعني: لا يُوجد في كتبِ هؤلاء الذين ذكرَهم ألف وستمئة حديث «أعني: مصنَّفات مالك بن أنَس، وحمَّاد بن سلَمة، وعبد الرزَّاق» مع أن مصنَّف عبد الرزاق أكبر من سُننِ أبي داود، فهو مطبوعٌ في عشرةِ مجلدات، والحادي عشر لجامع معمر فيما يَرويه عبد الرزاق عنه، لكن مصنَّف عبد الرزاق وكذا مصنَّف ابن أبي شيبة مملوءان بالآثارِ، أما الأحاديث المرفوعة فيهما، فهي أقلُّ.

تحريره وتنظيمه واستقصاؤُه لأحاديث السُّنن:

«وقد ألَّفته نسقًا على ما وقَع عِندي»، يعني: بالَغت في تحريرِه وتنظيمِه والتأليفِ بين أبوابِه المتناسبةِ على نسقٍ واحدٍ تتَّحد فيه أو تتَّفق فيه؛ بحيث يُناسب البابُ الأولُ الثاني والعكس. لكن ترتيب أبي داود لسننه ترتيبٌ غريبٌ؛ فتجده أخَّر أبوابَ العباداتِ عن كثيرٍ من أبوابِ المعاملاتِ؛ فقد قدَّم كتابَ النكاحِ مثلًا على الحجِّ، وهذا اجتهادُه، بخلافِ ترتيبِ البخاريِّ ومسلمٍ والنسائيِّ والترمذيِّ؛ حيث شرعوا في المعاملات بعدما فرغوا من العبادات.

«فإن ذُكر لك عن النبيِّ ﷺ سنةٌ ليس مما خرَّجته فاعلَم أنَّه حديثٌ واهٍ» يعني: شديد الضعفِ، وهذا الكلامُ لا شك أنَّ فيه نظرًا؛ فإنَّه يصفو من كتبِ السنةِ ودواوينها قدرٌ زائدٌ كبيرٌ على ما أورَده في سننه، وفي الصَّحيحين أحاديثُ لا توجَد في «سنن أبي داود»، فكيف يُقال: إنَّ الأحاديثَ التي لا تُوجد عند أبي داود واهيةٌ؟!

بل أحاديثُ الصَّحيحين مما لا يُوجد في «سنن أبي داود» في أعلىٰ درجات الصَّحيح، بل وأصحُّ ممَّا خرَّجه أبو داوُد في سننه، ولعل هذا على حدِّ علمِه واجتهادِه ومبالغتِه في الجَمعِ.

«إلا أنْ يكونَ في كتابي من طريقٍ آخر»، يعني: ففي كتب السنةِ كلِّها يُوردون الحديثَ كلٌّ من طريقِه، لكن تجد في كتابه ما يُغني عنه مما أخرَجه من طريقٍ آخر.

«فإنِّي لم أخرج الطُّرق؛ لأنه يكبُر»، فلو افترضنا أن لكلِّ حديثٍ عشرَ طرقٍ، أو عشرين طريقًا، وفي بعضها مئة طريق وخرَّج هذه الأحاديث الأربعة آلاف وثمانمئة بطرقِها فقد تصِل إلىٰ مئة ألف حديثٍ، ولا شكَّ أن مثلَ هذا يكبُر حجمُه «علىٰ المتعَلِّم».

«ولا أعرِف أحدًا جمَع علىٰ الاستِقْصاء غَيري»، وهذا يقوله أبو داود مع علمِه بـ«صحيح البُخاري»، ومع علمِه بمسند شيخِه الإمامِ أحمدَ، ومع علمِه بما جمعَه الأئمَّةُ ممَّا هو أكبرُ من مصنَّفه، ولعلَّه يقصدُ بذلك أحاديثَ الأحكامِ، فهو قد جمَع في أحاديثِ الأحكامِ ما يُغنِي طالبَ العلم.

«وكان الحسَن بن علي الخلَّال[1] قد جمَع منه قدرَ تِسعمئة حديثٍ، وذكر أنَّ ابن المبارَك قال: السُّنن عن النبيِّ ﷺ نحو تِسعمئةِ حديثٍ»، لا شكَّ أن الأحاديث التي يُستنبطُ منها الأحكام أكثرُ من هذا العدد بكثير، فعددُ أحاديثِ الأحكامِ في «المنتقىٰ» لابن الجارُود، وفي «سُنن أبي داود» يفوق بكثير ما جمعه الخلال، لكن إن أريد بذلك الأصُول التي يُستدلُّ بها علىٰ غيرِها من الأحكامِ - والتي يُمكن أن يُستنبط منها أحكام يُستغنىٰ بها عن غيرِها ولو علىٰ سبيلِ الإيغالِ في الدِّقَّةِ في الاستنباطِ - فيُمكنُ أن يحصُل الاستغناء بهذا العدد من الأحاديث الأصول التي إذا عُني طالبُ العلمِ بها وعدَّدها واستَنبط منها جميعَ ما قيل فيها؛ حصَل له خيرٌ كثيرٌ.

(١) هو: أبو علي - أو أبو محمد - الحسن بن علي بن محمد الخلَّال المعروف بالحلواني، كان ثِقةً حافظًا عالمًا بالرجال. توفي سنة ٢٤٢هـ. له كتاب في السُّنن. ينظر: تاريخ بغداد ٨/ ٣٥١، والسير ١١/ ٣٩٨، والتهذيب (٥٣٠).

أمَّا من أراد أن يستدلَّ لكلِّ مسألةٍ بدليلٍ صحيحٍ صريحٍ فيها، فلا يُمكن أن يستغني بتسعمئة حديثٍ. وذلك نظير ما قالوا في آياتِ الأحكامِ: إنَّها خمسمئة[١]. وهم يُريدون الآيات التي نصَّت صراحةً علىٰ الأحكامِ؛ وإلا فالآيات التي يُمكن أن يُستنبط منها أحكامٌ وآدابٌ كثيرة تفُوق أضعافَ هذا العددِ.

«**فقيل له: إنَّ أبا يوسُف قال: هي ألفٌ ومئة. قال ابنُ المبارَك: أبو يوسُف يأخُذ بتلك الهَنَات**»، يعني: التي فيها كلامٌ لأهلِ العلمِ «**من هنا وهنا نحو الأحاديث الضَّعيفة**»، يعني: قد يخرج عن دائرةِ المقبولِ إلىٰ الأحاديثِ الضعيفةِ، وإذا خرج الإنسانُ عن دائرةِ المقبولِ وأوغَل في الضعيفِ وصلَت الأحاديثُ عنده إلىٰ أُلوفٍ مؤلَّفةٍ.

وعلىٰ كلِّ حالٍ فهذا من أبي داود رَحِمَهُ ٱللَّهُ علىٰ حسبِ علمِه واطِّلاعه واجتهادِه، وهذا من بابِ الإغراءِ بكتابِه؛ ليستفيدَ منه طَلبةُ العلمِ، فيكون له أجرُ من استفادَ منه إلىٰ يومِ القيامةِ.

✍ بيانـه ما فيه وهنٌ شديدٌ:

«**وما كان في كتابي من حديثٍ فيه وهنٌ شَديدٌ فقد بيَّنتُه**»، التزَم رَحِمَهُ ٱللَّهُ البيانَ لما ضعفُه ووهنُه شديدٌ، أمَّا ما ضعفُه قريبٌ محتملٌ والذي يُعتبر به ويُستفاد منه في التقويةِ فلا يُبين ضعفَه.

أما مِن حيث التَّوفية بشرطِه، فالنَّاظرُ في كتابِه يجد أنه قد بيَّن أحيانًا وترك أحيانًا، فهناك أحاديثُ ضعفُها شديدٌ لم يتكلَّم عليها؛ ولذا فقد ذكر أهلُ العلمِ -كما تقدَّم- أنَّ بيان أبي داود أعمُّ من أن يكونَ في الكتابِ نفسِه[٢]، فقد يكون في الكتابِ،

(١) ينظر: المُستصْفىٰ ٢/ ٣٨٣، والمحصُول لابنِ العَربي (ص: ١٣٥)، والمحصُول للرازي ٦/ ٢٣، ورَوْضة النَّاظر لابن قدامة ٢/ ٣٣٤.
(٢) ينظر: النكت علىٰ مقدِّمة ابن الصلاح؛ لابن حجر ١/ ٤٤١، ٤٤٢، وفتح المغيث ١/ ١٣٩.

وقد يكون خارجَه في مثل ما سُئل عنه من قبل الآجُريِّ أو غيره[١]، وقد يكون البيانُ ببيان حال راويه الذي يُنقل عن أبي داود في كتبِ الرجالِ، فأبو داود له أقوالٌ في الرجالِ، فإذا بيَّن حالَ راوٍ، فكأنَّه بيَّن حالَ المرويِّ.

وهذا كلُّه التماسٌ لأبي داود، وإلا فالأصلُ أنَّه يُحاسب علىٰ هذه الكلمةِ، ويلزَمه في «سُننه» بيانُ كلِّ ما وهنُه شديدٌ[٢].

لكن قد تتنازَع وجهاتُ النظرِ في شدَّةِ ضَعْفِ حديثٍ ما، فالإمام أبو داود ليس ملزمًا ببيانِ ما يعتبره وهْنًا غير شديد، وإن اعتبره غيره شديدًا، فلا يلزمه بيانُ جملةٍ من الأحاديثِ هي بهذه المثابةِ، وإن نُوزع في ذلك.

ولا يلزَم من هذا الالتزامِ من أبي داود أن نحكُمَ علىٰ الأحاديثِ التي لم يُبين ضعفَها؛ أنَّ ضعفَها غيرُ شديدٍ، وأنَّها معتبرةٌ في التقويةِ، بل سواءٌ بيَّن أم لم يبيِّنْ، فإن علىٰ المتأهِّل أن يدرُسَ وينظُرَ في واقعِ هذه الأحاديثِ، فينظر في السَّندِ من حيث الاتِّصالُ والانقطاعُ، وعدالة الرواة وضبطهم، وينظُر في المتنِ من حيث الموافقةُ والمخالفةُ والعِلَّةُ والشذوذُ، ويجمعَ طرقَها، ويُوازنَ بينها، ويتكلَّم في رجالها، وينظر في أقوالِ أهلِ العلمِ وأحكامِهم، ثم بعد ذلك يخرُج بالنتيجةِ المناسبةِ، ويحكم بالحكمِ اللائقِ علىٰ كلِّ حديث حَسب القواعد المقرَّرة عند أهلِ العلمِ.

أما المقلِّد، فعنده أنَّ البيانَ قد حصَل من أبي داود فيما ضعفه شديدٌ؛ وبالتالي فالذي لم يبيِّنه أبو داود فضعفُه ليس بشديدٍ، فنُقوِّيه ونُقوِّي به.

(١) ينظر: اختصار علوم الحديث؛ لابن كثير (ص: ٤١)، والتقييد والإيضاحُ (ص: ٥٥)، وفتح المغيث ١/ ١٣٨، ١٣٩.

(٢) ينظر: فتح المغيث ١/ ١٣٩.

«ومنه ما لا يصحُّ سندُه»، هذه الجملةُ إن رجعَت إلىٰ ما «فيه وهْنٌ شديدٌ» الذي التَزم بيانَه فالأمرُ واضحٌ؛ لأنَّ كلَّه لا يصحُّ إسنادُه، اللهم إلا إن صحَّ إسنادُه مع الوهنِ الشديدِ في متنِه، فالوهنُ الشديدُ منه ما يرجع إلىٰ الإسنادِ وهذا ظاهرٌ، ومنه ما يرجع إلىٰ المتنِ؛ لوجودِ المخالفةِ، والشُّذوذِ، والعلةِ القادحةِ.

✍ ما سكت عنه أبو داود رَحِمَهُ اللَّهُ:

«وما لم أذكُر فيه شيئًا، فهو صالحٌ»، ذهب ابنُ الصَّلاح[(١)] - وتبعهُ الحافظُ العراقيُّ - إلىٰ أنَّ ما سكَت عنه أبو داود وليس في واحدٍ من الصَّحيحين، ولا نصَّ علىٰ صحَّته أحدٌ ممن يميِّز بين الصَّحيحِ والحسنِ؛ أنه من الحسَن عند أبي داود[(٢)]؛ لأنَّ الصَّلاحية دائرةٌ بين الاحتِجاجِ والاستشهادِ، والواقعُ يشهَد بأنَّ ما سكَت عنه أبو داود ليس بأعلىٰ الدَّرجات، كما أنَّه ليس بأنزلِ الدَّرجات، فالاحتياطُ ألا يُرتفع به إلىٰ درجةِ الصِّحَّة، بل يُتوسَّط في أمره[(٣)]؛ ولذا حكم عليه ابن الصَّلاح بأنه حسن.

وقد ذكر الحافظُ ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ أنه يُروىٰ عنه أنه قال: «وما سكَت عنه، فهو حسَن»[(٤)].

قال الحافظُ العراقيُّ:

قـــال: ومـــن مظِنَّـــة للحَسَـــن ... جمـــعُ أبـــي داود أي في السُّـــنن

فإنَّـــه قـــال: ذكَـــرت فيـــه ... مـــا صـــحَّ أو قـــارَب أو يحكيـــه[(٥)]

---

(١) هو: أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان، تقيّ الدين ابن الصَّلاح، أحد الفُضلاء المقدَّمين في التَّفسير، والحديثِ، والفقه، وأسماء الرجال. تُوفِّي بدمشق سنة ٦٤٣هـ. له تصانيف منها: «مقدِّمة ابن الصلاح»، «الأمالي»، و«أدبُ المُفتي والمستفتِي». ينظر: طبقات الشَّافعية الكُبرىٰ (١٢٢٩)، والأعلام ٤/ ٢٠٧.

(٢) ينظر: مقدِّمة ابن الصلاح (ص: ١٠٦)، والتَّقييد والإيضاح (ص: ٥٣).

(٣) ينظر: شرح التبصرة ١/ ١٦٤.

(٤) اختصار علوم الحديث (ص: ٤١)، وينظر: النكت علىٰ ابن الصلاح؛ لابن حجر ١/ ٤٣٢.

(٥) ألفية العراقي (ص: ٧٣).

فقوله: «قال» يعني: ابن الصَّلاح، فهو يحكي عن أبي داود أنه قال: «ذكَرت فيه الصَّحيحَ وما يُشبهه ويُقاربه»(١).

وللإمام ابنِ سيِّد الناس أبي الفَتح اليَعمري(٢) تعقُّبٌ علىٰ كلامِ ابن الصَّلاح؛ بأن أبا داود لم يرسُم شيئًا بالحسنِ، بل عملُه في ذلك شبيهٌ بعملِ مسلمٍ، ومسلمٌ قد قسَّم طبقات رجالِ الصَّحيحِ إلىٰ الطَّبقات الثَّلاث، فلا فرقَ بين صنيع أبي داود وصنيع مسلمٍ(٣).

قال الحافظُ العراقي:

وللإمامِ اليَعمريِّ إنَّما ... قول أبي داود يحكي مُسلما
حيث يقول: جملة الصَّحيح لا ... تُوجد عند مالكٍ والنُّبلا
فاحْتاجَ أن ينزلَ في الإسنادِ ... إلىٰ يَزيد بن أبي زِيادِ(٤)(٥)

حيث قال الإمامُ مسلمٌ في مقدمةِ صحيحِه: «فإذا نحن تقصَّينا أخبار هذا الصِّنف من الناسِ، أتبَعناها أخبارًا يقع في أسانيدِها بعضُ من ليس بالموصوفِ بالحفظِ والإتقانِ، كالصِّنف المقدَّم قبلهم، علىٰ أنهم وإن كانوا فيما وَصفنا دونهم،

---

(١) مقدمة ابن الصلاح (ص: ١٠٦).

(٢) هو: أبو الفتح محمَّد بن محمَّد بن أحمد، ابن سَيِّد الناس اليَعمري الشَّافعي، من حفَّاظ الحديث، مؤرِّخ، عالم بالأدب. توفي بالقاهرة سنة ٧٣٤هـ. له تصانيف منها «عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير»، و«نور العيون»، و«بشرىٰ اللبيب في ذكرىٰ الحبيب». ينظر: طبقات الشافعية؛ لابن قاضي شهبة (٥٦٩)، والأعلام ٧/ ٣٤.

(٣) ينظر: شرح التبصرة ١/ ١٦٤، ١٦٥، والتقييد والإيضاح (ص: ٥٣، ٥٤)، وفتح المغيث ١/ ١٤٣- ١٤٥.

(٤) هو: أبو عبد الله يزيد بن أبي زياد القرشيُّ الهاشميُّ الكوفيُّ الشيعيُّ، ضعيف، كبر فتغيَّر وصار يتلقَّن. روىٰ عن: إبراهيم النَّخَعي، وأبي صالح السَّمان، وعكرمة وغيرهم. روىٰ عنه: شُعبة، وهُشيم، والسُّفيانان وغيرهم. توفي سنة ١٣٦ هـ. ينظر: تهذيب الكمال ٣٢/ ١٣٥، والتهذيب (٦٣٠).

(٥) ألفية العراقي (ص: ٧٣).

فإن اسم السِّتر، والصِّدق، وتعاطي العلم يشمَلهم؛ كعطاء بن السَّائب[١]، ويزيد بن أبي زِياد، ولَيث بن أبي سُليم[٢]، وأضرابِهم من حُمَّالِ الآثارِ»[٣].

يقول ابن سيِّدُ الناس: ما دام هذا التفاوت والتدرُّج موجودًا عند مسلمٍ، كما هو موجودٌ عند أبي داود، فلِمَ لا يُلزِم الشيخُ ابن الصَّلاح مسلمًا بمثلِ ما ألزم به أبا داود؛ لأنَّ معنىٰ كلامهما واحدٌ[٤]. قال العراقيُّ حكاية عن اليَعمريِّ:

هـلَّا قـضَىٰ علىٰ كتابِ مُسلِمِ   بما قَضىٰ عَليه بالتَّحكُّمِ[٥]

يعني: بما قَضىٰ علىٰ أبي داود بالتحكُّمِ؛ فيحكم علىٰ أحاديثِ صحيحِ مسلمٍ أيضًا بأنها حسنةٌ، مثل ما حكَم علىٰ أحاديثِ سُنن أبي داود بالحسنِ.

ويُجاب علىٰ هذا الاستدراكِ بأنَّ مسلمًا اشترط الصحَّةَ، وكتابُه قد تلقَّته الأمةُ بالقبولِ، فليس لنا أن نحكمَ علىٰ حديثٍ خرَّجه في كتابِه بأنه حسنٌ عنده، أما أبو داود، فلم يشترطها، وكتابه لم تتلقَّه الأمةُ بالقبولِ، وما سكَت عنه فهو صالحٌ، والصَّالح يجوز أن يكونَ صحيحًا، ويجوز أن يكون حسنًا، فالاحتياطُ الحكم عليه بالحسنِ[٦]، فظهر الفرقُ بين الكتابين.

(١) هو: أبو محمَّد -ويقال: أبو السَّائب- عطاء بن السَّائب بن مالك، ويقال: بن زَيد، ويقال: بن يَزيد. صدوقٌ اختلَط في آخر عمرِه وصار يتلقَّن. روىٰ عن: أبيه، وأنس، ومجاهد، والشَّعبيِّ، وغيرهم. وروىٰ عنه: شُعبة، والأعمش، وابن جُريج، والسُّفيانان وغيرهم. توفي سنة ١٣٦هـ. ينظر: تهذيب الكمال ٢٠/ ٨٦، والتهذيب (٣٨٥).

(٢) هو: أبو بكر ليث بن أبي سُليم بن زُنيم القُرشي. صدوقٌ اختلَط جدًّا، واضطرَب حديثُه ولم يتميَّز فتُرِك. روىٰ عن: طاووس، ومجاهِد، وعَطاء، وعِكرمة، وغيرهم. وروىٰ عنه: شُعبة، والثَّوريُّ، والحسَن بن صالح وغيرهم. توفي سنة ١٤٨هـ. ينظر: تهذيب الكمال ٢٤/ ٢٧٩، والتهذيب (٨٣٣).

(٣) صحيح مسلم ١/ ٥.

(٤) ينظر: شرح التبصرة ١/ ١٦٤، ١٦٥، والتقييدُ والإيضاحُ (ص: ٥٣، ٥٤)، وفتح المغيث ١/ ١٤٣- ١٤٥.

(٥) ألفيَّة العراقي (ص: ٧٣).

(٦) ينظر: شرح التبصرة ١/ ١٦٦، وفتح المغيث ١/ ١٤٤، ١٤٥.

والذي دعا ابن الصَّلاح إلىٰ الحكمِ علىٰ جميعِ ما سكَت عنه أبو داود ولـم يُذكر في الصَّحيحين، ولا حكَم عليه أحدُ النقَّاد بالصحَّة بأنه حسن، هو رأيه في انقطاعِ الاجتهادِ بالتصحيحِ والتضعيفِ في الأزمانِ المتأخِّرةِ[١]، فنحن إن أغلَقنا بابَ الاجتهادِ، فلن يستطيعَ أحدٌ أن يُميزَ الصحيحَ مما دونه من الحسنِ، مما دُونه من الضَّعيفِ، فليس لنا إلا أن نحملَ كلامَ الإمامِ أبي داود علىٰ التوسُّط، فلا نستطيع أن نجعلَ أحاديثَه في أعلىٰ درجات الصَّحيح؛ لأنَّ فيها ما هو دون ذلك، ولا نستطيع أن نُنزِلها عن رُتبةِ القَبُولِ؛ لأنَّها صالحة، إذن فما سكَت عنه أبو داود يكون حسَنًا.

ولا شك أنَّ مثلَ هذا الكلام جُمودٌ؛ لأنَّ إغلاقَ بابِ الاجتهادِ عند ابن الصَّلاح يقتضي حتميَّةَ أن ينُصَّ أحدُ الأئمَّة علىٰ التصحيحِ أو التضعيفِ في كتابِه، وإن كان يكفي لتَصحيحِ الحديثِ مجرَّد تخريج البخاريِّ أو مسلمٍ للحديثِ في أحد الصَّحيحين.

ولم يُوافَق ابنُ الصَّلاح علىٰ هذا القولِ[٢]، بل الذي اعتمَده الأئمَّةُ في عصرِه ومَن بعدهم إلىٰ يومنا هذا أنَّ المتأهِّل للتَّصحيحِ والتَّضعيفِ له أنْ ينظرَ في الأسانيدِ والمتونِ ويصحِّح ويضعِّف، بل هذا هو المتعيَّن عليه.

«وبعضها أصحُّ من بعضٍ»، يعني: أنها متفاوتة، فإذا لم يبيِّن فالمسكوتُ عنه منه الصَّحيح، بل ومنه المخرَّج في البخاريِّ ومسلمٍ، ومنه المخرَّج في البُخاريِّ

(١) قال ابن الصَّلاح في المقدمة (ص: ٨٣): «فآل الأمر إذن - في معرفة الصَّحيح والحسنِ - إلىٰ الاعتمادِ علىٰ ما نصَّ عليه أئمَّةُ الحديثِ في تصانيفِهم المعتمَدةِ المشهورةِ، التي يؤمَن فيها - لشُهرتها - من التغييرِ والتحريفِ».

(٢) حيث قال النوويُّ في تقريبه (ص: ٢٨): «والأظهرُ عندي جوازُه لمن تمكَّن وقويتْ معرفتُه». وقد تعقَّبه أيضًا ابن حجر في النُّكت ١/ ٢٧٠ قائلًا: «فيه نظر؛ لأنه يُشعر بالاقتصارِ علىٰ ما يُوجد منصوصًا علىٰ صحَّته، وردّ ما جمع شروطَ الصحَّةِ إذا لم يُوجد النصُّ علىٰ صحَّته من الأئمَّة المتقدِّمين».

فقط، ومنه المخرَّج في مسلمٍ فقط، ومنه ما يصحُّ إسنادُه ومتنُه ممَّا لم يخرَّج في الصَّحيحين، ومنه ما هو حسَن صالحٌ للاحتجاجِ، ومنه ما هو ضعيفٌ صالحٌ للاعتبارِ، وضعفُه غيرُ شديدٍ؛ لأنَّه لم يلتَزم البيانَ إلا في حالِ الضَّعفِ الشديدِ. إذن فالصلاحية أعمُّ من أن تكونَ للاحتجاجِ أو للاستِشْهادِ، وعلىٰ كلِّ حال فالاحتجاجُ عنده واسعٌ، فهو يحتجُّ بالحديثِ المرسلِ إذا لم يكن في البابِ غيرُه، ويحتجُّ بالحديثِ الذي وهنه ليس بشديدٍ إذا لم يكن في البابِ غيرُه.

✍ مدْحُه رَحِمَهُ ٱللَّهُ لكتاب السُّنن:

«وهذا لو وضَعَه غيري لقُلتُ أنا فيه أكثَر»، هذا من أساليبِ المدحِ والثَّناءِ، يعني: لو أنَّ هذا الكتابَ صنَّفه غير أبي داود علىٰ هذه الكيفيَّة لمدَحه بأكثر مما قال؛ لكونِه كتابَه. وهو رَحِمَهُ ٱللَّهُ لا يتفاخَر ولا يُعجب بعملِه، وإنَّما مدَح كتابه بكلامٍ يُغرِي به طلَّاب العلمِ.

✍ استقْصاؤُه للسُّنن:

«وهو كتابٌ لا تَرِدُ عليك سنةٌ عن النبيِّ ﷺ بإسنادٍ صالحٍ إلا وهي فيه»، ومعناه أن كتابَه استوعَب ما ثبَت عن النبي ﷺ؛ إلا أنه قد ثبَت عن النبيِّ عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ من الأحاديثِ الصحيحةِ بالأسانيدِ الصالحةِ ما لا يُوجد في كتابِ أبي داود، فقد يُقال: إن ذلك علىٰ حدِّ ظنِّه وعلىٰ حسبِ اطِّلاعِه، مع أنَّه قد اطَّلع علىٰ كتبِ الأئمةِ السَّابقين وأوصىٰ ببعضِها علىٰ ما سيأتي.

وإذا نظَرنا إلىٰ واقعِ الكتبِ وجَدنا في «صحيح البخاريِّ» أحاديثَ كثيرةً ليست في «سنن أبي داود»، وكذا في «صحيح مسلم»، وفي «مسند أحمد» مما يصحُّ ما ليس في «سنن أبي داود» وهكذا، فيصفو من كتبِ الأئمةِ من الصَّحيح بالأسانيدِ الصالحةِ مما ليس في «سُنن أبي داود» الشيءُ الكثيرُ «إلا أن يكونَ كلامٌ استُخرج من الحديثِ،

ولا يكاد يكون هذا»، يعني: فقد يكون حديثٌ يُستنبط منه حكمٌ ولا يُوجد في كتابي، لكن يوجد في كتابي ما يُغني عنه ولو علىٰ سبيلِ الإشارةِ، والاستخراجِ، والاستنباطِ.

مقدار كتاب سنن أبي داود ومكانته العلمية:

«ولا أعلم شيئًا بعد القرآنِ ألزَم للناسِ أن يتعلَّموه من هذا الكتابِ»، يريدُ رَحِمَهُ اللَّهُ أن تعلُّم كتابِه بعد القرآن لازمٌ لطلابِ العلمِ، وأن الكفايةَ في تعلُّم القرآن الكريم، ثم تعلُّم كتابه.

«ولا يضرُّ رجلًا أن لا يكتُب من العلمِ بعدما يكتب هذه الكتبَ شيئًا»، يعني: الكتبَ التي اشتَمل عليها «السنن»؛ ككتابِ الطَّهارةِ، وكتابِ الصَّلاةِ، وكتابِ الزَّكاةِ، وكتابِ الجهادِ، وكتابِ الطَّلاقِ، وكتابِ السُّنةِ، وكتابِ الأدبِ، إلىٰ آخِر كُتُبِ سننِ أبي داود، ومعروفٌ أن الكتابَ الواحدَ من كتبِ أهلِ العلمِ مبنيٌّ علىٰ كتبٍ، وأن الكتبَ مبنيةٌ علىٰ أبوابٍ، وأن الأبوابَ قد تكون مبنيةً علىٰ فصولٍ، والمقصود أن مَن يكتُب هذه الكتبَ لا يضرُّه ما فاته من العلمِ؛ لأن هذا الكتابَ - علىٰ حدِّ زعمِ مؤلِّفه - قد جمع فأوعىٰ، ولا حاجةَ للناسِ بغيرِه.

وهذا الكلام إنما يُراد به إغراء طلابِ العلمِ من أجلِ الاهتمامِ بهذا الكتابِ، ولم تُرِدْ حقيقةُ هذا الكلامِ؛ لأنَّ «الصَّحيحين» أولىٰ من «سنن أبي داود»، فالذي يكتُب «الصحيحين» مع القرآنِ ويقتصر عليهما له وجهٌ، لا سيما إذا كان لا يستطيع الاستيعابَ، ولكن لا يُسمَّىٰ عالمًا محيطًا بجميعِ أبوابِ الدينِ، ولا يُمكن أن يتفقَّه الفقهَ التامَّ الذي جاء مدحُه في حديثِ معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وغيره[1] حتىٰ يعرفَ جميعَ

(١) إشارة لما أخرجه البخاري، كتاب العلم، باب من يرد الله به خيرًا يفقهه في الدين (٧١)، ومسلم، كتاب الزكاة، باب النهي عن المسألة (١٠٣٧)، وابن ماجه (٢٢١)، من حديث معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «من يُرد الله به خيرًا يفقِّهه في الدِّين». وجاء من حديث أبي هريرة، وعمر، وابن عباس، وغيرهم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

أبوابِ الدينِ، ففي بعضِ الكتبِ من أبوابِ الدينِ ما لا يُوجد في بعضٍ.

«**وإذا نظَر فيه وتدبَّره وتفهَّمه حينئذٍ يعلم مقدارَه**»، فلا شكَّ أنَّ كتاب «سنن أبي داود» في غايةِ الجودةِ، وفي غايةِ الاستيعابِ المناسبِ لطالبِ العلمِ بالنسبةِ لأحاديثِ الأحكامِ، حتى رأى بعضهم أنه يكفي المجتهد في أحاديثِ الأحكامِ(١).

«**وأما هذه المسائل**»، والأحكامُ والفتاوى للأئمَّة المجتهدين مثل «**مسائل الثَّوري**» والثوري له مذهبٌ مستقلٌّ يُفتى به، وله أتباعٌ، إلا أنَّه قد انقرض «**ومالك، والشَّافعي، فهذه الأحاديثُ أصولُها**»، أي: فأصول هذه المسائل في «سنن أبي داود» يُستفاد منها ويُعوَّل عليها، لا سيما إذا كانت تلك الفتاوى في الأحكامِ، فلا يحتاج - على كلامه - إلى غير سننه إلا نادرًا.

أهميَّة كتابة آثار الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ:

«**ويُعجبني أن يكتبَ الرجلُ مع هذه الكتبِ من رأيِ أصحابِ النبيِّ ﷺ**»، فلا يُقتصر على المرفوعِ، بل يُكتب مع الأحاديثِ المرفوعاتِ ما يُنسب إلى الصحابةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ من الموقوفاتِ؛ لأنها عند جمعٍ من أهلِ العلمِ حجُةٌ كالمرفُوعِ، ومنهم مَن يرى أنَّها ليستْ بحجَّة لكن يُحتاج إليها في فهمِ المرفوعِ(٢).

(١) ينظر: المستصفى ٢/ ٣٨٤.

(٢) قال الغزالي في المستصفى ١/ ٤٠٠، وبنحوه الرازي في المحصول ٦/ ١٢٩: «وقد ذهب قومٌ إلى أن مذهبَ الصحابيِّ حجةٌ مطلقًا، وقوم إلى أنه حجَّة إن خالف القياسَ، وقومٌ إلى أنَّ الحجةَ في قولِ أبي بكر وعمر خاصَّة؛ لقوله ﷺ: «اقتَدوا باللَّذين من بعدي». وقوم إلى أنَّ الحُجة في قول الخلفاءِ الراشدين إذا اتَّفقوا. والكل باطل عندنا؛ فإن مَن يجوز عليه الغلطُ والسَّهو ولم تثبت عصمتُه عنه، فلا حجة في قولِه».
وقال أبو الوفاء ابن عقيل في الواضح في أصول الفقه ١/ ٤٣: «وأما قَولُ الصحابي الواحد إذا لم يَنتشِر بينَ الباقين، فهل هُو حجَّة؟ على خلاف، فَبعضُهم ذكر أنه حُجةٌ بنفسه، وبعضهم جَعله حُجَّةً مع قياس ضَعيف، وبعضهم قال: ليس بحجةٍ، وإنه كقولِ واحدٍ من سائر المجتهدين». =

ويعرف قدرَ هذا الكلامِ من ينظُر في «صحيحِ البخاريِّ»، فإنه إذا ترجم بكلامٍ خفيٍّ غامضٍ مما قد يكون وجهُ الرَّبطِ بينه وبين ما ذكَره تحت هذه الترجمةِ من حديثٍ مرفُوعٍ فيه خفاء، أردف الترجمةَ بأقوالِ الصحابةِ والتابعينِ التي تُبين ما خَفي وتُرجِّح ما قصدَه[1]، فأقوالُ الصحابةِ والتابعين يُستعان بها علىٰ فهمِ الأخبارِ المرفوعةِ عند من لا يحتجُّ بها، أما عند مَن يحتجُّ بها، فالأمرُ ظاهرٌ.

✍ أهميَّة جامع الثوري:

«ويكتب أيضًا مثل «جامع سفيان الثَّوري» فإنَّه أحسَن ما وُضع للناسِ من الجوامعِ»، والمرادُ بالجامعِ الكتابُ الذي يحتوي علىٰ جميعِ أبوابِ الدينِ، فتجد فيه التوحيدَ والإيمانَ، وتجد فيه العبادات؛ كالطَّهارةَ، والصَّلاةِ، والزَّكاةِ، والحجِّ، والصِّيامِ، والجهادِ، وتجد فيه المعاملات والأقضية والمغازي والسِّير والأدبَ، وتجد فيه أيضًا الرقاقَ والمواعظَ، وغير ذلك من الأبواب التي يحتاجها طالبُ العلمِ. بخلاف السُّننِ التي تختصُّ بالأحكامِ، وبخلاف المصنفات التي تجمع كثيرًا من الآثارِ التي تغطِّي علىٰ الأخبارِ المرفوعةِ إلىٰ النبيِّ ﷺ، وأيضًا الموطآت التي تشبه السننَ من جهةٍ، والمصنفات من جهةٍ أخرىٰ.

ومن الجوامعِ: «صحيح البخاريِّ»، و«صحيح مسلم»، و«جامع الترمذيِّ»، و«جامع سفيان» وغيرها.

= وقال ابن قدامة المقدسي في روضة الناظر ١/ ٤٦٦: «قولُ الصَّحابي إذا لم يظهَر له مخالفٌ: فرُوي أنَّه حجَّة يُقدَّم علىٰ القياسِ، ويخصُّ به العمومُ، وهو قولُ مالكٍ، والشافعيِّ في القديم، وبعضِ الحنفيةِ، ورُوي ما يدلُّ علىٰ أنه ليس بحجةٍ، وبه قال عامَّة المتكلِّمين، والشافعيُّ في الجديدِ، واختاره أبو الخطَّاب؛ لأن الصحابيَّ يجوز عليه الغلطُ والخطأُ والسهوُ، ولم تثبت عصمتُه».

(١) قال ابن حجر في فتح الباري ٢/ ١٢٥: «عُرف من عادته أنه يستَعمل الآثارَ في التراجمِ؛ لتوضيحها، وتكميلِها، وتعيينِ أحدِ الاحتمالاتِ في حديثِ البابِ».

شهـرة أحاديث «سنن أبي داود»، وعدم الاحتجـاج بالغريب:

«والأحاديـثُ التي وضـعتُها في كتـابِ السـننِ أكثرُهـا مشـاهيرُ»، فهـي مشـهورةٌ مستفيضةٌ عند أهلِ العلمِ، وليست بالغرائبِ التي لا يعرِفها العلماءُ «وهي عند كلِّ مَن كتب شيئًا من الحديثِ»، يعني: فكلُّ من كانَت له روايةٌ أو له يد في الروايةِ يعرف هذه الأحاديث.

«إلا أن تمييزهـا»، يعنـي: اختيارَهـا، وترتيبَهـا، وتنسـيقَها، والترجمـةَ عليهـا بالأحكامِ الشرعيةِ «لا يقدِر عليه كلُّ الناسِ»، فقام بذلك تيسيرًا علىٰ طلابِ العلـمِ، «والفخرُ بها أنها مشـاهيرُ؛ فإنَّه لا يُحتجُّ بحديثٍ غريـبٍ»؛ لأنَّ الغرائبَ يكثر فيها الضعفُ، بخلاف الرِّوايات والأحاديثِ المشاهير، والغَريب يُقبل إذا كان سندُه صالحًا، ولم يتفرَّد به راويه الذي لا يُحتمل تفرُّده، ولم يتضمَّن مخالفةً «ولو كان من روايةِ مالكٍ، ويحيىٰ بن سعيد، والثقاتِ من أئمَّةِ العلم».

«ولو احتجَّ رجلٌ بحديثٍ غريـبٍ وجدْتَ من يطعَن فيه، ولا يَحتجّ بالحديثِ الذي قد احتجَّ به إذا كان الحديثُ غريبًا شاذًّا»، فتجد الآن بعضَ طلابِ العلمِ - ممن لهم يدٌ في الصناعةِ الحديثيةِ - مُغرمين بالغرائبِ، سواءٌ أكانت من الأحاديثِ أو من الكتبِ، تاركين للأحاديثِ والكتبِ المشهورةِ، فعنايتهم تكون بفوائدِ فلانٍ، وجزءِ فلانٍ، ومشيخةِ فلانٍ، ومعجمِ فلانٍ، وهم لا يعرفون من أحاديثِ البخاريِّ ومسلمٍ شيئًا، ولا غيرها من أحاديثِ الكتبِ المشهورةِ.

فبعضُ طلَّاب العلمِ له نهمٌ بهذه الأمورِ التي يستَغربُها الناسُ؛ بحيث إذا أخرَجها أو حدَّث بها اتَّجهت الأنظارُ إليه، وفُتِن الناسُ به، فالناس يَميلون لهذا الصِّنفِ من الأحاديث؛ لأنَّها لا تدور كثيرًا في مجالسِهم؛ ولذا فالقُصَّاصُ هم أكثر

مَن يستعمل الغرائبَ من أمثال كتابِ «نوادر الأصول» للحكيمِ الترمذيِّ[١]، أما أحاديث الكتبِ المشهورةِ؛ كأحاديث البخاري، أو أحاديث «الأربعين النوويَّة»، أو «رياض الصالحين»، فلا يستغربها الناس؛ لكثرةِ سَماعِها.

«فأَمّا الحديثُ المشهورُ المتصلُ الصحيحُ فليس يقدِر أن يردَّه عليك أحدٌ»؛ إلا جاهلٌ لا يَدري أنه صحيحٌ، أو ليس له دِرايةٌ بالحديثِ؛ بحيث لا يَستطيع أن يُفرِّق بين ما في «صحيح البخاري»، وبين ما في «نوادر الأصول»، أو ما في معاجم الطبراني، أو غيرها.

«وقال إبراهيم النَّخَعي: كانوا يكرَهون الغريبَ من الحديثِ»؛ لأنَّ التفرُّدَ مظنَّة للغلطِ، والجمعُ أولى بالحفظِ من الواحدِ، فإنَّ تفرُّد الواحدِ بالخبر مظنةٌ لأنْ يُخطئ فيه، لكن إذا وافَقه عليه جمعٌ من الرواةِ، فإنه يُؤمن منه هذا الغلطُ.

«وقال يَزيد بن أبي حَبيب: إذا سَمِعت الحديثَ» لأول مرَّة فاستَغربته، فلا تستَعجب «فانشُده كما تنشُدُ الضالَّة»، يعني: اسأل عنه أهلَ العلم وانشُدْه بينهم «فإن عُرف»، أي: فإن عرَفوه كان كالضالَّة إذا نُشدت وعُرفت، فاقبله؛ «وإلا»، يعني: وإن لم يعرِفوه فاعلَم أنه غريبٌ لا يعرِفه إلا القليل من الناس «فدَعه».

وغالبُ الغرائبِ فيها ضعفٌ؛ لأنَّها لم تلُكها الألسنةُ، ولم تتداوَلها أقلامُ العلماءِ بالنقدِ وغيره.

---

(١) هو: أبو عبد الله محمَّد بن علي بن الحسن بن بِشر، الحكيم التِّرمذيُّ الصوفيُّ، عالمٌ بالحديثِ وأصولِ الدينِ. توفي سنة ٣٢٠هـ. له تصانيف منها: «الفروق»، و«الصَّلاة ومقاصدها»، و«الرِّياضة وأدب النُّفوس». ينظر: اللِّسان (٧٢٢٤)، والأعلام ٦/ ٢٧٢.

تخريجُـه للمرسَل والـمدلَّس إذا لم يجد الصِّحاح:

«وإنَّ من الأحاديثِ في كتابي السُّنن ما ليس بمتَّصل»، يعني: ما في سنده انقطاعٌ، وأهلُ العلمِ يقسِّمون السقطَ في الإسنادِ إلىٰ قسمين:

الأول: سقطٌ ظاهرٌ، ويشمل:

- التَّعليق، وهو الحذفُ من مبادئِ السندِ من جهةِ المصنفِ.
- والانقطاعَ، وهو سقوط راوٍ أو أكثر من أثناءِ السندِ، لا علىٰ التوالي.
- والإعضالَ، وهو سُقوطُ راويين فصاعدًا علىٰ التوالي. وهذا يوجد في «السُّـننِ»؛ لكنَّه قليلٌ.
- والإرسالَ، وهو بمعناه الخاصِّ: ما يرفَعه التابعيُّ إلىٰ النبيِّ ﷺ.

الثاني: سقطٌ خَفِيٌّ، ويشمل:

- المرسل الخفِيُّ، وهو روايةُ المعاصر عمَّن لم يلقه بصيغةٍ مُوهمةٍ.
- والتَّدليس، وهو روايةُ من لقيه لكنه لم يسمع منه، أو سمع منه ثُـمَّ روىٰ عنه ما لم يسمعه منه.

والسَّقط بِقسميه موجودٌ في كتابِه، وإن كان السقطُ الخفيُّ - كالمراسيلِ الخفيةِ والتدليسِ - موجودٌ - فيما يظهر - أكثرُ وأظهرُ. لكن الغالبَ الأكثرَ علىٰ أحاديثه اتِّصالُ الأسانيد.

«وهو مرسلٌ»، يعني: فيه انقطاعٌ ظاهرٌ، أو إرسالٌ خفيٌّ «ومدلَّسٌ» وهذا من الانقطاعِ الخفيِّ.

وهو يخرج مثلَ هذه الأحاديثِ التي فيها مثلُ هذا الانقطاعِ؛ بناءً علىٰ ما تقدَّم من مذهبِه من أنَّه يُخرج الضعيفَ إذا لم يوجد في البابِ غيرُه؛ ولذا يقول: «وهو إذا

لم توجَد الصِّحاح عند عامَّة أهلِ الحديثِ»، فإذا لم يجد الأحاديثَ الصِّحاحَ في هذا البابِ الذي ترجَم به عند عامَّة الرُّواة، اضطُر لأنْ يُخرج ما ليس بصحيحٍ من الضعيفِ المرسلِ والمدلسِ. «على معنىٰ أنه متَّصل»، فيذكر ما يدلُّ علىٰ ما ترجَم به ولو كان مرسلًا؛ علَّه تظهر طرقٌ تُضم إلىٰ هذا الطريقِ الذي ذكَره، فيرتقي الحديثُ ويُستفاد منه، وهذا أفضلُ من حذفِ البابِ وإهمالِه.

وإلا فالأصلُ أنَّ صاحبَ السننِ إذا ترجَم بحكمٍ شرعيٍّ فلا يذكُر تحته إلا ما يثبُت به ذلك الحكمُ، فهو يَنتقي من مرويَّاته أقوىٰ ما عنده، أما صاحب المسند، فإنه يُترجم باسم الصَّحابي - كمسند أبي بكر، ومسند عمر، ومسند عثمان إلىٰ آخره - ثم يروي تحتَ هذه الترجمةِ ما وقَع له من رواياتِ هذا الصحابيِّ، بغض النظرِ عن قوَّتها وضعفِها؛ ولذا فالسننُ مقدَّمة علىٰ المسانيدِ من هذه الحيثيةِ؛ قال العراقيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

ودُونها في رُتْبةٍ ما جُعِلَا ... علىٰ المسانيدِ فيُدْعَىٰ الجَفَلَا[(١)][(٢)]

وقوله: «ودونها» أي: دون السُّنن في الرُّتبة، حيثُ تُدعىٰ الأحاديث علىٰ العُمومِ من مرويَّات هذا الراوي، أمَّا إذا ترجَم بحكمٍ شرعيٍّ، فلا يسعه إلا أن ينْتَقي؛ لكي يُثبِتَ هذا الحكمَ الشرعيَّ الذي ادَّعاه، فتجدُه يحرص علىٰ أن يُثبتَ تحت هذه الترجمةِ أقوىٰ ما يجد.

---

(١) يعني: الكتب التي تجمع وتدعو عُموم الأحاديث، والعادة أنَّ الذي يدعو العُموم لا ينتَقي، ومنه الدعوة الجفلىٰ: التي يُدعىٰ إليها العامَّة، فكانت المناسبات قبل وجود بطاقات الدعوات أن يقف صاحب المناسبة بباب المسجد ويقول: عندنا مناسبة كذا وكذا في يوم كذا، فيدعو كل من في المسجد من الكبير والصغير، والشريف والوضيع، والعالم والجاهل، من غير انتقاء. أفاده الشَّارحُ في صُعُود المراقي إلىٰ ألفيَّة العراقي ١/ ١٩٦-١٩٧، وينظر: فتح المغيث ١/ ١٥٧، والتَّلخِيص في مَعرفَةِ أسمَاءِ الأشياء (ص: ٢٤٠)، ومعجم مقاييس اللغة ١/ ٤٦٤.

(٢) ألفيَّة العِراقي (ص: ٧٤).

«وهو مثل: الحسن» البصري «عن جابرٍ، والحسن، عن أبي هُريرة» ولم يثبُت سماعُ الحسن لا من جابر ولا من أبي هُريرة[١]، وإن كانت المعاصرةُ موجودةً؛ ولوجودِ المعاصرةِ صار هذا من الإرسالِ الخفيِّ وليس من التدليسِ؛ لأنَّه لم يلقَ جابرًا ولا أبا هريرة رضي الله عنهما، مع أنَّه رُوي عنه أنَّه كان يقول: «حدَّثنا أبو هُريرة»[٢].

والتدليس يُشترط فيه ألا يُصرِّح الراوي بالتحديثِ، فإن صرَّح وهو لم يلقه خرج عن دائرةِ التدليسِ إلىٰ الكذبِ الصريحِ؛ ولذلك فقد اختُلف في سماعِ الحسنِ من أبي هريرة، ومن أثبت سماعَه منه اعتَمد علىٰ قوله: «حدَّثنا أبو هريرة»[٣]، والذين لا يُثبتون يقولون: إنه حدَّث أهلَ المدينةِ والحسن فيها، فقوله: «حدثنا» لمجموع أهلِ البلد الذي هو فيه، فالحسن رحمه الله - علىٰ إمامتِه وجلالتِه - إنما كان يفعَل ذلك ويتأوَّل أن أبا هريرة حدَّث أهلَ المدينةِ وهو بها، أو حدَّث أهلَ البصرة والحسن منهم[٤]. وكما قال: «خطبَنا عُتبةُ بن غَزْوان[٥]» وأراد أهلَ بلدِه البصرة[٦]؛ ولذا لم يُخرجه أهلُ العلمِ عن دائرةِ التوثيقِ، بل هو إمامٌ من أئمةِ المسلمين.

---

(١) ينظر: المراسيل لابن أبي حاتم (ص: ٣٤-٣٧).

(٢) ينظر: الطبقات الكبرىٰ ٧/ ١١٦، وقال ابن أبي حاتم في المراسيل (١١٠): «سمعت أبا زرعة يقول لم يسمع الحسن من أبي هريرة ولم يره فقيل له فمن قال حدثنا أبو هريرة قال يخطئ»، وقال في المراسيل (١١١): «سمعت أبي يقول وذكر حديثًا حدثه مسلم بن إبراهيم، حدثنا ربيعة بن كلثوم، قال: سمعت الحسن يقول: حدثنا أبو هريرة... قال أبي: لم يعمل ربيعة بن كلثوم شيئًا، لم يسمع الحسن من أبي هريرة شيئا. قلت لأبي رحمه الله: إنَّ سالما الخياط روىٰ عن الحسن، قال: سمعت أبا هريرة. قال: هذا ما يبين ضعف سالم».

(٣) قال ابن دقيق العيد في الاقتراح (ص: ٢١): «فورَد في بعضِ الرواياتِ عن الحسن، حدَّثنا أبو هريرة. فقيل: إنَّه أراد حدَّث أهلَ بلدِنا. وهذا إن لم يقُم دليلٌ قاطعٌ علىٰ أن الحسن لم يسمَع من أبي هُريرة لم يجز أن يُصار إليه».

(٤) ينظر: التقييد والإيضاح (ص: ١٦٦)، وشرح التبصرة ١/ ٣٨٧، وفتح المغيث ٢/ ٣٢٨.

(٥) هو: أبو عبد الله عُتبة بن غَزْوان بن جابر بن وُهيب المازني، من السَّابقين الأولين، هاجر إلىٰ الحبشةِ ثم رجع مهاجرًا إلىٰ المدينةِ، شهد بدرًا وما بعدها، وولَّاه عُمر في الفتوح، وكان أوَّل من اختطَّ البصرة. روىٰ عنه: ابن ابنه عُتبة بن إبراهيم، وشُويس أبو الرُّقَاد، وغُنيم بن قيس وغيرهم. توفي سنة ١٧هـ. ينظر: الإصابة (٥٤٣٦)، والتهذيب (٢١٤).

(٦) ينظر: النكت علىٰ ابن الصلاح لابن حجر ٢/ ٦٢٦، وفتح المغيث ١/ ٣١٧. وزاد ابن حجر: «والحسَن لم يكُن بالبصرةِ لما خطَب عتبة».

ولو ترك مثلَ هذه الأمورِ لكان أولىٰ وأفضل، لكنَّ الكمالَ لله ﷻ، والعصمةَ لأنبيائه، فمِن نِعم الله ﷻ أن تحصل مثل هذه الهنات، فلو لم تحصُل مثلُ هذه الأمور من الحسن لفُتن الناسُ به، فبعضُ من يقرأ في سيرة الحسنِ عن زهدِه، وعبادتِه، وعلمِه، وكلامِه الذي يُشبه كلامَ النبوةِ؛ قد يدَّعي فيه النبوَّة، بل قد يُزاد في ذلك؛ لكن من نِعَم اللهِ أنَّ غيرَ المعصومِ إذا أبدَع وتعلَّق به الناسُ حصلَ له شيء يحول دون أن يُفتَتن به، والأمثلة كثيرة.

منها قصَّة عمر مع خالد بن الوليد رضي الله عنهما حينما عزَله عن قيادةِ الجيوشِ؛ لا لشيءٍ إلا لخشيةِ أن يُفتَتن النَّاس به[1].

ونحنُ نرىٰ من شُيوخِنا أنَّ بعضَهم يقرب من الكمالِ، ثُمَّ بعد ذلك يحصُل له ما يمنع أن يُفتن ويُفتَتن به، وهذا من نعم الله ﷻ علىٰ الشَّخصِ نفسِه، وأيضًا من نعمِه علىٰ الأتباع، فمثل هذه الأمورِ إذا كانت تقع لمثل هؤلاء العظامِ كالحسنِ وغيره فمن دونهم أولىٰ، وإلا فكيف يُوصف الحسَن أو سُفيان الثوري بأنَّه مُدلِّس؟!

«والحكَم» بن عُتيبة **«عن مِقسم، عن ابن عبَّاس، وليس بمتَّصل، وسماعُ الحكم من مِقسم أربعةُ أحاديثَ»**، يعني: فما سِوىٰ هذه الأربعة يُحكم عليها بالانقطاعِ.

أما ما يرويه ابن عبَّاس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ فقد قيل: إنَّه لم يسمَع من النبيِّ ﷺ إلا أربعة أحاديث[2]، أما الباقي فإن صرَّح بالسَّماعِ، فلا إشكال، وإن لم يُصرِّح، فالاحتمالُ قائمٌ، وتكون من مراسيلِ الصحابةِ.

(١) أخرجه الطبري في التاريخ ٤/ ٦٨، وابن عساكر في تاريخ دمشق ١٦/ ٢٦٨ من حديث عدي بن سهيل قال: «كتب عمر في الأمصار: إني لم أعزل خالدًا عن سخطةٍ ولا خيانةٍ، ولكن الناس فُتنوا به، فخشيت أن يُوكلوا إليه ويُبتلوا، فأحببت أن يعلموا أن الله هو الصَّانع، وألا يكونوا بعرض فتنة». وينظر: البداية والنهاية ١٠/ ٤٧.

(٢) قال ذلك الغزالي في المستصفىٰ ١/ ٣١٩. وينظر: فتح المغيث ١/ ٢٧٣.
وقال ابن حجر في فتح الباري ١١/ ٣٨٣: «وأغرَب الغزاليُّ في المستصفىٰ -وقلَّده جماعةٌ ممن تأخَّروا عنه- فقال: لم يسمعْ ابن عباس من النبي ﷺ إلا أربعة أحاديث».

غير أنَّ الحافظ ابن حجر قال: «وقد اعتَنيت بجمعِها فزاد علىٰ الأربعين ما بين صحيحٍ وحسنٍ خارجًا عن الضَّعيفِ، وزائدًا أيضًا علىٰ ما هو في حكمِ السَّماعِ؛ كحكايته حضورَ شيءٍ فُعِل بحضرةِ النبيِّ ﷺ»[1]. وهذا لا شكَّ أنَّه أليقُ، إن لم يكن أكثر؛ لأنَّ ابن عباس ابنُ عمِّ النبي عليه الصلاة والسلام وكان ملازمًا له، وقريبًا منه، وقد نام عنده[2]؛ لأنَّ خالته ميمونة بنت الحارث هي زوجة النبيِّ عليه الصلاة والسلام، فلا يبعُد أن يسمعَ أكثر من ذلك.

«وأمَّا أبو إسحاق، عن الحارثِ» الأعور **«عن عليٍّ»** رضي الله عنه **«فلم يسمَع أبو إسحاق من الحارثِ إلا أربعةَ أحاديث»**، الحارث الأعور مضعَّف عند عامَّة أهلِ العلمِ، وهو مشهورٌ بالتشيُّعِ، بل عنده شيء من الغلوِّ، ومطعونٌ فيه، وروايتُه غيرُ مقبولةٍ، لا سيَّما إذا كانت عن عليٍّ رضي الله عنه، أو كان المروي في فضائلِ أهلِ البيتِ.

وقد ألَّف عبد العزيز الغماريِّ المغربيِّ في ترجمته كتابًا سماه: «الباحث عن عللِ الطعنِ في الحارثِ»، ومؤلف الرسالة لا يسلَم من شوبِ تشيُّعٍ مع وجودِ التصوُّف الغالي فيه، ومؤلَّفاته تعجُّ بالتصوُّف المغرقِ الغالي، وقد دافَع في هذه الرسالةِ عن الحارثِ الأعورِ، بل واستمات في الدفاعِ عنه، وقدَح في أئمَّةِ الإسلام الكبارِ العظامِ الجبالِ من أمثالِ البخاريِّ وغيره، وكلُّ ذلك من أجلِ تصحيحِ حديث: **«أنا مدينةُ العلمِ وعليٌّ بابُها»**[3]، ولا شكَّ أنَّ هذا علامةُ الخذلانِ.

---

(١) فتح الباري ١١/ ٣٨٣.

(٢) إشارة لما أخرجه البخاريُّ، كتاب الأذان، باب يقوم عن يمينِ الإمام بحذائه سواء إذا كانا اثنَين (٦٩٧)، ومسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الدُّعاء في صلاة اللَّيل وقيامه (٧٦٣)، وأبو داود (٦١٠)، والنَّسائي (٨٠٦)، وابن ماجه (٤٢٣)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما. ولفظ البخاريِّ: «بت في بيت خالتي ميمونة...» ثم ذكره في صفة صلاةِ النبيِّ ﷺ بالليل.

(٣) أخرجه الترمذي، كتاب المناقب (٣٧٢٣)، من حديث علي رضي الله عنه. وجاء من حديث ابن عباس، وجابر، وأنس، وأبي سعيد الخدري وغيرهم رضي الله عنهم.
قال الترمذيُّ: «هذا حديثٌ غريبٌ منكرٌ». وقال في العلل الكبير (٦٩٩): «سألت محمدًا عنه فلم يعرِفه، وأنكر هذا الحديثَ». =

وأخو عبد العزيز الغماريِّ أحمدُ الغماري له رسالةٌ اسمها: «إحياء المقبورِ من أدلَّة جوازِ بناءِ المساجدِ علىٰ القبورِ» قرَّر فيها من أنواعِ الشركِ ما قرَّر، ورَمىٰ الدعوةَ السلفيةَ علىٰ يد الإمامِ المجددِ الشيخ محمَّد بن عبد الوهَّاب بشتَّىٰ الاتهاماتِ، وقال: «... كالقرنيين الذين فعَلوا ذلك بقبورِ الصَّحابةِ والأولياءِ والصَّالحين بالمدينةِ ومكة وغيرهما مما احتلُّوه من البلادِ، وأما أرضُهم، فلم يجعل الله منها وليًّا ولا صالحًا منذ ظهورِ الإسلامِ إلىٰ وقتِنا»[1]، نسأل الله العافية، ثم أطالَ في السبِّ والشتمِ لمن يُسمِّيهم القرنيين، يعني: نسبة إلىٰ نَجد قَرن الشَّيطان.

وقد وقَفت علىٰ ما كتبه بخطِّه علىٰ كتابِ شيخِ الإسلامِ رَحِمَهُ اللهُ: «تلخيص كتابِ الاستغاثةِ للردِّ علىٰ البكري» وقد كُتب عليه: «لشيخِ الإسلامِ أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية» فمسح: «الإسلام» وكتب: «الكفَّار»، نسأل الله السلامة والعافية.

«ليس فيها مسندٌ واحدٌ»، يُحتمل أن يكونَ المراد بالمسند ما يُقابل المرسلَ، وذلك مثل ما يقولون: أسنده فلانٌ، وأرسلَه فلانٌ، ويُحتمل أن يُراد به المرفوعُ، يعني: ليس فيها حديثٌ واحدٌ مرفوعٌ.

«وأمَّا ما في كتابِ «السننِ» من هذا النحوِ فقليلٌ»، أي: قليلٌ بالنسبةِ لأحاديثِ الكتابِ، والكتابُ من أنظفِ كتبِ السننِ في الأسانيدِ والمتونِ بعد الصَّحيحين؛ ولذا يُجعل ثالث الكتبِ الستةِ بعد الصحيحين، وأحاديثُه الضعيفُ فيها ليس بكثيرٍ.

= وهذا المتن له طرقٌ كثيرةٌ جدًّا، منها ما هو من طريقِ الحارثِ، عن عليٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وما هو من طريق غيره، عن علي، وما هو من حديث غير علي من الصَّحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ. **والخُلاصة في ذلك**: ما قاله العقيليُّ في الضُّعفاء (١١٠٠) عقب تخريجه لحديثِ ابن عبَّاس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: «ولا يصحُّ في هذا المتنِ حديثٌ». وما قاله شيخ الإسلام في منهاج السنة ٧/ ٥١٥: «وحديث: «أنا مدينة العلم وعلي بابها» أضعف وأوهىٰ؛ ولهذا إنما يعدُّ في الموضوعات وإن رواه الترمذيُّ، وذكره ابن الجوزي وبيَّن أن سائرَ طرقِه موضوعةٌ».

(١) إحياء المقبور (ص: ٤٨).

«ولعلَّ ليس للحارثِ الأعورِ في كتابِ السننِ إلا حديثٌ واحدٌ، فإنَّما كتَبتُه بأخرةٍ»، يعني: في وقتٍ متأخرٍ، فكأنَّه ذكَر الترجمةَ وبيَّض لها ثُمَّ مكَث مدةً طويلةً يبحث عن حديثٍ مناسبٍ لهذه الترجمةِ، فلم يجدْه إلا من طريقِ الحارثِ، فاضطر أن يكتبَه؛ لئلا يتركَ الترجمةَ بدون دليلٍ.

«وربَّما كان في الحديثِ ما تثبُتُ صحَّةُ الحديثِ منه»، أي: أنَّ الحديثَ قد يكون صحيحًا عند غيرِه **«إذا كان يخفىٰ ذلك عليَّ»**، يعني: وجهَ الصحةِ، مع أنَّ عِلَّته ظاهرةٌ عنده **«فربما ترَكت الحديثَ إذا لم أفقَهه»**، أي: إذا لم يفقهْ وجهَ التَّصحيحِ **«وربَّما كتَبته وبيَّنته»**؛ لأنَّ فيه وهنًا شديدًا، فلا بدَّ أن يُبيِّنه علىٰ ما تقدَّم **«وربَّما لم أقِفْ عليه»**، أي: لم يقِفْ علىٰ العلَّةِ فيتركه **«وربَّما أتوقَّفُ عن مثلِ هذا»**، يعني: عن مثل علة يُبيِّنها فيما يكون مصححًا عند غيره ومعلًّا عنده.

فهذه الاحتمالاتُ كلُّها موجودةٌ في كتابه:

- فقد يذكر ما فيه علةٌ ظاهرةٌ عنده ويبيِّنها.
- وربَّما يذكر حديثًا لم يفقَه علَّته فلا يُبيِّنها.
- وربما ترك الحديثَ بالكلِّية إذا لم يفقَه علَّته.

«لأنَّه ضررٌ علىٰ العامَّة أن يُكشف لهم كلُّ ما كان من هذا البابِ فيما مَضىٰ من عيوبِ الحديثِ»، فالعامَّة يُعاملون علىٰ حسبِ عقولهم، قال علي رضي الله عنه: «حدِّثوا الناسَ بما يَعرفون، أتحبُّون أن يُكذب اللهُ ورسولُه»(١)، وقال ابن مسعود رضي الله عنه: «وما أنت بمحدِّثٍ قومًا حديثًا لا تبلُغه عقولُهم إلا كان لبعضهم فتنةً»(٢).

(١) أخرجه البخاري، كتاب العلم، باب من خصَّ بالعلمِ قومًا دون قومٍ كراهية ألَّا يفهموا (١٢٧).
(٢) أخرجه مسلم في مقدمة الصحيح ١/ ١١.

فالعامَّة يُفتتنون بمثلِ هذه الأمورِ؛ ولـذا تُحجب بعضُ النصوصِ عن بعضِ العامةِ، بل وقد تُحجب عن بعض الخاصَّة؛ ولذا فقد أُنكر علىٰ أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تحديثُه الحجَّاجَ بحديث العُرنيين(١)؛ لأنَّ فيه نِكايةً بالعُرنيين، من قطعٍ، وسمرِ أعينٍ(٢)، وتركٍ تحت حرارةِ الشمسِ يستَسقون فلا يُسقَون(٣)، فمثل هذا الحديثِ قد يستدلُّ به الحجَّاج ويزيد في ظلمِه؛ لأنه سَمع هذا من فعلِ النبيِّ ﷺ، فمثل هذا لا يُلقىٰ علىٰ الحجَّاج، وإنما يُلقىٰ مثلًا علىٰ حاكمٍ أو قاضٍ يتراخىٰ في عقابِ المجرمين، ولا يحكم عليهم بما يُناسب جرائمَهم؛ كمن يُؤتىٰ بالمجرمِ المعتادِ الإجرامِ فيحكم عليه بعشرِ جلدات، فأمثال هذا يُبيَّن له حديثُ العُرَنِيِّين، وأنَّ مثل هؤلاءِ لا هَوادةَ معهم، وأنَّ الحُدود ما شُرعت إلا لتُنَفَّذ.

«لأنَّ علمَ العامةِ يقصُر عن مثلِ هذا»، يعني: فالعامِّي قد يتساءل عن جدوىٰ ذكرِ الحديثِ ما دام ضعيفًا، وهذا قاله بعضُ الأئمَّةِ والخُطباءِ، فالعاميُّ لا يُدرك ما وراء صَنِيعِ الأئمَّةِ من أنَّه قد يُوجد له ما يُرقيه. نعم، قد يُذكر الحديثُ الضعيفُ ويُبيَّن علَّته؛ لئلَّا يغترَّ به الناس، مما قد يكون مشهورًا علىٰ الألسنة ولا يُعرف أنَّه ضعيف.

✍ عدد أجزاء وأحاديث «سنن أبي داود»:

«وعددُ كتبِ هذه السُّننِ ثمانية عشر جزءًا مع المراسيلِ»، تقدَّم أن مراده الكتبُ التي يحتويها كتابُ «السُّننِ»؛ ككتاب الطَّهارةِ، وكتابِ الصلاةِ، وكتابِ الزكاةِ، وهكذا، فكتاب «سنن أبي داود» يشتَمِلُ علىٰ كتبٍ؛ وإلا فالأصلُ أنَّه كتابٌ واحدٌ،

(١) قال ابن حجر في فتح الباري ١/ ٢٢٥: «وعن الحسن أنه أنكر تحديث أنس للحجاج بقصة العرنيين»، وينظر: صحيح البخاري، كتاب الطب، باب الدواء بألبان الإبل، (٥٦٨٥).

(٢) قال ابن الأثير في النهاية ٢/ ٣٩٩: «فسَمَر أعينَهم: أي: أحمىٰ لهم مسامير الحديد ثم كحَلهم بها».

(٣) أخرجه البخاريُّ، كتاب المغازي، باب قصَّة عُكل وعُرينة (٤١٩٢)، ومسلم، كتاب القَسامة والمحاربين والقِصاص والدِّيات، باب حكم المحاربين والمرتدِّين (١٦٧١)، وأبو داود (٤٣٦٤)، والترمذيُّ، وقال: «حسنٌ صحيحٌ غريبٌ» (٧٢)، والنسائيُّ (٣٠٦)، وابن ماجه (٢٥٧٨)، من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وكذا كتاب «صحيح البخاريِّ» يشتمِلُ علىٰ سبعةٍ وتسعين كتابًا، وهكذا بقيَّةُ الكتبِ، فهو يُريد بالكتُبِ هنا الأجزاءَ.

وبعضُ المبتدئين من الطلَّاب يطلقون علىٰ المجلدات الكتب فيقولون مثلا: «اشتريتُ «سننَ أبي داود» خمسة كتبٍ»، وهو يقصد بذلك: خمسة مجلدات، وهذا متداوَل كذلك عند بعض العامَّة.

«منها جزءٌ واحدٌ مراسيلُ»، وهذا قد طُبع مستقلًّا، وطُبع مرارًا.

«وما رُوي عن النبيِّ ﷺ من المراسيلِ منها ما لا يصِحُّ»؛ لأنَّ الأصلَ في المراسيلِ الضعفُ؛ كما قرَّر هو سابقًا، وهو قولُ جمهورِ العلماءِ[1] «ومنها ما هو مُسْندٌ عند غيرِه وهو متَّصِلٌ صحيحٌ» يعني: جاء من طرقٍ أخرىٰ عند غيرِه مسندًا، كأن يسقُطَ راوٍ من الرواة -لأنه يُطلق الإرسالَ علىٰ ما هو أعمُّ مما يرفعه التابعيُّ إلىٰ النبيِّ عليه الصلاة والسلام- فتجده موصولًا عند غيرِه، أو ما رفَعه التابعيُّ إلىٰ النبيِّ عليه الصلاة والسلام فيُذكر صحابيُّه عند غيرِه.

«ولعلَّ عدد الذي في كتابِي من الأحاديثِ قدرُ أربعة آلافٍ وثمانمئة حديثٍ، ونحو ستِّمئة حديثٍ من المراسيلِ»، إذا راجعنا المطبوعَ من «السنن» وجدناه خمسة آلاف ومئتين وأربعة وسبعين حديثًا، يعني: أكثر ممَّا قال بأربعمئة وأربعة وسبعين حديثًا، ولعله لم يذكُر المراسيلَ التي في «السُّنن»، فاكتفىٰ بذكرِ المسندةِ المتصلةِ.

ولعلَّه بسببِ أنَّ الكتابَ مرويٌّ برواياتٍ متعدِّدةٍ متفاوتةٍ؛ كرواية اللُّؤْلؤِي، وابن العبد[2]، وابن داسة[3] وغيرهم، فالرِّوايات تتفاوَت في الأعدادِ، وتتفاوَت في

(١) ينظر: التمهيد ١/ ٥.

(٢) هو: أبو الحسن علي بن الحسن بن العبد الورَّاق. روىٰ عن: أبي داود السجستاني، وعثمان بن خرزاذ الأنطاكي. وروىٰ عنه: الدارقطني، والحسين بن محمد بن سليمان الكاتب، وابن الثلاج. توفي سنة ٣٢٨هـ. ينظر: تاريخ بغداد ١٣/ ٣١٣، وتاريخ الإسلام ٧/ ٥٥٢.

(٣) هو: أبو بكر محمَّد بن بكر بن محمَّد بن عبد الرزَّاق بن داسة التمَّار البصري، الثقة العالم، آخر من حدَّث بالسنن. =

طولِ الأحاديثِ - بزيادةِ جملٍ ونقصها-، وفي ضبطِ بعضِ الألفاظِ؛ كتغيير لفظٍ بلفظٍ، والإمام لا يزال يُروىٰ عنه الكتابُ ويزيد فيه وينقص، فلعل هذا العدَّ كان في أوَّل الرِّوايات، ثُمَّ بعد ذلك زاده في أماليه.

كما أن رِوايات «صحيحِ البخاري» متفاوتةٌ، فرواية حمَّاد بن شاكر[1] - كما قال أهلُ العلمِ - تنقص عن روايةِ غيره بمِئتي حديثٍ[2].

وأيضا فعندنا قد يعدُّ طريقٌ من الطرقِ حديثًا، وهم لا يعدُّون مثل هذا حديثًا.

وعلىٰ كلِّ حالٍ فالخطبُ سهلٌ، وكونه يقول: «**قدر**» يعني: تقريبًا، فهو لم يقل: عددُ الأحاديثِ أربعة آلاف وثمانمئة، بل قال: «**قدر أربعة آلافٍ وثمانمئة**»، ويُشكل عليه أنه إن كان أرادَ التقريب لقال: خمسة آلاف تقريبًا؛ لأنَّ التقريبَ لا يكون بالتحديدِ، بل بالوُقوفِ علىٰ عَقْدٍ.

وعلى كلِّ حالٍ فأبو داود إمامٌ، وهذه هي عدَّته لكتابِه، ولا يُحاسب عليها، وليس لأحد أن يقُول: «ما زاد عمَّا عدَّه الإمامُ ليس من «السُّننِ»؛ فالاختلافُ في العدَّة واردٌ لا سيَّما عند المتقدِّمين، فعند المتقدِّمين البونُ شاسعٌ؛ فمثلًا أحمد بن سَلمة[3]

= روىٰ عن: أبي داود السِّجستاني، وإبراهيم بن فهد، وأبي جعفر الشيرازي وغيرهم. وروىٰ عنه: أبو بكر بن لال، وأبو سليمان الخطابي، وأبو بكر بن المقرئ، وغيرهم. توفي سنة ٣٤٦هـ. ينظر: التقييد (٣٩)، وسير أعلام النبلاء ١٥/ ٥٣٨.

(١) هو: أبو محمَّد حمَّاد بن شاكر بن سَوِيَّة الورَّاق النَّسَفي، الإمام، المحدث، الثِّقةُ، المأمونُ. روىٰ عن: البخاري، وأبي عيسىٰ الترمذيِّ، وعيسىٰ بن أحمد العسقلانيِّ. وروىٰ عنه: بكر بن محمَّد بن جامع، وأبو أحمد قاضي بخارىٰ. توفي سنة ٣١١هـ. ينظر: التقييد لابن نقطة (٣١٦)، وسير أعلام النبلاء ١٥/ ٥.

(٢) ينظر: النكت علىٰ ابن الصلاح للزركشي ١/ ١٨٩، وشرح التبصرة ١/ ١١٨، والنكت علىٰ ابن الصلاح لابن حجر ١/ ١٣٥.

(٣) هو: أبو الفضل أحمد بن سلمة بن عبد البزَّاز النَّيسابوري، أحد الحفَّاظ المتقنين المجوِّدين، رفيق مسلم في الرِّحلة. روىٰ عن: قتيبة، وإسحاق بن راهويه، ومحمد بن أسلم الطوسي، وغيرهم. وروىٰ عنه: ابن وارة، وأبو زرعة، وأبو حاتم، وعامة النيسابوريين. توفي سنة ٢٨٦هـ. ينظر: تاريخ بغداد ٥/ ٣٠٢، وسير أعلام النبلاء ١٣/ ٣٧٣.

يقـول: «صـحيحُ مسـلمٍ» اثنـا عشـر ألـفَ حـديثٍ»(١). وغيـره يقـول: أربعـة آلاف. وبعضُهم يقول: ثمانية آلاف(٢).

وكذا «مسند الإمام أحمد»، فقيل: أربعون ألف حديث، وقيل: ثلاثون ألف حديث(٣).

فالمتقدِّمون لا يُعنون بدقَّة أعدادِ الأحاديثِ قدر عِنايتهم بحفظِها ومذاكرةِ العلمِ؛ فعندهم الأفضل من أن يعدُّوا الأحاديث واحدًا واحدًا أن يحفظوا مئة حديثٍ، أما المتأخِّرون فهمَّتهم وعنايتهم بالمظهرِ، بعددِ الأحاديثِ أكثر من حفظِها، وبطريقة الإخراج وتنسيق الفقراتِ والسطورِ. ولا شكَّ أن المتقدِّمين همَّتُهم وعنايتُهم أعظمُ من هممِ المتأخِّرين.

ويُذكر أنَّ شخصًا من اليمنِ أشكَلت عليه مسألة قراءة «تفسير الجلالين» بدون وضوءٍ؛ لأنَّ العلماءَ يحكمون بالغالبِ، فإذا كان الغالبُ غيرَ القرآنِ جاز أن تقرأ بغيرِ وضوءٍ، وإذا كان الغالبُ القرآنَ فلا بد من الوُضوءِ، فأخذ يعدُّ حروفَ القرآنِ وحروفَ التفسيرِ، فوجد العدد متساويًا إلىٰ سورة المزمل، ثم من سورة المدثر إلىٰ آخر القرآنِ زاد التَّفسير قليلًا، فانحلَّت المشكلةُ عنده.

ولذلك فقد حُرم كثيرٌ من طلَّابِ العلمِ بهذه الطريقةِ خيرًا كثيرًا؛ حيث تجده يُمضي الوقت في العدِّ والحسابِ، والجمعِ والطرحِ، والزيادةِ والنقصانِ، وكان الأولىٰ به أن يشتَغل بالمضمونِ بدلًا من ذلك، فينبغي أن يكونَ طالبُ العلم مهتمًّا بالغاياتِ لا بالوسائلِ.

(١) ينظر: النكت علىٰ ابن الصلاح للزركشي ١/ ١٩٠، ١٩١، والتقييد والإيضاح (ص: ٢٧).
(٢) ينظر اختلاف الأقوال في: النكت علىٰ ابن الصلاح للزركشي ١/ ١٩٠، ١٩١.
(٣) ينظر: خصائص مسند أحمد (ص: ٣٣)، والنكت علىٰ ابن الصلاح للزركشي ١/ ٣٦٥، ٣٦٦.

وهذا بخلافِ مَن يقوم بهذا العدِّ خدمةً لطلابِ العلمِ، وكم أفاد طلابُ العلمِ من ترقيم محمَّد فؤاد عبد الباقي لـ«صحيح البخاري» وذكرِ أطرافِه، أما المتقدِّمون فليسوا بحاجةٍ إلىٰ مثل هذه الأعدادِ والأطرافِ، ولا إلىٰ إحالاتٍ علىٰ لاحقٍ ولا علىٰ سابقٍ، بل هم يحفظونها. فاهتماماتنا وعناياتنا اليوم بأمورٍ لا تخطر علىٰ بالِ المتقدِّمين، بل ولا تخطر علىٰ بالِ شيوخِنا الذين أدركناهم.

✍ منهج الإمام أبي داود في اختيار أحاديث كتابه:

«فمَن أحبَّ أن يميِّزَ هذه الأحاديثَ مع الألفاظِ فربَّما يجيء حديثٌ من طريقٍ وهو عند العامَّة من طريقِ الأئمةِ الذين هم مشهورون»، يعني: في الدَّرجة العُليا من الصحَّة، فلا يزال يرويه إمامٌ عن إمامٍ، لكن المعاني فيه أقلُّ «غير أنَّه ربَّما طلبتُ اللَّفظة التي تكون لها معانٍ كثيرةٌ»، يعني: وهو موجودٌ عند مَن هم دونهم في الدرجةِ، لكنه يشتَمل من المعاني علىٰ شيءٍ أكثر، فيحرص علىٰ تحصيلِ المعاني الكثيرة وإن فوَّت الأسانيدَ الأكثرَ نظافةً، وتقدَّم أنَّه قد يُؤثر العلوَّ علىٰ قوةِ الإسنادِ.

وقد يُفهم من هذا أنَّ الإمامَ أبا داود يُثبت زيادةَ الثقة مطلقًا، وتصرُّفاته تدلُّ علىٰ شيءٍ من هذا، لكنَّ الإطلاقَ فيه ما فيه؛ لأن هذا ليس بقاعدةٍ مطردةٍ عندهم، خاصة وقد قال: «ربما» وهي للتَّقليل كما هو معروفٌ.

«وممَّن عرَفت نقل من جميعِ هذه الكتُبِ» التي حواها كتاب «السنن»، واستفادوا منها، ورووا عنه، وهذا صحيحٌ، فكثيرٌ من الأئمَّة - ممن لهم عنايةٌ بالروايةِ - يروون الأحاديثَ والرواياتِ الكثيرةَ من طريقِ أبي داود؛ كالحاكمِ، والبيهقيِّ، والبغويِّ في «شرح السنة» وغيرهم، ويُستفاد من هذه الرِّوايات في هذه الكتبِ وإن كانت متأخِّرةً تصحيح بعضِ ألفاظِ الأصلِ؛ لأنَّ الأئمةَ إذا تداولوا حديثًا حرَّرُوا ألفاظَه، فإذا

وجَدت مثلًا في جميعِ طبعات «السُّنن» غلطًا، أو لفظةً مشكلةً، فإن رجَعت إلىٰ البابِ نفسِه من «سنن البيهقي» وجَدته قد أورَد الحديثَ من طريقِ أبي داود وصحَّح لفظه. فاللَّفظُ الذي تداوَله الأئمَّة لا شكَّ أنه يُحرص عليه.

«فربما يجيء الإسنادُ فيُعلم من حديثِ غيرِه أنَّه غيرُ متصلٍ ولا يتبيَّنهُ السَّامعُ إلا بأن يعلمَ الأحاديثَ»، يعني: يجمع طرقَ هذا الخبر، فيتبين له السَّقطُ من السندِ أو عدمُه، **«وتكون له فيه معرفةٌ، فيقف عليه»**، أي: تكون لديه خبرةٌ ودربةٌ يستطيع بها أن يميزَ بين ما هو متَّصل وما هو منقطع، وإن كان ظاهرُه الاتصالَ.

«مثل ما يُروىٰ عن ابن جُريج قال: أُخبرت عن الزهريِّ»، هذا انقطاعٌ ظاهرٌ؛ لأنَّ الصيغةَ في بنائها للمجهولِ تدلُّ علىٰ وجودِ مُخبرٍ.

وهذا التحري موجودٌ بالنسبةِ للكتبِ الستةِ، ودونها «صحيحُ ابن خزيمة»، و«صحيح ابن حبان»، و«مستدرك الحاكم»، ومنهم من يجعلها فوق السنن؛ لأنه قد اشتُرط فيها الصحَّة، فيُضيفها إلىٰ الصِّحاح، لكن مَن اشترَط لم يوفِّ بشرطِه، أو تساهَل في الشرطِ، أو في تطبيقِه.

«ويرويه البُرْساني[(١)]، عن ابن جُريج، عن الزهريِّ»، يعني: فمَن يَرويه بحذفِ صيغةِ بناءِ الفعلِ للمجهولِ «أُخبرت عن الزُّهري» يُلبِّس علىٰ الناسِ ويُخفي عليهم حقيقةَ الأمرِ **«فالذي يسمَع يظنُّ أنه متَّصل، ولا يصحُّ بتَّة»**، يعني: مطلقًا، وأكثر ما يُقال في مثل هذا: (ألبتة) بهمزةِ القطعِ، **«فإنما ترَكناه لذلك»**؛ لأنَّه غيَّر الصيغةَ، فترتَّب علىٰ ذلك إيهامُ الاتصالِ **«هذا لأنَّ أصلَ الحديثِ غيرُ متَّصل ولا يصحُّ،**

(١) هو أبو عبد الله - وقيل: أبو عثمان - محمَّد بن بكر بن عثمان البُرساني، الصَّدوق. روىٰ عن: ابن جُريج، وأيمن بن نابل، وشُعبة وغيرهم. وروىٰ عنه: أحمد، وإسحاق، وعلي بن المديني، ويحيىٰ بن مَعين، وغيرهم. توفي سنة ٢٠٤هـ. ينظر: تهذيب الكمال ٢٤/ ٥٣٠، والتهذيب (٩٦).

وهو حديثٌ معلولٌ، ومثل هذا كثيرٌ»، وهذا يُشكِّك في مثل هذا الرَّاوي، وإن كان البُرساني مُوَثَّقًا عند بعضِهم، لكن هذا الفعل ضربٌ من التدليسِ، وهو إلىٰ تدليسِ التسويةِ أقربُ؛ لأنَّه لم يُسقط شيخَه ابن جُريج، وإنما أسقَط ما بين ابن جُريج والزهريِّ، وهذا في الغالبُ هو صنيعُ من يدلِّس تدليسَ التسويةِ، وهو شرُّ أنواعِ التدليسِ[1].

«والذي لا يعلَم يقول: قد ترَك حديثًا صحيحًا من هذا»؛ لأنه تركه لعلَّة هو لا يَدريها ولا يشعُر بها، فإذا نظر في الإسنادِ صحَّحه، وتساءل عن علَّة تركِ أبي داود لحديثٍ صحيحٍ، مع أن أبا داود يعرف له علةً لم يُدركْها هو، وهي أن صيغةَ الأداء كانت: «أُخبرت عن الزهريِّ» فجاء البُرسانيُّ فسواها وجوَّد الإسنادَ؛ بأن أظهَر الأجواد وحَذف المجهولَ الذي تضمَّنه لفظ: «أُخبرت»، وهذا أشبه ما يكون بتدليسِ التسويةِ «وجاء بحديثٍ معلولٍ»؛ لأنَّ كتابَه يتضمن أحاديثَ معلولةً قد يُبين علَّتها وقد لا يبيِّن علىٰ ما تقدم.

✍ اقتصار الإمام أبي داود على أحاديث الأحكام:

«وإنمَّا لم أصنِّف في «كتابِ السننِ» إلا الأحكامَ»، فكتابُ «سنن أبي داود» كتابٌ متخصصٌ في أحاديثِ الأحكامِ، بدأه بكتابِ الطهارةِ، وختَمه بكتابِ السنةِ - نظير ما فعل ابنُ ماجه في مقدمةِ كتابِه - وختمه أيضًا بكتابِ الأدبِ؛ لأن كثيرًا من الآداب أحكامٌ، فيها أوامرُ ونواهٍ، فلم يشتَمل كتابُه علىٰ العقائدِ، ولا التفسيرِ، ولا الإيمانِ، ولا التوحيدِ، ولا الاعتصامِ، ولا المغازي، ولا السيرِ، ولا الفضائلِ... إلخ.

---

(١) يُنظر: صعود المراقي إلىٰ ألفية العراقي (ص: ٣٣٩).

«**ولم أصنِّف كتبَ الزُّهد وفضائلِ الأعمالِ وغيرها**»، يعني: كما صنَّف غيري ممن تقدَّم ذكرهم؛ كوكيع، وسفيان وغيرهما، والبخاريُّ أيضًا له يد، فصحيحه قد اشتَمل علىٰ هذه الكتبِ، وأيضًا «صحيح مسلم» وكذا «جامع الترمذي» فيهما أبوابٌ من أبوابِ الدينِ لم تُذكر في «سنن أبي داود»؛ ولذا استحقَّت هذه الكتب الثلاثة: «صحيح البخاري»، و«صحيح مسلم»، و«جامع الترمذي»، أن تُسمىٰ جوامع؛ لأنها جمعَت جميعَ أبوابِ الدينِ، بخلافِ (سنن أبي داود)، و(سنن النسائي)، و(سنن ابن ماجه)، فهي سننٌ متخصِّصةٌ في أحاديثِ الأحكامِ، وقد يُذكر غير الأحكامِ لكنَّه نادرٌ، وقد يُذكر تبعًا لا علىٰ سبيلِ الاستقلالِ.

«**فهذه الأربعةُ آلاف والثَّمانُمئة كلُّها في الأحكامِ**»، ولعلَّ هذه العدَّة التي ذكَرها لا يدخُل فيها كتابُ السُّنَّة، ولا كتابُ الأدبِ، لأننا إذا استثْنينا هذين الكتابين اقترَبت العدةُ مما ذكره رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فيكون إدخالُه لكتابِ السُّنَّةِ وكتابِ الأدبِ في كتابٍ متخصصٍ في أحاديثِ الأحكامِ إلحاقًا، أي: كالذَّيل للكتابِ، لا من أصله، «**فأما أحاديثُ كثيرةٌ صحاحٌ في الزهدِ والفضائلِ وغيرها، فلم أخرجها**»، وقد تقدَّم له قريبٌ من هذا الكلامِ، حينما تكلَّم عن سُفيان، ووكيع وغيرهما.

الخَاتمة

«والسَّلام عليكم ورحمة الله وبرَكاته»، ختم الرسالةَ بما افتتحها به «وصلَّىٰ الله علىٰ سيِّدنا محمد وعلىٰ آله وسلم تسليمًا»، تمام العبارة أن يقول: وآلِه وأصحابِه.

وقد ذُكر في خاتمةِ طبعةٍ أخرىٰ: «والسلامُ عليكم ورحمةُ الله وبركاته، وصلَّىٰ الله علىٰ سيِّدنا محمد، وعلىٰ آلِه الطيِّبين الطاهرين، وأصحابِه المنتَخبين، وأزواجِه أمَّهات المؤمنين، وسلم تسليمًا كثيرًا» ولا يبعُد أن يكونَ هذا من تصرفِ النُّسَّاخِ بالزيادةِ والنقصِ في مثل هذه المقدماتِ والخواتيمِ، يعني: فقبل كلامِ المؤلفِ وبعده يكون فيه من تصرُّف النسَّاخ. «وحسبنا الله ونِعم الوَكيل»، والله أعلم، وصلىٰ الله وسلَّم وبارك علىٰ عبدِه ورسولِه نبينا محمد، وعلىٰ آله وصحبه أجمعين.

المصادر والمراجع

- **القرآن الكريم.**

كتب التفسير وعلوم القرآن:

- تفسير الطبري = جامع البيان عن تأويل آي القرآن، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (ت ٣١٠هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر، الدكتور عبد السند حسن يمامة، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٢ هـ/ ٢٠٠١ م.
- تفسير يحيىٰ بن سلام، يحيىٰ بن سلام بن أبي ثعلبة (ت ٢٠٠هـ)، تقديم وتحقيق: هند شلبي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٥ هـ/ ٢٠٠٤ م.

كتب العقيدة:

- درء تعارض العقل والنقل، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨هـ)، تحقيق: الدكتور محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية، الطبعة الثانية، ١٤١١ هـ/ ١٩٩١ م.
- مجموع الفتاوىٰ، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (ت ٧٢٨هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م.

- منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨هـ)، المحقق: محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة الأولىٰ، ١٤٠٦ هـ/ ١٩٨٦ م.
- إعلام الموقعين عن رب العالمين، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب المعروف بابن قيم الجوزية (ت٧٥١ هـ)، قدم له وعلق عليه وخرج أحاديثه وآثاره: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، شارك في التخريج: أبو عمر أحمد عبد الله أحمد، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٣ هـ.
- اجتماع الجيوش الإسلامية علىٰ غزو المعطلة والجهمية، محمد بن أبي بكر بن أيوب شمس الدين ابن القيم (ت ٧٥١هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولىٰ، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م.
- لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدرة المضية في عقد الفرقة المرضية، شمس الدين، أبو العون محمد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنبلي (ت ١١٨٨هـ)، مؤسسة الخافقين ومكتبتها، دمشق، الطبعة الثانية، ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م.

كتب السُّنـــة:

- صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري (ت٢٥٦هـ)، دار طوق النجاة، بيروت، طبعة مصورة من الطبعة الأميرية ببولاق (١٣١١هـ)، الطبعة الأولىٰ ١٤٢٢هـ.
- صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج النيسابوري (ت٣٦١هـ)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

- سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث السجستاني (ت٢٧٥هـ)، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت.
- سنن الترمذي، محمد بن عيسىٰ بن سورة (ت٢٧٩هـ)، تحقيق أحمد محمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي، وإبراهيم عطوة عوض، مكتبة ومطبعة مصطفىٰ البابي الحلبي، مصر، الطبعة الثانية، ١٣٩٥هـ، ١٩٧٥م.
- سنن النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت٣٠٣هـ)، تحقيق عبد الفتاح أبي غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م.
- سنن ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني (ت٢٧٣هـ)، تحقيق شعيب الأرنؤوط، وعادل مرشد، ومحمد كامل قرة بللي، وعبد اللطيف حرز الله، دار الرسالة العالمية، الطبعة الأولىٰ، ١٤٣٠هـ، ٢٠٠٩م.
- المسند، أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤هـ)، رتبه علىٰ الأبواب الفقهية: محمد عابد السندي، عرف للكتاب وترجم للمؤلف: محمد زاهد بن الحسن الكوثري، تولىٰ نشره وتصحيحه ومراجعة أصوله: السيد يوسف علي الزواوي الحسني، السيد عزت العطار الحسيني، دار الكتب العلمية، بيروت.
- المصنف، عبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت٢١١هـ)، دار التأصيل، القاهرة، الطبعة الأولىٰ، ١٤٣٦هـ/ ٢٠١٥م.
- مسند الإمام أحمد، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل (ت٢٤١هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط، عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢١ هـ/ ٢٠٠١ م.
- السنن الكبرىٰ، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت٣٠٣هـ)، حققه: حسن عبد المنعم شلبي، أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠١ م.

- الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد البُستي (ت ٣٥٤هـ)، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (ت ٧٣٩ هـ)، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولىٰ، ١٤٠٨ هـ/ ١٩٨٨ م.
- سنن الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني (ت ٣٨٥ هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط، وحسن عبد المنعم، وجمال عبد اللطيف، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولىٰ ٢٠٠٤م.
- المستدرك علىٰ الصحيحين، أبو عبد الله الحاكم النيسابوري (ت ٤٠٥ هـ)، تحقيق ونشر: مركز البحوث بدار التأصيل، القاهرة، الطبعة الأولىٰ، ١٤٣٥هـ/ ٢٠١٤م.
- السنن الكبير، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت٤٥٨هـ)، المحقق: مركز هجر للبحوث والدراسات، دار هجر، القاهرة، الطبعة الأولىٰ، ١٤٣٢ هـ/ ٢٠١١ م.
- معرفة السنن والآثار، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي، جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي، باكستان، دار قتيبة، دمشق- بيروت، دار الوعي، حلب- القاهرة، دار الوفاء، المنصورة- القاهرة، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٢هـ/ ١٩٩١م.
- الخلافيات بين الإمامين الشافعي وأبي حنيفة وأصحابه، المؤلف: أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨هـ) الروضة للنشر والتوزيع، القاهرة، الطبعة الأولىٰ، ١٤٣٦هـ/ ٢٠١٥م.
- كشف الأستار عن زوائد البزار، نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت ٨٠٧هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولىٰ، ١٣٩٩ هـ/ ١٩٧٩ م.

شـروح الحـديث:

- معالم السنن (شرح سنن أبي داود)، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي (ت ٣٨٨هـ)، المطبعة العلمية، حلب، الطبعة الأولىٰ ١٣٥٢ هـ/ ١٩٣٤م.
- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري القرطبي (ت٤٦٣ هـ)، المحقق: مصطفىٰ بن أحمد العلوي، ومحمد عبد الكبير البكرىٰ، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب.
- المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم، أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي (ت٦٥٦هـ)، المحقق: محي الدين ديب، ويوسف علي بديوي، وأحمد محمد السيد، ومحمود إبراهيم بزال، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، دمشق، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م.
- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج المعروف بشرح النووي علىٰ مسلم، أبو زكريا محيي الدين يحيىٰ بن شرف النووي (ت٦٧٦هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثانية ١٣٩٢هـ.
- التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت ٨٠٤هـ)، المحقق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الناشر: دار النوادر، دمشق، سوريا، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٩ هـ/ ٢٠٠٨ م.
- هدي الساري (مقدمة فتح الباري)، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي (ت٨٥٢هـ)، محب الدين الخطيب، وقصي محب الدين الخطيب، المكتبة السلفية.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي،

قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، وعليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ.

- عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم، أبو الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي (ت١٣٢٩هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م.

كتب التخريج والزوائد:

- الأحكام الشرعية الكبرى، عبد الحق بن عبد الرحمن بن عبد الله الأزدي الأندلسي الأشبيلي (ت٥٨١هـ)، المحقق : أبو عبد الله حسين بن عكاشة، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م.
- تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق، شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي (ت٧٤٤هـ)، تحقيق: سامي بن محمد بن جاد الله، وعبد العزيز بن ناصر الخباني، أضواء السلف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٨ هـ/ ٢٠٠٧ م.
- البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت ٨٠٤هـ)، المحقق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، دار الهجرة للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الاولى، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.
- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت٨٠٧هـ)، تحقيق: عبد الله محمد الدرويش، دار الفكر، بيروت، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م.
- سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني (ت١٤٢٠هـ)، دار المعارف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٥ هـ/ ٢٠٠٤ م.

كتب العلل:

- علل الترمذي الكبير، رتَّبه أبـو طالـب القاضـي، المحقـق: صُبحي السَّـامرائي، وأبو المعاطي النوري، محمود خليل الصَّعيدي، عـالم الكتـب، مكتبـة النهضـة العربية، بيروت، الطبعة الأولىٰ، ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٩م.
- الضـعفاء، أبـو جعفـر، محمـد بـن عمـرو بـن موسـىٰ بـن حمـاد، العُقيلـي (ت٣٢٢هـ)، المحقق: قسم التحقيق بدار التأصيل.
- المراسيل، أبو محمد عبد الرحمن بـن أبـي حـاتم محمـد بـن إدريس (ت٣٢٧ هـ)، المحقق: شكر الله بن نعمة الله قوجاني، مؤسسة الرسـالة، بيـروت، الطبعـة الثانية، ١٤١٨ هـ/ ١٩٩٨ م.
- العلل الواردة في الأحاديث النبوية، أبـو الحسـن علـي بـن عُمَـر الـدارقطني (ت ٣٨٥ هـ)، المحقق: محمـد صـالح الدباسـي، مؤسسـة الريـان، بيـروت، الطبعـة الثالثة، ١٤٣٢ هـ/ ٢٠١١ م.

كتب الفقــه:

الفقه الشافعي:

- الرسالة، أبو عبد الله محمد بن إدريس الشـافعي (ت ٢٠٤هـ)، المحقـق: أحمـد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت.
- الأم، أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤هـ)، المحقق: رفعـت فـوزي عبد المطلب، دار الوفاء، المنصورة، مصر، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٢ هـ/ ٢٠٠١م.
- المجموع شرح المهذب، أبو زكريا محيي الدين يحيىٰ بـن شـرف النـووي (ت ٦٧٦ هـ)، دار الفكر.

الفقه الحنبلي:

- الفروع ومعه تصحيح الفروع، شمس الـدين أبـو عبـد الله محمـد بـن مفلـح بـن محمد بـن مفـرج الحنبلـي (ت٧٦٣هـ)، المحقـق: عبـد الله بـن عبـد المحسـن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٤ هـ/ ٢٠٠٣ م.

- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف (المطبوع مع المقنع والشرح الكبير)، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان بن أحمد المَرْداوي (ت ٨٨٥ هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، والدكتور عبد الفتاح محمد الحلو، دار هجر، القاهرة، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٧ هـ/ ١٩٩٦ م.
- دقائق أولي النهىٰ لشرح المنتهىٰ المعروف بشرح منتهىٰ الإرادات، منصور بن يونس البهوتىٰ الحنبلىٰ (ت١٠٥١هـ)، عالم الكتب، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م.
- مطالب أولي النهىٰ في شرح غاية المنتهىٰ، مصطفىٰ بن سعد بن عبده السيوطي الرحيبانىٰ الحنبلي (ت١٢٤٣هـ)، المكتب الإسلامي.

أصول الفقه والقواعد الفقهية:

- المستصفىٰ في علم الأصول، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت٥٠٥هـ)، المحقق: محمد بن سليمان الأشقر، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م.
- الواضِح في أصول الفِقه، أبو الوفاء علي بن عقيل بن محمد بن عقيل البغدادي (ت٥١٣هـ)، المحقق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩ م.
- المحصول في أصول الفقه، القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري المالكي (ت٥٤٣هـ)، المحقق: حسين علي اليدري، سعيد فودة، دار البيارق، عمَّان، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م.
- المحصول، فخر الدين أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن الرازي (ت٦٠٦هـ)، دراسة وتحقيق: طه جابر فياض العلواني، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة، ١٤١٨ هـ/ ١٩٩٧ م.

- روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي الحنبلي، (ت٦٢٠هـ)، تحقيق: شعبان محمد إسماعيل، المكتبة المكية، مكة، المكتبة التدمرية، الرياض، مؤسسة الريّان، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م.
- المسودة في أصول الفقه، لآل تيمية، بدأ بتصنيفها الجدّ: مجد الدين عبد السلام بن تيمية (ت ٦٥٢هـ)، وأضاف إليها الأب: عبد الحليم بن تيمية (ت ٦٨٢هـ) ، ثم أكملها الابن الحفيد: أحمد بن تيمية (ت٧٢٨هـ)، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، مطبعة المدني، القاهرة.

كتب التراجم والطبقات والأنساب:

- طبقات النحويين واللغويين، أبو بكر محمد بن الحسن الزبيدي (ت٣٧٩هـ)، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، القاهرة.
- معجم الشيوخ، أبو الحسين محمد بن أحمد بن عبد الرحمن بن يحيى بن جُمَيْع الغساني الصيداوي (ت٤٠٢هـ)، المحقق: عمر عبد السلام تدمري، مؤسسة الرسالة، دار الإيمان، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.
- تاريخ بغداد، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت٤٦٣هـ)، المحقق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١ م.
- تاريخ دمشق، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (ت٥٧١ هـ)، المحقق: عمر بن غرامة العمروي، دار الفكر، بيروت، ١٤١٥ هـ/ ١٩٩٥ م.

- نزهة الألباء في طبقات الأدباء، أبو البركات عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله الأنباري (ت٥٧٧هـ)، المحقق: إبراهيم السامرائي، مكتبة المنار، الزرقاء، الأردن، الطبعة الثالثة، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.
- الكامل في ضعفاء الرجال، المؤلف: أبو أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني (ت٣٦٥ هـ)، المحقق: مازن محمد السرساوي، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٣٤هـ/ ٢٠١٣م.
- معجم الأدباء (إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب)، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت ٦٢٦هـ)، المحقق: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٤ هـ/ ١٩٩٣ م.
- تكملة الإكمال، معين الدين أبو بكر محمد بن عبد الغني بن أبي بكر بن شجاع ابن نقطة الحنبلي البغدادي (ت٦٢٩هـ)، المحقق: عبد القيوم عبد رب النبي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٧م.
- التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد، أبو بكر محمد بن عبد الغني بن أبي بكر بن شجاع ابن نقطة الحنبلي (ت٦٢٩هـ)، شريف بن صالح التشادي، الأوقاف القطرية، الطبعة الأولى ١٤٣٥هـ/ ٢٠١٤م.
- اللباب في تهذيب الأنساب، عز الدين أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الكريم الجزري، ابن الأثير (ت٦٣٠هـ)، دار صادر، بيروت، ١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م.
- تاريخ إربل، المبارك بن أحمد بن المبارك بن موهوب اللخمي الإربلي، المعروف بابن المستوفي (ت٦٣٧هـ)، المحقق: سامي بن سيد خماس الصقار، وزارة الثقافة والإعلام، دار الرشيد للنشر، العراق، ١٩٨٠ م.
- إنباه الرواة على أنباه النحاة، جمال الدين أبو الحسن علي بن يوسف القفطي (ت٦٤٦هـ)، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر العربي، القاهرة، ومؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٦ هـ/ ١٩٨٦م.

- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان (ت ٦٨١هـ)، المحقق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت.
- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف المزي (ت٧٤٢هـ)، المحقق: بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م.
- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت٧٤٨ هـ)، المحقق: محمد رضوان عرقسوسي، مؤسسة الرسالة العالمية، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٣٠ هـ/ ٢٠٠٩ م.
- سير أعلام النبلاء، شمس الدين محمد بن أحمد بن قايماز الذهبي (ت٧٤٨هـ)، تحقيق مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.
- تذكرة الحفاظ، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، دراسة وتحقيق: زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م.
- طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت ٧٧١هـ)، المحقق: د. محمود محمد الطناحي، ود. عبد الفتاح محمد الحلو، الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية ١٤١٣هـ.
- طبقات الشافعية، أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمر ابن قاضي شهبة (ت ٨٥١هـ)، المحقق: الحافظ عبد العليم خان، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، الهند، الطبعة الأولى، ١٤٠٠ هـ/ ١٩٨٠م.

- لسان الميزان، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، المحقق: عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية، الطبعة الأولىٰ، ٢٠٠٢ م.
- تهذيب التهذيب، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة في الهند، حيدر آباد الدكن، الطبعة الأولىٰ، ١٣٢٥هـ.
- الإصابة في تمييز الصحابة، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني، (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر.
- الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي (ت٩٠٢هـ)، دار الجيل، بيروت.
- طبقات المفسرين، محمد بن علي بن أحمد الداوودي المالكي (ت ٩٤٥هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولىٰ، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م.
- الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام المسمىٰ بـ(نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر)، عبد الحي بن فخر الدين بن عبد العلي الحسني الطالبي (ت١٣٤١هـ)، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٠ هـ، ١٩٩٩م.
- الأعلام، خير الدين الزركلي (ت١٣٩٦هـ)، دار العلم للملايين، الطبعة الخامسة عشر، ٢٠٠٢م.
- معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة (ت١٤٠٨هـ)، مؤسسة الرسالة.

كتب علوم الحديث:

- ملخص إبطال القياس والرأي والاستحسان والتقليد والتعليل، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (ت٤٥٦هـ)، تحقيق: سعيد الأفغاني، مطبعة جامعة دمشق، ١٣٧٩هـ/ ١٩٦٠م.

- الكفاية في علم الرواية، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن، ١٣٥٧هـ.
- خصائص مسند الإمام أحمد، أبو موسىٰ محمد بن عمر بن أحمد المديني (ت٥٨١هـ)، المحقق: محمد ناصر العجمي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الأولىٰ، سنة ١٤٢٨ هـ/ ٢٠٠٧م.
- شروط الأئمة الستة، أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي، ويليه شروط الأئمة الخمسة، أبو بكر محمد بن موسىٰ الحازمي (ت٥٨٤هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولىٰ، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٤م.
- معرفة أنواع علوم الحديث، أبو عمرو تقي الدين عثمان بن عبد الرحمن، المعروف بابن الصلاح (ت٦٤٣هـ)، المحقق: عبد اللطيف الهميم، وماهر ياسين الفحل، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٣ هـ/ ٢٠٠٢ م.
- التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث، أبو زكريا محيي الدين يحيىٰ بن شرف النووي (ت٦٧٦هـ)، تحقيق: محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولىٰ، ١٤٠٥ هـ/ ١٩٨٥ م.
- الاقتراح في بيان الاصطلاح، تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري، المعروف بابن دقيق العيد (ت٧٠٢هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م.
- النكت علىٰ مقدمة ابن الصلاح، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي (ت٧٩٤هـ)، المحقق: زين العابدين بن محمد بلا فريج، أضواء السلف، الرياض، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م.
- ألفية العراقي (التبصرة والتذكرة في علوم الحديث)، زين الدين أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت ٨٠٦هـ)، قدم لها وراجعها: الدكتور

عبد الكريم بن عبد الله بن عبد الرحمن الخضير، تحقيق ودراسة: العربي الدائز الفرياطي، مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٦ هـ.

- شرح (التبصرة والتذكرة = ألفية العراقي)، زين الدين أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت٨٠٦هـ)، المحقق: عبد اللطيف الهميم، وماهر ياسين فحل، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٣ هـ/ ٢٠٠٢ م.

- التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، زين الدين أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت٨٠٦هـ)، المحقق: عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، الطبعة الأولىٰ، ١٣٨٩هـ/ ١٩٦٩م.

- النكت علىٰ كتاب ابن الصلاح، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، المحقق: ربيع بن هادي عمير المدخلي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، الطبعة الأولىٰ، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م.

- النكت الوفية بما في شرح الألفية، برهان الدين إبراهيم بن عمر البقاعي (ت٨٨٥)، المحقق: ماهر ياسين الفحل، مكتبة الرشد، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٨ هـ/ ٢٠٠٧ م.

- فتح المغيث شرح ألفية الحديث، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت ٩٠٢هـ)، المحقق: عبد الكريم الخضير، دار المنهاج، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٦هـ.

- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت٩١١هـ)، المحقق: طارق بن عوض الله، دار العاصمة، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.

- الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث لابن كثير (ت ٧٧٤هـ)، تأليف أحمد محمد شاكر (ت ١٣٧٧هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية.

كتب الرِّقـاق والسـير:

- الأربعون النووية، أبو زكريا محيي الدين يحيىٰ بن شرف النووي (ت٦٧٦هـ)، عُني به: قصي محمد نورس الحلاق، وأنور بن أبي بكر الشيخي، دار المنهاج للنشر والتوزيع، بيروت، الطبعة الأولىٰ، ١٤٣٠ هـ/ ٢٠٠٩ م.
- الأذكار النووية، أبو زكريا محيي الدين يحيىٰ بن شرف النووي (ت٦٧٦هـ)، المحقق: محيي الدين مستو، دار ابن كثير، دمشق بيروت، مكتبة دار التراث، المدينة المنورة، الطبعة الثانية،١٤١٠ هـ/ ١٩٩٠ م.
- شرح الزرقاني علىٰ المواهب اللدنية بالمنح المحمدية، أبو عبد الله محمد بن عبد الباقي بن يوسف بن أحمد بن شهاب الدين بن محمد الزرقاني المالكي (ت١١٢٢هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولىٰ ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م.

كتب التاريـخ:

- البداية والنهاية، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير (ت ٧٧٤هـ)، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م.
- تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت٧٤٨هـ)، المحقق: بشار عوّاد، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣ م.
- تاريخ الرسل والملوك، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري (ت ٣١٠ هـ)، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، القاهرة، الطبعة الثانية.

كتب اللغـة والنحـو والصـرف:

- الشافية في علمي التصريف والخط، جمال الدين أبو عمرو عثمان بن عمر بن أبي بكر ابن الحاجب المالكي (ت٦٤٦هـ)، المحقق: صالح عبد العظيم الشاعر، مكتبة الآداب، القاهرة، الطبعة الأولىٰ، ٢٠١٠ م.

- ألفية ابن مالك، جمال الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الله ابن مالك الطائي (ت٦٧٢هـ)، دار التعاون.
- القاموس المحيط، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت ٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، الطبعة الثامنة، ١٤٢٦ هـ/ ٢٠٠٥ م.
- المعجم الوسيط، إبراهيم مصطفىٰ، أحمد الزيات، حامد عبد القادر، محمد النجار، تحقيق: مجمع اللغة العربية، دار الدعوة.
- النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (ت ٦٠٦هـ)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، ومحمود محمد الطناحي، الناشر: المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م.
- بدائع الفوائد، شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية (ت٧٥١هـ)، المحقق: علي بن محمد العمران، دار عالم الفوائد، مطبوعات مجمع الفقه الإسلامي، جدة.
- تاج العروس من جواهر القاموس، محمد بن محمد بن عبد الرزَّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقَّب بمرتضىٰ الزَّبيدي (ت ١٢٠٥هـ)، مجموعة من المحققين، دار الهداية.
- شرح المفصل، يعيش بن علي بن يعيش (ت ٦٤٣هـ)، قدم له: إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٢ هـ/ ٢٠٠١ م.
- كتاب العين، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت ١٧٠هـ)، المحقق: مهدي المخزومي، إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال.

- مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، أبو محمد جمال الدين عبد الله بن يوسف بن أحمد ابن هشام (ت٧٦١ هـ)، تحقيق وشرح: عبد اللطيف محمد الخطيب، المجلس الوطني للثقافة والفنون الكويت، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٢م.

كتب الأدب والبلاغة:

- ديوان أبي الحسن التهامي (ت٤١٦)، تحقيق: محمد عبد الرحمن الربيع، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولىٰ، ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م.

كتب معاصرة:

- إحياء المقبور من أدلة جواز بناء المساجد علىٰ القبور، أحمد بن محمد بن الصديق الغماري، مكتبة القاهرة، الطبعة الرابعة، ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م.

الفهرس

المحتويات	الصفحة
تقديم معالي الشيخ عبد الكريم الخضير	٥
كلمة مؤسَّسة معالم السنن	٧
مقدمة الشارح	١١
الشُّروح النافعة لسنن أبي داود	١٥
متن رسالة أبي داود رحمه الله	١٧
شرح الرِّسالة	٢٣
صيغُ التحمُّل بطريق العَرْض	٢٤
تحريرُ ضبطِ ابنِ البطِّي ونسبته	٢٥
الفرق بين السَّماع والعَرْضِ والإجازة	٢٦
فائدة ذكر بلد الرواية	٣٤
أهميَّة مجالس الإملاء	٣٤
مقدِّمة المصنِّف ومطلعُ رسالته	٣٦
حالات تعريف وتنكير السَّلام	٣٦
اقتران جواب «أما بعد» بالفاء	٣٨
الفرق بين تضمين الأفعال وتضمين الحروف	٣٨
مقام النَّبي محمد ﷺ	٤٠
شرف مقام العبودية ومقام الرسالة	٤١
الأمر بالصلاة على النبي ﷺ	٤٢

إعراب (أمَّـا بعد)، وذِكر أوَّل مَن قالها ٤٢
ترجيحُ الـمؤلف أحيانًا للحديثِ الصَّحيحِ الذي صاحبُـه أقـدمُ حفـظًا ٤٥
الخـلافُ في وجـود الثُّلاثي في عَوالي أبي داود ٤٧
قِلَّـةُ الأحَـاديث داخـل الباب ٤٨
إعادة الحديث ٥٠
اختصـار الحديث ٥١
تعريف الـمرسـل ٥٢
حكـم الـمـرسـل ٥٣
قبـول الأئمـة الأوائـل للمراسيـل ٥٣
شُـروط قبُـول الـمُرسـل عند الشَّـافعي ٥٥
تحقيق معنىٰ الضَّعيف عند الإمام أحمد ٥٨
حجَّـة مـن ردَّ الـمرسـل ٦٠
احتجـاجُ أبي داود بالـمُرسـل إذا لم يُوجدْ مسنَدٌ يخالِفُـه ٦١
ما يبدأ به طالب العلم في باب المصطلح وعلل الحديث ٦٤
تنزيهُ المؤلف لكتابِه عن المترُوكين ٦٥
بيان المنكر ٦٦
الأحـاديث التي بيَّن أبو داود نكارَتهـا ٦٧
الـموازنة بين كتابـه وبين كتبِ غيرِه من أهلِ العلمِ ٧٤
تحـريره وتنظيمـه واستقصاؤُه لأحاديث السُّنن ٧٦
بيانـه ما فيه وهنٌ شديدٌ ٧٨
ما سكت عنه أبو داود رَحِمَهُ ٱللَّهُ ٨٠
مدْحُـه رَحِمَهُ ٱللَّهُ لكتاب السُّنن ٨٤
استقْصـاؤُه للسُّنن ٨٤

- مقدار كتاب سنن أبي داود ومكانته العلمية ٨٥
- أهميَّـة كتابـة آثـار الصحابـة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ٨٦
- أهميَّة جامع الثوري ٨٧
- شهـرة أحاديث «سنن أبي داود»، وعدم الاحتجـاج بالغريب ٨٨
- تخريجُـه للمرسَل والـمدلَّس إذا لم يجد الصِّحاح ٩٠
- عـدد أجـزاء وأحاديث «سنن أبي داود» ٩٧
- منهـج الإمام أبي داود في اختيـار أحاديث كتابـه ١٠١
- اقتصار الإمام أبي داود علىٰ أحاديث الأحكام ١٠٣

الخاتمة ١٠٥

المصادر والمراجع ١٠٧

الفهرس ١٢٥

تم بحمد الله